



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله



معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: علوم التسيير

المرجع :/2018

الميدان: العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية

فرع: علوم التسيير

التخصص: إدارة مالية

مذكرة بعنوان:

دور هيئات الدعم المالي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة الجزائر 2002-2017

مذكرة مكماة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير (ل.م.د) تخصص " إدارة مالية "

إشراف الأستاذ

إعداد الطلبة:

◀ قرين ربيع

◀ كمال خلود

◀ بلي وسام

الجنة المناقشة:

الصفة	الجامعة	اسم ولقب الأستاذ
رئيسا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله	زواري فرحات سليمان
مناقشا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله	عقون شراف
مشرفا ومقررا	المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف ميله	قرين ربيع

السنة الجامعية: 2017-2018



مفتی

1450

شكر و عرفان

بقلب خاشع اسجد للواحد الأحد الذي مدنا بالقوة لمواصلة هذا العمل المتواضع فالحمد لله نحمده و نستعينه على فضله و عطائه و نسأله أن يرزقنا العلم النافع و العمل الصالح.

كلمة شكر و عرفان إلى من أنار لنا طريقنا في إنجاز هذا العمل و أزاح كل لبس ، إلى من ندين له بعملنا أستاذنا الذي علمنا و سهر على تفوقنا و منحنا عطاء لا ينتهي ، شكر خاص إلى الأستاذ الدكتور المشرف : " قرين الربيع " .

إلى أساتذتنا الذين أمدوا لنا يد العون بكل صغيرة و كبيرة كانت ، شكرا جزيل الشكر إلى كل من وجهنا و شجعنا و ساعدنا و لو بكلمة طيبة ، نشكركم جميعا و جزاكم الله خيرا .

إهداء

الحمد لله الذي قدرنا على إتمام هذا العمل

أهدي ثمرة عملي إلى التي رفع الله مقامها و جعل الجنة تحت أقدامها ، صاحبة القلب الواسع سعة البحر ، صاحبة الفضل علي التي مهما فعلت وقلت لا أوفيها حقها ، أمي ، حفظها الله .

إلى مرشدي في طريق النور إلى من منحني الإرادة و له الفضل في تعليمي أطل الله في عمره و حفظه لنا ، أبي .

إلى إخوتي و أخواتي و أزواجهم الذين كانوا نعم السند و بفضلهم استطعت أن أصل إلى ما أنا عليه مع تمنياتي لهم بالتوفيق و النجاح في حياتهم .

إلى كتاكيت منزلنا حفظهم الله و رعاهم .

إلى كل الصديقات و زملاء الدراسة بدون استثناء و بالأخص خلود.

إلى جميع أساتذتي من الطور الابتدائي إلى الجامعي.

إلى كل من جمعني بهم القدر فكانوا أجمل ما قدمت لي الحياة.

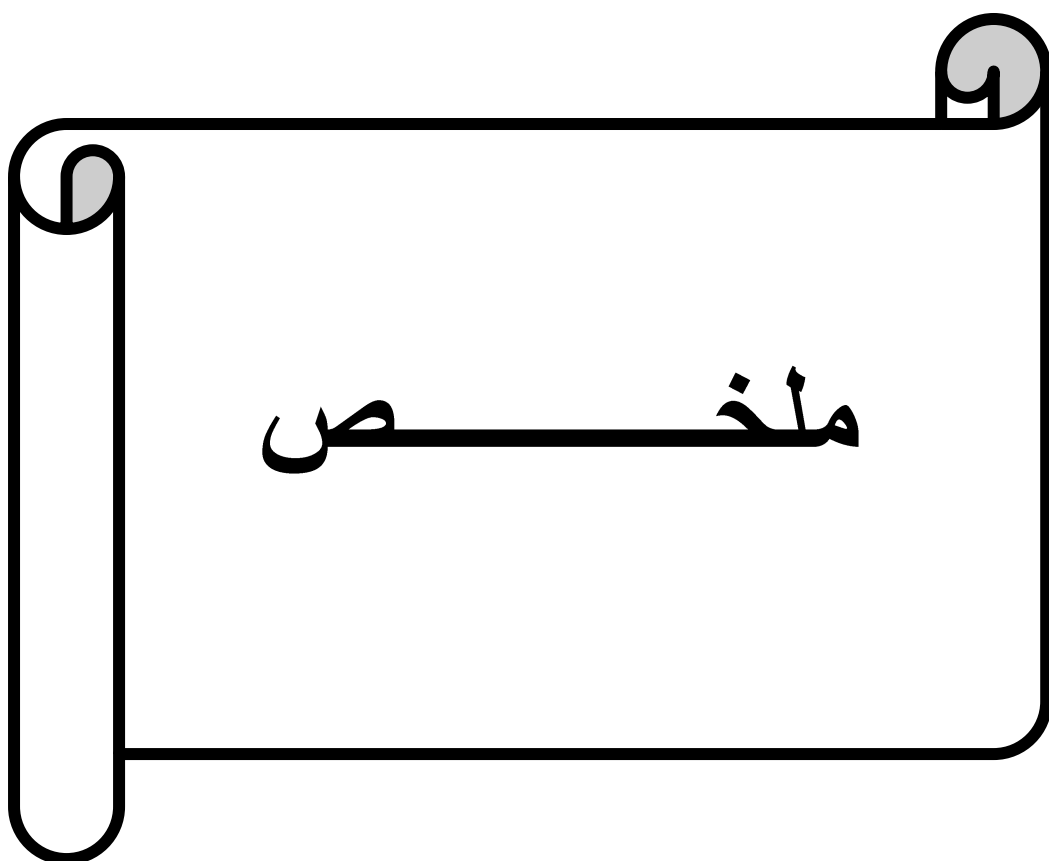
إلى كل من سعتهم ذاكرتي و لم تسعهم مذكرتي أهدي لهم هذا العمل المتواضع.

وسام

إهداء

أهدي هذا العمل المتواضع
إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله و أطال عمرهما .
إلى إخوتي و أخواتي : ريمة ، ياسر و بلال .
إلى روح حدتي تغمدها الله برحمته .
إلى جميع الأصدقاء و أخص بالذكر صديقتي وسام .
إلى كل من ساعدني في إنجاز هذا العمل .

خلود



ملخص

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في معظم اقتصاديات العالم كونها تمثل أكثر المؤسسات عددا، كما تعتبر أكثرها مساهمة في تحقيق بعض السياسات الاقتصادية والاجتماعية التي تعجز المؤسسات الكبيرة عن تحقيقها.

تزداد أهميتها في كونها لا تتطلب رؤوس أموال ضخمة مقارنة مع المؤسسات الكبيرة، بالرغم من ذلك إلا أن هذه المؤسسات لازالت تعاني العديد من المشاكل والصعوبات التي تحد من استمراريتها وتقلل من فعاليتها ومن أبرز هذه المشاكل نجد مشكلة التمويل.

من أجل التقليل من هذه المشاكل قامت الدولة بإنشاء العديد من الهيئات لدعم ومساندة هذه المؤسسات كالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة وغيرها، والتي تهدف الى تقديم الدعم وتوفير الاحتياجات المالية والتقليل من المشاكل التي تواجهها هذه المؤسسات.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل، هياكل الدعم المالي.

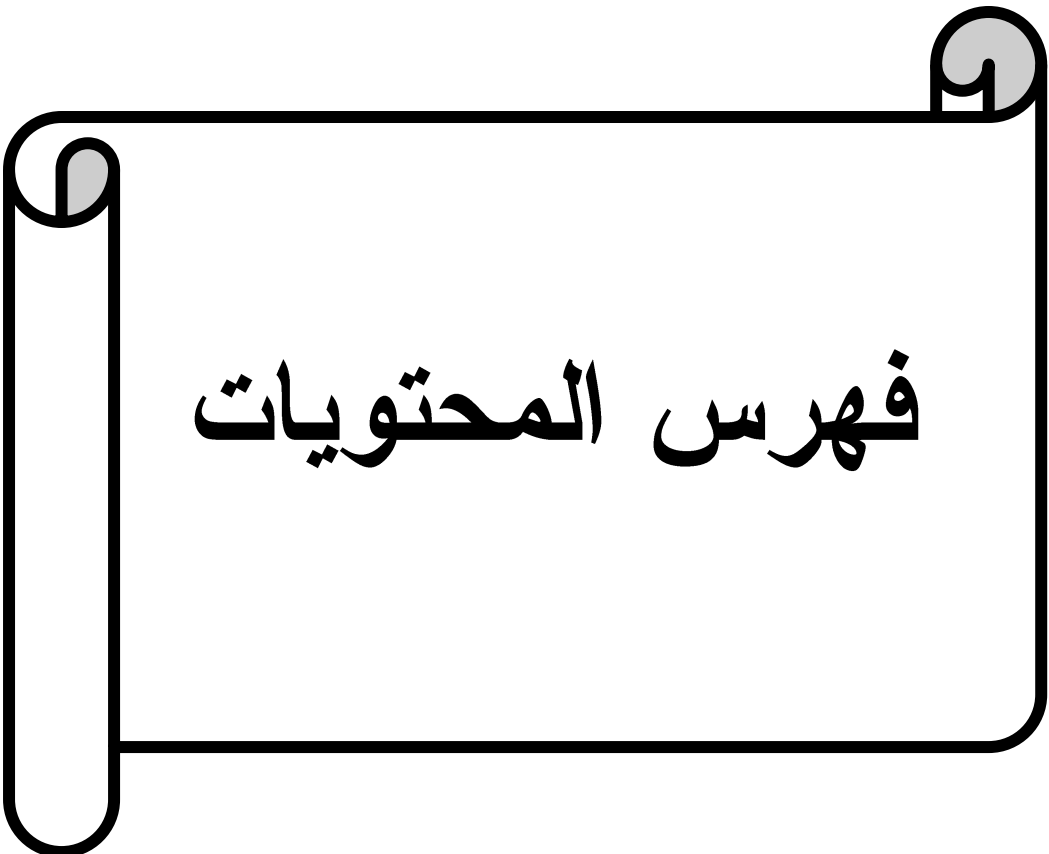
Abstract

Small and medium enterprises play a vital role in most economies of the world, They represent the Most numerous institutions and they are as well the most effective contributors to economic and social policies that large enterprises can not achieve.

Its importance is growing more, for they do not require a huge capital unlike large institutions, however small and medium enterprises still suffer from many problems and difficulties that limit their continuity and reduce the effectiveness. The most prominent of these problems is the problem of financing.

In order to reduce these problems, the State has established many structures which aim to develop them, such as The National Agency for Supporting Youth Employment, the national agency for management of microcredit, the national agency of investment development, the National Unemployment Insurance Fund, and others, which aim to provide support and provide financial needs and minimize the problems they face.

Keywords: Small and medium-sized enterprises, finance, financial support structures.



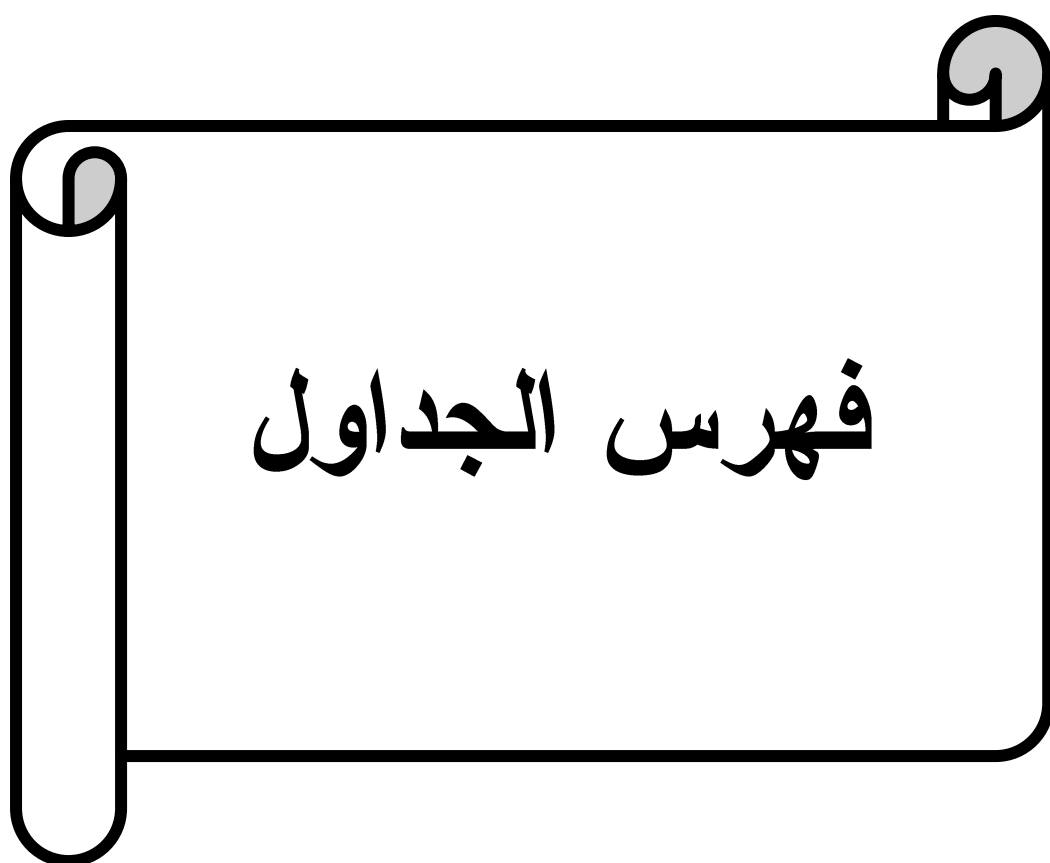
فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
I	بسملة
II	شكر وعرفان
III	إهداء
IV	ملخص
IX -VII	فهرس المحتويات
XI -X	فهرس الجداول
XII	فهرس الأشكال
أ - د	مقدمة
-	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
02	تمهيد
03	المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
08-03	المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
10-08	المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
13-10	المطلب الثالث: تصنيفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
14	المبحث الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تحدياتها ومتطلبات نجاحها
17-14	المطلب الأول: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
19-17	المطلب الثاني: تحديات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
20	المطلب الثالث: متطلبات نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
21	المبحث الثالث: نظرة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
22-21	المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
24-22	المطلب الثاني: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
26-24	المطلب الثالث: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والمشاكل التي تعاني منها

27	خلاصة الفصل
–	الفصل الثاني: أساليب وصيغ تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
29	تمهيد
30	المبحث الأول: ماهية التمويل
31-30	المطلب الأول: مفهوم التمويل وأهميته
32-31	المطلب الثاني: خصائص التمويل وأشكاله
35-33	المطلب الثالث: وظائف لتمويل والعوامل المحددة له
36	المبحث الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
37-36	المطلب الأول: مصادر التمويل الداخلي
42-38	المطلب الثاني: مصادر التمويل الخارجي
45-42	المطلب الثالث: المصادر الحديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
46	المبحث الثالث: هيئات الدعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
51-46	المطلب الأول: الوكالات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
54-52	المطلب الثاني: الصناديق الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
58-55	المطلب الثالث: برامج تأهيل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
59	خلاصة الفصل
–	الفصل الثالث: تقييم حصيلة هيئات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر 2002-2017
61	تمهيد
62	المبحث الأول: حصيلة وكالات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
64-62	المطلب الأول: حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)
68-65	المطلب الثاني: حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANJEM)
72-68	المطلب الثالث: حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)
73	المبحث الثاني: حصيلة صناديق دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
77-73	المطلب الأول: حصيلة نشاط صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)

فهرس المحتويات

81-77	المطلب الثاني: حصيلة صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (CGCI-PME)
83-81	المطلب الثالث: حصيلة نشاط الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)
84	خلاصة الفصل
87-86	خاتمة
96-89	قائمة المراجع

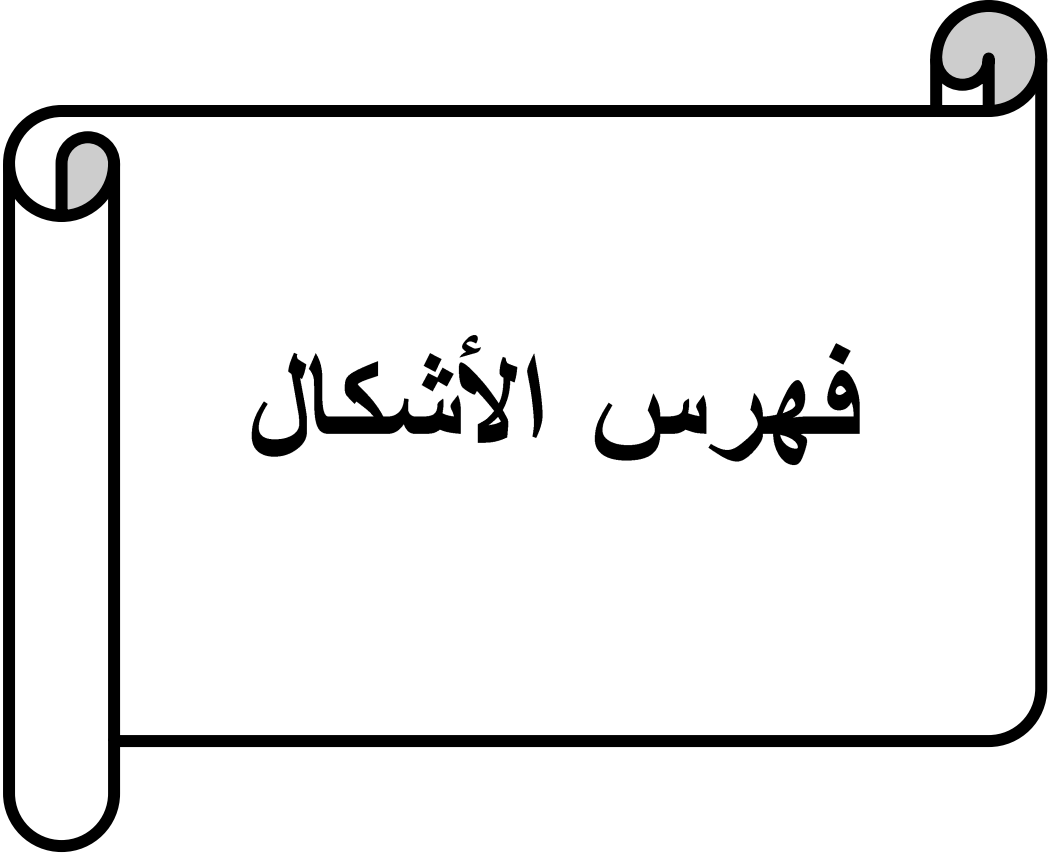


فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	21-22
02	إجمالي المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب حسب قطاعات النشاط منذ نشأتها إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	62-63
03	حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب حسب الجنس منذ نشأتها إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	64
04	توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ نشأتها إلى غاية نهاية سنة 2017.	65
05	توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب قطاعات النشاط منذ بداية نشاطها إلى غاية نهاية سنة 2017.	66
06	توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب الجنس منذ بداية نشاطها إلى غاية نهاية سنة 2017.	67
07	توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب قطاعات النشاط خلال الفترة 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	68
08	توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب نوع الاستثمار خلال الفترة 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	70
09	توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب القطاع القانوني خلال الفترة 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	71
10	توزيع الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان القروض حسب عروض وشهادات الضمان من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	73
11	توزيع الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان القروض حسب قطاعات النشاط من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	74
12	توزيع الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان القروض حسب جهات الوطن من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	76
13	حصيلة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	77
14	حصيلة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب جهات الوطن من سنة 2004 إلى غاية	79

فهرس الجداول

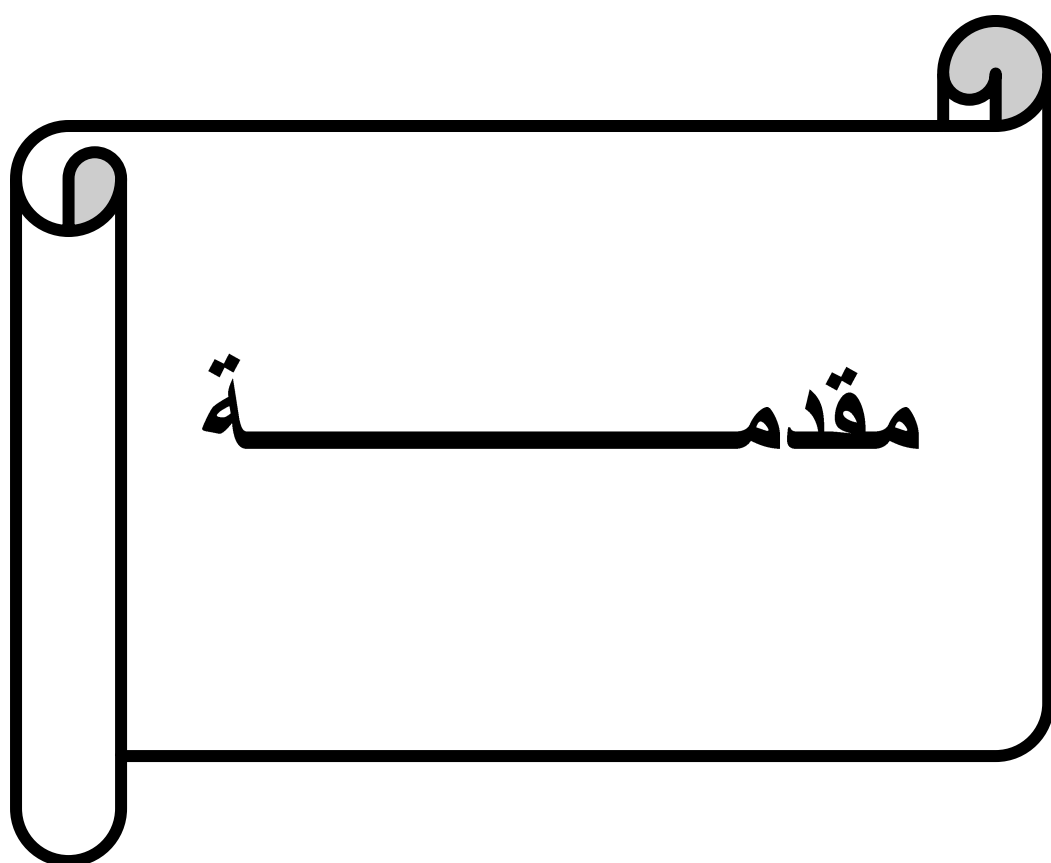
	نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	
80	حصيلة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب شريحة القرض من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	15
82	حصيلة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب قطاعات النشاط من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	16



فهرس الأشكال

فهرس الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	إجمالي المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حسب قطاعات النشاط منذ نشأتها إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	63
02	حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حسب الجنس منذ نشأتها إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	64
03	توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب قطاعات النشاط منذ بداية نشاطها إلى غاية نهاية سنة 2017.	66
04	توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب الجنس منذ بداية نشاطها إلى غاية نهاية سنة 2017.	67
05	توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب قطاعات النشاط خلال الفترة 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	69
06	توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب نوع الاستثمار خلال الفترة 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	70
07	توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب القطاع القانوني خلال الفترة 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	71
08	توزيع الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	75
09	توزيع الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب جهات الوطن من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	76
10	حصيلة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	78
11	توزيع الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان الاستثمارات قروض حسب جهات الوطن من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	79
12	توزيع الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان الاستثمارات قروض حسب شريحة القرص من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	81
13	حصيلة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب قطاعات النشاط من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.	83



يزداد الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في معظم اقتصاديات دول العالم نظرا للدور الأساسي الذي تلعبه في تحقيق التنمية الاقتصادية، وتختلف أهمية هذا الدور من دولة إلى أخرى ومن فترة إلى أخرى، تبعا لمستوى التطور الحاصل وكذا الخصائص والظروف الاقتصادية والاجتماعية السائدة فيها وموقف الحكومات اتجاه الصناعات، فالمكانة الاقتصادية التي يمكن أن تحظى بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية تختلف اختلافا كبيرا بين الدول المتقدمة صناعيا والدول الأخرى الأقل تقدما فقد بلغت من الأهمية لتصبح مصدرا للتنمية الدخل وخلق فرص العمل. إلا أن هذه المؤسسات تعاني جملة من الصعوبات والمشاكل التي تقلل من أهميتها وقدرتها على العمل، منها ما يتعلق بالبيئة الداخلية للمؤسسة كالمشاكل الإدارية والتنظيمية والمشاكل المتعلقة باليد العاملة غير المؤهلة ... الخ، منها ما يتعلق بالبيئة الخارجية كمشاكل التسويق والمشاكل المتعلقة بالتكنولوجيا وغيرها من المشاكل، ولعل أكبر هذه المشاكل التي يعاني منها أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلك المتعلقة بالحصول على التمويل المناسب.

إن موضوع ترقية وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف المجالات تعتبر من الموضوعات التي تلقى اهتماما كبيرا ومتزايدا على المستوى المحلي والدولي، والجزائر كغيرها من الدول سارعت في تطبيق مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية وإعادة تنظيم النشاط الاقتصادي وحل المشكلات التمويلية لهذه المؤسسات، وذلك بإقامة أجهزة حكومية متخصصة في تقديم الدعم المالي ومرافقتها في جميع المراحل لتحقيق الاستثمار والنمو، ممثلة في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، صندوق ضمان القروض.

أولا- إشكالية الدراسة

بناء على ما سبق يمكن صياغة إشكالية هذا الموضوع وطرحها من خلال التساؤل التالي:

ما هو الدور الذي تلعبه هيئات الدعم المالي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

انطلاقا من التساؤل الرئيسي يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:

- 1- هل يمكن إيجاد مفهوم جامع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- 2- ما هي أساليب دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟
- 3- ما مدى مساهمة هيئات الدعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مرافقة المشاريع الاستثمارية؟

ثانيا- فرضيات الدراسة

للإجابة عن التساؤلات المطروحة قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

- 1- يوجد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- 2- بذلت الجزائر في السنوات الأخيرة مجهودات كبيرة من أجل دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بإنشاء مجموعة من الهياكل والهيئات الداعمة لها.
- 3- توفر هيئات الدعم المالي التمويل اللازم للمستثمرين لإقامة وتوسيع مشاريعهم من خلال تسطير بعض الهيئات لقروض بدون فوائد، بالإضافة إلى توفير ضمانات تسهل الحصول على القروض من البنوك.

ثالثا - أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة في النقاط التالية :

- 1- يحظى موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باهتمام كبير من طرف مفكري وواضعي السياسات الاقتصادية.
- 2- تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا كبيرا في الارتقاء باقتصاديات الدول المتقدمة والنامية وعلى جميع الأصعدة المحلية والدولية.
- 3- أولت الجزائر اهتماما كبيرا بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما سخرت لذلك جملة من الإصلاحات الكبيرة لتأهيل هذا القطاع في مختلف جوانبه وعلى جميع الأصعدة.

رابعا- أهداف الدراسة

إن الغرض من هذه الدراسة يتمثل فيما يلي:

- 1- إيضاح أهم ملامح وخصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها الاقتصادية والاجتماعية وكذا أهم المعوقات التي تواجه نشأتها ونموها.
- 2- عرض برامج الحكومة الجزائرية وسياساتها في مجال دعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- 3- تقييم حصة الدعم والتمويل التي تحصل عليها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل هيئات الدعم والتمويل من سنة 2002 إلى سنة 2017.

خامسا- أسباب اختيار الموضوع

➤ أسباب شخصية

- 1- الميل الشخصي للتعرف على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- 2- ارتباط الموضوع بالتخصص العلمي الذي ندرسه.

➤ أسباب موضوعية

- 1-تسليط الضوء على دور الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- 2-محاولة التعرف على الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري.

سادسا - منهج الدراسة

من أجل دراسة الإشكالية ومحاولة الإجابة على الأسئلة المطروحة ونظرا لطبيعة الموضوع، اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي والتحليلي، حيث اعتمدنا على المنهج الوصفي من أجل الإلمام بالجانب النظري، في حين اعتمدنا على المنهج التحليلي في الفصل الثالث من أجل معالجة إشكالية الدراسة وتحليل إحصائيات هيئات الدعم المالي.

سابعا- صعوبات الدراسة

نشير إلى الصعوبات والمشاكل التي واجهتها لإعداد هذا البحث مثلما تواجه الباحثين الآخرين نوجزها فيما يلي:

- 1- تعدد المصادر والمراجع المتعلقة بموضوع البحث وصعوبة اختيار الأنجع والأدق منها.
- 2- تباين بعض الإحصائيات باختلاف مصادرها مما يلزم علينا محاولة التوفيق والترجيح.
- 3- عدم توفر عدة إحصائيات في بعض الوكالات والصناديق بالتفصيل وذلك نظرا للسياسة ومنهج عمل كل هيئة.
- 4- صعوبة تحديد فترة الدراسة وذلك نظرا لاختلاف بداية نشاط كل هيئة.

ثامنا- الدراسات السابقة

هناك مجموعة من الدراسات والأبحاث العلمية التي أجريت حول موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهيكل دعمها في الجزائر، ومن أبرز الدراسات التي لها علاقة بالموضوع ما يلي:

1-هالم سليمة، هيئات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في

الجزائر أطروحة دكتوراه، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016.

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واحتياجاتها وتقييم أدائها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وإلقاء الضوء على الهيئات والبرامج التي قامت بها الدولة من أجل الحد من المشاكل التي تواجه هذا القطاع في مجال التمويل وكذا تقييم حصيلة الدعم والتمويل التي تحصل عليها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل هيئات الدعم والتمويل من سنة 2004 إلى غاية نهاية سنة 2014، بالإضافة إلى الوقوف على الأسباب التي تعرقل أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من استفادتها من برامج وسياسات الحكومة في دعم وتمويل هذه المؤسسات.

2-قشيدة صورية، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر 2011.

تهدف هذه الدراسة إلى محاولة إبراز بدائل أكثر ملائمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لكي تساهم بفعالية في إحداث التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما تبحث في عمق العقبات في المشاكل التي تحد تنميتها وتطويرها في الجزائر، وأهم الإجراءات التحسيسية لدعمها وتطويرها سعياً لاستنباط الطرق الكفيلة للتخفيف من مشكلة التمويل إذا ما أخذت بعين الاعتبار.

تاسعا- محتويات الدراسة

للإمام بالموضوع من جميع جوانبه قمنا بتقسيم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول:

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي سنحاول من خلاله التطرق في المبحث الأول إلى ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمبحث الثاني تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمشاكل التي تواجهها، أما المبحث الثالث من هذا الفصل فقد خصص لإعطاء نظرة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

الفصل الثاني: تحت عنوان أساليب وصيغ تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خصص المبحث الأول لاستعراض ماهية التمويل، أما المبحث الثاني سنعرض فيه مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمبحث الثالث تعرضنا فيه للهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الثالث: بعنوان تقييم حصيلة دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين سنتي 2002-2017، والذي من خلاله سنقوم بدراسة حصيلة كل هيئة من خلال مجموعة من الإحصائيات وتحليل هذه النتائج.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي

للمؤسسات الصغيرة

والمتوسطة

تمهيد

إن الاتجاه الجديد في تنمية الاقتصاديات الحديثة هو الاعتماد على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتركيز على دورها في إحداث النمو وتحقيق التنمية، وذلك بما تمارسه من أنشطة اقتصادية متعددة من حيث الطبيعة والقطاعات بالنظر إلى ما تملكه من فعالية وسرعة في التأقلم مع متغيرات المحيط الاقتصادي.

ولقد استطاعت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تبرهن على قوة الدور الذي تلعبه بالرغم من المعوقات والمشاكل التي تعترض سبيل نموها وتوسعها وفي ظل التحديات التي تقف أمامها، وذلك من خلال الخصائص التي تتميز بها والتي تجعلها قابلة للتأقلم مع جميع الاقتصاديات مهما اختلفت درجة النمو والإمكانيات المتوفرة لديها.

ومن أجل الإحاطة بموضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى:

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، تحدياتها ومتطلبات نجاحها

المبحث الثالث: نظرة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

بالرغم من الدور الكبير الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الارتقاء باقتصاديات الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، إلا أنها لا تزال هناك مجموعة من الإشكاليات والتساؤلات التي تواجه هذه المؤسسات، منها ما هو متعلق بتعريفها، ومنها ما يتعلق بأشكالها وخصائصها ، وهذا ما يترتب عنه صعوبات كبيرة أمام المهتمين بهذا النوع من المؤسسات بشأن السياسة التي يتعين اختيارها من أجل مواصلة النهوض ودعم وترقية هذه المنظومة المؤسساتية التي تتجسد في منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يتضمن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة تعاريف تختلف من بلد لآخر وقبل ذلك يجب التطرق إلى عوامل صعوبة تحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الأول: صعوبة تحديد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

اختلفت الآراء حول تحديد مفهوم واضح ودقيق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذ يعد أمرا في غاية الصعوبة ولا يوجد اتفاق على تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنتمي إليها مختلف أنشطة الاقتصاد الوطني الإنتاجية والخدمية، كما أن مفاهيمها تختلف من دولة إلى أخرى ب اختلاف إمكاناتها وقدراتها وكذا ظروفها الاقتصادية والاجتماعية . وفيما يلي عرض أهم الأسباب التي أدت إلى اختلاف مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1-صعوبات اقتصادية

1-1-اختلاف مستويات النمو: انعدام تكافؤ مستوى تطور قوى الإنتاج واختلاف معدلات النمو الاقتصادي والتطور التكنولوجي بين اقتصاديات الدول يؤدي إلى اختلاف النظرة حول حجم وتصنيف المؤسسات، فالمؤسسة التي تصنف على أنها صغيرة أو متوسطة في الو.م.أ أو إحدى دول الاتحاد الأوروبي مثلا يمكن أن تصنف على أنها كبيرة في إحدى الدول النامية، بالإضافة إلى تغير شروط النمو الاقتصادي والاجتماعي من مرحلة إلى أخرى مما يؤدي إلى تغير حجم المؤسسات، فالمؤسسة التي تعتبر

في مرحلة ما صغيرة أو متوسطة قد تصبح مع مرور الوقت مؤسسة كبيرة.¹

1-2-تنوع الأنشطة الاقتصادية: إن تنوع و اختلاف الأنشطة الاقتصادية التي تمارس في إطارها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نشاطها يؤدي إلى اختلاف حجمها وتصنيفها، ويرجع ذلك إلى اختلاف

¹ شاوي صباح، أثر التنظيم الإداري على أداء المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة ماجستي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة فرحات عباس، سطيف، 2009، ص.141.

طبيعة التنظيم الداخلي والهيكل المالي للمؤسسات وحجم العمالة ورأس المال المستخدم، ففي حين تحتاج المؤسسة الصناعية وبعض المؤسسات الزراعية إلى استثمارات مالية ضخمة لإقامتها وتوسيعها وتجديد هياكلها وعمالة كثيفة مؤهلة ومتخصصة ، لا يطرح هذا الإشكال في المؤسسات الخدمية والتجارية بنفس المستوى، أما فيما يتعلق بطبيعة التنظيم الداخلي فلن المؤسسات الصناعية وتماشيا مع خصائصها وطبيعة نشاطها، فإنها تحتاج إلى هيكل تنظيمي معقد يفرض توزيع المهام وتحديد الأدوار بدقة لاتخاذ القرارات الملائمة في الوقت المناسب على عكس المؤسسات الخدمية والتجارية التي تتطلب هيكلا بسيطا يتميز بالوضوح والسرعة في اتخاذ القرارات.¹

1-3- اختلاف فروع النشاط الاقتصادي: يختلف النشاط الاقتصادي وتتنوع فروعه، فمثلا ينقسم العمل التجاري إلى تجارة التجزئة وتجارة الجملة ، وعلى أساس هذا الاختلاف يختلف تصنيف حجم المؤسسات وذلك بسبب اختلاف كثافة اليد العاملة وحجم الاستثمارات التي يتطلبها كل فرع، فالمؤسسة الصغيرة أو المتوسطة في مجال الصناعة التحويلية مثلا قد تكون كبيرة في مجال الصناعة الغذائية.²

2- الصعوبات التقنية: يظهر العامل التقني من خلال مستوى قابلية التكامل بين المؤسسات، فعندما تتحمل المؤسسات جل العملية الإنتاجية يتجه حجمها إلى الكبير، أما إذا كانت العملية الإنتاجية مجزأة إلى عدد كبير من المؤسسات يؤدي ذلك إلى ظهور عدة مؤسسات صغيرة ومتوسطة.³

الفرع الثاني: معايير مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يتناول مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من التعاريف التي سنتناولها من خلال عدة معايير نوجزها فيما يلي:

1-المعايير الكمية: إن صغر أو كبر المؤسسة يتحدد إلى جملة من المعايير والمؤشرات الكمية والإحصائية المحددة للحجم يسمح استعمالها بوضع حدود فاصلة بين مختلف أحجام المؤسسة، وهذه المعايير تتناول الجوانب الكمية والتي تصلح للأغراض الإحصائية والتنظيمية، والتي يمكن بمقتضاها جمع البيانات الإحصائية من أجل الاستفادة منها، وهي في نفس الوقت تساعد الجهات التنظيمية على مساندة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تأدية دورها بصورة واضحة المعالم، وهي كذلك معايير

¹ الأمين حلموس، دراسة استشرافية حول مدى استعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتطبيق إدارة المعرفة، مذكرة ماجستي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي الوادي، 2010، ص.91.

² شاوي صباح، المرجع السابق، ص.142.

³ بربيش السعيد وطبيب سارة، دور حاضنات الأعمال في تطوير ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الوطني الأول حول: استراتيجيات التنظيم ومراقبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 18-19 أبريل 2012، ص.3.

ذات صبغة محلية لأنها توضع في ضوء ظروف كل دولة، وتخص مجموعة من المؤشرات التقنية والاقتصادية.¹

1-1- معيار عدد العاملين: يعتبر معيار العمالة أحد المعايير الكمية للترقية بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة، وهذا نتيجة لسهولة البيانات المتعلقة بالمؤسسة، حيث يتراوح بين 9 و50 عامل وكحد أقصى بين 50 و100 عامل، هذا في الدول النامية ولكن في الدول المتقدمة، كاليابان وأمريكا وإنجلترا حيث يتراوح الحد الأقصى لعدد العاملين في المؤسسات الصغيرة بين 200 و500 عامل، بينما يقل هذا العدد في الدول النامية كإندونيسيا حيث يتراوح بين 9 و10 عمال، وعلى الرغم من تحديد معيار عدد العاملين، إلا أننا نجد أن جميع الدول التي وضعت تعريفا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الرغم من اعتبار عدد العاملين من أكثر المعايير شيوعا في الاستخدام، نظرا لسهولة استخدامه عند المقارنة على المستوى الدولي.²

1-2- معيار رأس المال: يعتبر معيار رأس المال أحد المعايير الأساسية والشائعة في تحديد حجم المنشأة لأنه يمثل عنصرا هاما في تحديد الطاقة الإنتاجية للمنشأة، ويختلف هذا المعيار من دولة إلى أخرى ومن قطاع إلى آخر، فنجد مثلا على مستوى مجموعة الدول الآسيوية شملت الفلبين والهند وكوريا الجنوبية وباكستان، فإن حجم رأس مال المنشأة الصغيرة يتراوح بين 35 و200 ألف دولار، أما في بعض الدول المتقدمة قدر بحوالي 700 ألف دولار، وعموما فإن هذه المعايير الإحصائية تحتاج دائما إلى التحديث من حين لآخر، فمثلا عائد رأس المال يجب أن يعدل نتيجة تأثير التضخم، حيث أنه قد تصنف صناعة على أنها صغيرة باستخدام معيار العمالة، بينما في الواقع تحقق معدل عائد مرتفع كما أن هناك بعض الصناعات والتي تصنف على أنها كبيرة وذلك لأنها تدار بنظام وهيكلة إدارة متطور، ولكنها بالمقياس الإحصائي تعتبر صغيرة لأنها لا تحقق عوائد كبيرة.³

1-3- معيار الجمع بين العمالة ورأس المال : يعد هذا المعيار من أكثر المعايير استخداما لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث يتم الاعتماد على كل من العاملين ورأس المال. سبق أن ذكرنا أن كل معيار من المعايير السابقين بمفرده يوجه إليه بعض الانتقادات، وبالتالي فالجمع بينهما يقلل من الانتقادات، إلا أن هذا المعيار لا يخلو من بعض أوجه القصور، فوضع حد أقصى للعمالة بجانب رقم معين للاستثمار يؤدي إلى رفض بعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن توظف

¹ شعيب آتشي، واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروبية، مذكرة ماجستي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2007، ص.5.

² شعيب آتشي، المرجع السابق، ص.6.

³ عايشي كمال، واقع الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الدول المغاربية في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية، بحث مقدم للدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 25-28 ماي 2003، ص.333.

أعدادا جديدة من العمال رغم حاجتها إليهم، ويمكن استخدام معيار العمالة ورأس المال في حالة البلدان التي تعاني من حدة مشكلة البطالة.¹

1-4- معيار كمية الإنتاج: تتصف المؤسسات بصغر الحجم بسبب انخفاض الحصة السوقية ويصلح هذا المعيار في المؤسسات ذات الطابع الصناعي ، ولا يصلح في المؤسسات الأخرى التي تتميز بالطابع الخدماتي والإنتاجي أو المؤسسات متعددة المنتجات وذلك لصعوبة تقييم المخرجات ولا يصلح للاستخدام بمفرده لكونه يتطلب التعديل بصفة مستمرة حسب تغيرات الأسعار ومعدلات التضخم.²

1-5- معيار قيمة المبيعات: يستخدم هذا المعيار كوسيلة للفرقة بين المؤسسات الكبيرة والمؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة ، وهو صالح للتطبيق على جميع نشاطات هذه المؤسسات (صناعية تجارية، خدماتية) وهذا بالرغم من الصعوبة في الحصول على المعلومات والبيانات الدقيقة، ويبقى في بعض الأحيان غير صالح في المؤسسات المصغرة التي يصعب فيها الاحتفاظ بالدفاتر والحسابات بشكل منتظم.³

1-6- معيار درجة الانتشار: يرى البعض أن معيار التفرقة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة الحجم يتوقف على درجة الانتشار لهذه المؤسسات، فهذه المؤسسات تنتشر في جميع أنحاء القطر، أو قد تتركز في منطقة معينة يمارس فيها نشاط واحد تتميز به، لأن حجم المؤسسة بالإضافة إلى محدودية النشاط و العمالة، يساعد على ممارسته هذا النشاط في أي مكان، كما تتصف بالكثرة العددية وسهولة انتشارها وهذا ما يعكس إمكانيتها وقدرتها على الاستمرار.⁴

2-المعايير النوعية: هي المعايير التي تركز على الخصائص الوظيفية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إذ يتم على أساسها تجميع المؤسسات ذات الخصائص المتشابهة كطرق التسيير، مدى التخصص وتكوين العمال، القدرات الإبداعية للمؤسسة، ويمكن إيجاز هذه المعايير فيما يلي:⁵

2-1-الاستقلالية: تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مستقلة إذا كانت الإدارة مستقلة ماليا بنسبة 50%، فالمالك هو من يتخذ القرارات في المؤسسة دون تدخل أطراف خارجية، كما يتحمل كافة المسؤوليات اتجاه الغير.

2-2-الروح الريادية: أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هم رواد في الميدان الذي ينشطون فيه وأكثر استعدادا لتحمل الأخطار المالية والمسؤولية الشخصية.

¹ شعيب آتشي، المرجع السابق، ص.8.

² مشري محمد الناصر، دور المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في تحقيق التنمية المحلية المستدامة ، مذكرة ماجستير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2008، ص.4.

³ المرجع نفسه، ص.5.

⁴ شعيب آتشي، المرجع السابق، ص.8.

⁵ شاوي صباح، المرجع السابق، ص.149.

- 2-3- **الطابع الشخصي:** عادة ما يكون مدير المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على اتصال شخصي وتربطه علاقات شخصية متينة مع معظم الأشخاص الذين هم على صلة بالمؤسسة من مستخدمين عملاء موردين...الخ.
- 2-4- **طبيعة رأس مالها المساهم:** هو رأس المال الضروري لبدء النشاط ويتشكل من مساهمة المالك أو أفراد عائلته، أقاربه وأصدقائه، وعادة ما يكون المدير هو المالك والعمال من عائلة واحدة.
- 2-5- **عدم تقاسم المسؤولية:** ينفرد المالك عادة بسلطة اتخاذ القرار دون استشارة الأشخاص الآخرين أو العمل بآرائهم على عكس المؤسسات الكبيرة التي تقوم على التشخيص الوظيفي.
- 2-6- **الثقافة التنظيمية:** تعكس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة شخصية مالكيها.
- 2-7- **الحصة السوقية:** نجد أن هذا النوع من المؤسسات ينمو ويتطور عادة على المستوى المحلي والجهوي.

الفرع الثالث: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

كنتيجة لتعدد المعايير التي اعتمدها الباحثون في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعددت تعاريفها، فلقد تبين من دراسة أجرتها منظمة العمل الدولية عن المؤسسات الصغيرة بلأن هناك أكثر من 50 تعريف مختلف في 75 بلد.¹ وفيمايلي سنحاول التطرق إلى بعض محاولات تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- 1- **تعريف منظمة العمل الدولية:** تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها: "وحدات صغيرة الحجم جدا تنتج وتوزع سلعا وخدمات، وتتألف من منتجين مستقلين يعملون لحسابهم الخاص في المناطق الحضرية في الدول النامية، وبعضها يعتمد على العمل من داخل العائلة وبعضها قد يستأجر عمالا أو حرفيين، ومعظمهم يعمل برأس مال ثابت صغير جدا وتستخدم كفاءات ذات مستوى منخفض، وعادة ما تكون مداخله غير منتظمة وتوفر فرص عمل غير مستقرة وتدخل ضمن القطاع غير الرسمي وهي غير مسجلة ولا تتوافر عنها بيانات في الإحصائيات الرسمية".²
- 2- **تعريف البنك الدولي:** يعرف البنك الدولي المشروعات الصغيرة والمتوسطة باستخدام معيار عدد العمال والذي يعتبر معيارا مبدئيا، وتعتبر المنشأة صغيرة إذا كانت توظف أقل من 50 عاملا، وهناك العديد من دول العالم التي تستخدم هذا المعيار لتعريف المنشآت الصغيرة والمتوسطة.³

¹ قريشي محمد الأخضر وآخرون، التمويل الإسلامي كنموذج لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول: استراتيجية التنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 18-19 أفريل، 2012، ص.4.

² شوقي جباري ومصطفى قمان، السوق المالية كآلية فعالة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة التنظيم والعمل، العدد 5، 2014، جامعة معسكر، الجزائر، ص.5.

³ ليث عبد الله القهوي وبلال محمود الوادي، المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية، دار الحامد، عمان، الأردن، 2012، ص.15.

3- تعريف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية "اليونيدو": تعرف الصناعات الصغيرة على أنها: "تلك الصناعات التي يعمل بها أكثر من 10 عمال وأقل من 50 عامل".¹

4- تعريف منظمة اتحاد جنوب شرق آسيا (ASEAN): تعرف هذه المنظمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كالتالي:²

- المؤسسة المصغرة هي التي توظف ما بين 1 و 9 عاملاً؛
 - المؤسسة الصغيرة هي التي توظف ما بين 10 و 49 عاملاً؛
 - المؤسسة المتوسطة هي التي توظف ما بين 50 و 99 عاملاً.
- 5- التعريف البريطاني: تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بريطانيا كما يلي:³
- المؤسسة المصغرة: من 0 إلى 9 عامل؛
 - المؤسسة الصغيرة: من 10 إلى 49 عامل؛
 - المؤسسة المتوسطة: من 50 إلى 249.

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن غيرها من المؤسسات الكبيرة الحجم بمجموعة من الخصائص نوردتها فيما يلي:

الفرع الأول: خصائص تتعلق بطبيعة العلاقة مع العملاء والمستخدمين

ومن أهم مظاهرها نجد:

- 1- الطابع الشخصي لخدمة العميل : تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقلّة عدد العاملين فيها ومحلية النشاط هذا يؤدي إلى وجود نوع من الألفة والمودة والعلاقة الطيبة بين المؤسسة والعملاء ورفع التكلفة وتجاهل الألقاب الرسمية عند الحديث أحياناً كثيرة قبل الحديث عن العمل والتجارة أو بعده يدور حديث حول خصوصيات كل منهم، فهذا الأمر يجعل تقديم الخدمة أو المنتج يتم في جو يسوده طابع الصداقة.⁴
- 2 - المعرفة التفصيلية للعملاء والسوق :إن المعرفة الشخصية للعملاء تجعل من الممكن التعرف على احتياجاتهم التفصيلية ثم تحليل ودراسة اتجاهات تطورها في المستقبل وبالتالي سرعة الاستجابة لأي تغيير في الرغبات والاحتياجات،عكس المؤسسات الكبيرة التي تحتاج لدراسات سوقية معمقة،قد تكلفها

¹ برجى شهرزاد، إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011، ص. 30.

² الطيب لحيلج، دور المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة في تنمية إقطار المغرب العربي، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف الجزائر، 17-18 أبريل 2006، ص. 162.

³ Abdelkader chachi, Abul Hassan, Financing Small and Medium Businesses, Revue des Sciences Economique et Gestion, N°3, 2014, Université Ferhat Abbas, Sétif, Algérie, p.5.

⁴ توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الاعمال التجارية الصغيرة، دار صفاء، عمان، الأردن، 2009، ص. 25، 26.

الكثير لمعرفة تلك الاحتياجات، وهذا ما يجعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أكثر قربا للسوق وللمجتمع المحلي عموماً.¹

3 - المنهج الشخصي للتعامل مع العمال : هناك ميزة خاصة تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجعلها تتفوق على المؤسسات الكبيرة، وهي العلاقات القوية التي تربط صاحب المؤسسة بالمستخدمين نظرا لانحصار عددهم، وأسلوب وكيفية اختيارهم والتي تستند إلى اعتبارات شخصية بشكل كبير، إن صغر العدد يساعد على الإشراف المباشر وتوجيه العمال، مما يجعل القرارات تسري بسرعة بحيث تتلاءم مع طبيعة المشكلات المطروحة من جهة أخرى، فإن العمال يؤدون عملهم بروح الفريق الواحد والولاء للمؤسسة، والمشاركة في حل مشاكلها حتى لو أدى ذلك إلى التنازل عن بعض مصالحهم كتأخر الأجور أو زيادة ساعات العمل.²

الفرع الثاني: خصائص تتعلق بالإدارة والتنظيم

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص التي تتعلق بالإدارة والتنظيم ومن أهم مظاهرها نجد:

1- الجمع بين الإدارة والملكية : إن صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة يكون دائما حاضرا ومشاركا في كل ميادين التسيير ويكون في اتصال مباشر مع كل عضو من أعضاء المؤسسة، حيث يظهر كعنصر أساسي لا يمكن تجاوزه في كل القرارات المرتبطة بتنظيم أو تسيير المؤسسة، كما أن اتخاذ القرارات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تميل إلى المركزية العالية في عمليات التخطيط بشكل عام والتخطيط الاستراتيجي بشكل خاص، وتتركز في أيدي الإدارة العليا الممثلة في المالك المسير، ومن العوامل المفسرة لإتباع هذا النوع من المؤسسات المركزية عند ممارستها لأنشطتها هو سريان الجمع بين الإدارة والملكية.³

2- بساطة الهيكل التنظيمي : تعتبر هذه النقطة، نقطة ضعف من وجهة نظر معينة، إلا أنه يمكن اعتبارها نقطة إيجابية من جانب آخر خاصة في اكتساب موقع تنافسي، فهي لا تعتمد على كثافة التنظيم المتمسك بالنمط البيروقراطي الذي يتطلب مستويات تنظيمية متعددة مثلما هو الحال في المؤسسات الكبرى والذي يكون عادة مصدرا للملل وعدم تحفيز للعامل، أما الحجم الصغير والمتوسط للعمال الموجودين في قاعدة التنظيم بالاقتراب من مركز القرار مما يزيد في تحفيزهم.⁴

¹ طالبی خالد، دور الفرض الإداري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة منتوري، قسنطينة، 2010، ص.10.

² طالبی خالد، المرجع السابق، ص.10.

³ حريد رامي، البدائل التمويلية للإفراض الملائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014، ص.16، 17.

⁴ طالبی خالد، المرجع السابق، ص.11.

الفرع الثالث: خصائص ناتجة عن الحجم الصغير والمتوسط

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمجموعة من الخصائص الناتجة عن الحجم الصغير والمتوسط ومن أهم مظاهرها نجد:

- 1- **سهولة التأسيس والتنفيذ:** إن إقامة أي مشروع مصغر أو صغير هو أسهل بكثير من إنشاء مؤسسة كبيرة، وذلك راجع إلى انخفاض حجم رأس المال اللازم لإنشاء المؤسسات المصغرة الصغيرة والمتوسطة وذلك في ظل تدني حجم المدخرات لدى المستثمرين أو الرياديين من أصحاب المشاريع أو حاملي الأفكار المقاولاتية، والذين يمكنهم إقامة مشاريع صغيرة وفق ما يملكون من رأس المال، حيث كلما زادت تكلفة بناء المشروع عن إمكانيات صاحبه ظهرت أمام هذا الأخير عوائق تتعلق بالبحث عن التمويل اللازم.¹
- 2- **محدودية الانتشار الجغرافي:** إن معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون محلية أو جهوية النشاط وتكون بشكل كبير معروفة في المنطقة التي تعمل فيها وتقام لتلبية احتياجات المجتمع المحلي وهذا ما يؤدي إلى تهمين الموارد المحلية واستغلالها الاستغلال الأمثل، والقضاء على مشكلة البطالة وتوفير المنتجات والخدمات للأفراد محليا.²
- 3- **المرونة والقدرة على التكيف مع المتغيرات:** يشمل هذا خاصة المؤسسات الصغيرة نظرا لبنيتها البسيطة مما يجعلها مرنة وديناميكية، حيث تتميز بأن لها القدرة على التفاعل والتأقلم بمرونة المتغيرات المختلفة التي قد تحدث أي تحول السريع إلى إنتاج سلع وخدمات أخرى تتناسب مع متغيرات السوق، أو التحول من قطاع اقتصادي إلى قطاع آخر في ظرف وجيز.³
- 4- **مركز للتدريب الذاتي:** إن طابع هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجعلها مركزا ذاتيا للتدريب والتكوين لمالكيها والعاملين فيها وذلك جراء مزاولتهم لنشاطهم الإنتاجي باستمرار وتحملهم للمستويات التقنية والمالية، وهذا ما يساعدهم على الحصول على المزيد من المعلومات والمعرفة وهو الشيء الذي ينمي قدراتهم ويؤهلهم لقيادة عمليات استثمارية جديدة وتوسيع نطاق فرص العمل المتاحة.⁴

¹ يحي عبد القادر، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في امتصاص البطالة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2011، ص.59.

² طالب خالدي، المرجع السابق، ص.11.

³ يحي عبد القادر، المرجع السابق، ص.59، 60.

⁴ بوخاوة إسماعيل وعطوي عبد القادر، التجربة التنموية في الجزائر واستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ورقة بحث مقدمة للدورة التدريبية الدولية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 25-28 ماي 2003، ص.837.

المطلب الثالث: تصنيفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تتقسم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى عدة أشكال هذا بسبب تنوع المجالات والأنشطة التي تعمل من خلالها وفيها هذه المؤسسات، ويمكن تلخيص أهم الأشكال التي يمكن أن تكون عليها هذه المؤسسات فيما يلي:

الفرع الأول: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجهها

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على حسب توجهها إلى:

- 1- **المؤسسات العائلية:** تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنزلية بكون مكان إقامتها هو المنزل ويتم إنشائها بمساهمة أفراد العائلة، وتنتج منتجات تقليدية للسوق بكميات محدودة، أو تنتج أجزاء من السلع لفائدة مصنع موجود في نفس المنطقة، وذلك في إطار ما يعرف بالمقولة الباطنية.¹
- 2- **المؤسسات التقليدية:** يقترب أسلوب تنظيمها من المؤسسات العائلية، ولكن لجوئها إلى الاستعانة بالعمل الأجير في عملها جعلها تتميز بشكل كبير عن المؤسسات المنزلية، كما أنها تتميز عن هذه الأخيرة كون مكان إقامتها هو محل مستقل عن المنزل (ورشات صغيرة) مع بقاء اعتمادها على الأدوات اليدوية البسيطة في تنفيذ عملها.²

- 3- **المؤسسات المتطورة والشبه متطورة:** تتميز هذه المؤسسات بكونها تستخدم فنون وأساليب الإنتاج الحديث سواء من ناحية استخدام رأس المال الثابت أو من ناحية تنظيم العمل أو من ناحية التكنولوجيا المستخدمة أو المنتجات التي يتم صنعها بطريقة عصرية ومنظمة وطبقا للمعايير والمقاييس العالمية.³

الفرع الثاني: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس أسلوب تنظيم العمل

يمكن لنا حسب هذا التصنيف التفريق بين نوعين من المؤسسات هما:

- 1- **المؤسسات المصنعة:** إن مفهوم المؤسسات المصنعة جاء عن النظام الغربي مثل فرنسا، بحيث تستخدم فيه أساليب حديثة في التسيير وآلات متطورة لإنتاج سلع ذات طابع صناعي أما بالنسبة للدول السائرة في طريق النمو، فإن المؤسسة المصنعة مقتصرة فقط في مجال تركيب وإصلاح الآلات.⁴
- 2- **المؤسسات غير المصنعة:** وهي ممثلة في الإنتاج العائلي (إنتاج مخصص للاستهلاك الذاتي) والنظام الحرفي (عمل في المنزل، ورشات حرفية)، ويعد الإنتاج العائلي أقدم شكل من حيث التنظيم

¹ عثمانية رؤوف، التخطيط في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000، ص.40.

² عثمانية رؤوف، المرجع السابق، ص.40.

³ مشري محمد الناصر، المرجع السابق، ص.13.

⁴ بن عزة هشام، دور القرض الإيجاري "leasing" في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2011، ص.20، ص.21.

أما النظام الحرفي فهو يقوم به شخص أو عدد من الأشخاص ويكون في الغالب يدوي لإنتاج سلع حسب طلبات الزبائن.¹

الفرع الثالث: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة الإنتاج

ويضم هذا التصنيف ما يلي:²

1- مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية : نجد أن هذه المؤسسات تعمل في نشاط السلع الاستهلاكية المتمثلة في:

- المنتجات الغذائية؛

- تحويل المنتجات الفلاحية؛

- منتجات الجلود والأحذية والنسيج؛

- الورق، منتجات الخشب ومشتقاته.

إن التركيز على هذا النوع من الصناعات راجع لملائمتها لحجم المؤسسات، حيث لا تتطلب رؤوس أموال ضخمة لتنفيذها.

2- مؤسسات إنتاج السلع الوسيطة : نجد أن هذه المؤسسات تركز أعمالها في مجالات الصناعات الوسيطة والتحويلية المتمثلة في:

- تحويل المعادن؛

- صناعة الكيماوية والبلاستيكية؛

- الصناعات الميكانيكية والكهربائية؛

- صناعة مواد البناء والمحاجر والمناجم.

تعتبر من أهم الصناعات التي تمارسها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في الدول المتطورة.

3- مؤسسات إنتاج سلع التجهيز : تتميز هذه المؤسسات عن سابقتها بكونها تتطلب بالإضافة إلى

المعدات والأدوات لتنفيذ إنتاجها إلى تكنولوجيا مركبة، إذن فهي تعتمد على كثافة رأس المال ومجال

تدخل هذه المؤسسات يكون ضيق سيمثل بعض الفروع البسيطة كإنتاج وتركيب بعض المعدات

البسيطة ويكون ذلك خاصة في البلدان المصنعة، أما في البلدان النامية فيقتصر نشاطها على تصنيف

الآلات والمعدات خاصة وسائل النقل، السيارات وآلات الشحن والآلات الفلاحية وأيضا تجميع بعض

السلع انطلاقا من قطع الغيار المستوردة.

¹ قشيدة صورية، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2011، ص. 26.

² برجى شهرزاد، المرجع السابق، ص. 36، 37.

الفرع الرابع: تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس الشكل القانوني

يقصد بالشكل القانوني Legal Form هو الشكل الذي يأخذه العمل من الناحية القانونية عندما يحصل على ترخيص لإقامته وعند حصوله على وجود قانوني ورسمي، فهذا الشكل يحدد "من يملك؟" العمل من الناحية القانونية، وما هي حقوق وواجبات كل من المالكين والعمل والعلاقة بينهما.¹ إن الشكل القانوني للمؤسسات يتفق وطبيعة النظام السياسي السائد، ففي الأنظمة الليبرالية تسود أشكال الملكية الخاصة، بينما في الأنظمة الاقتصادية الموجهة يكون تدخل الدولة كبيراً، وتكون المؤسسة إما: ملكية عامة، تعاونية، ملكية خاصة.²

¹ سعاد نائف برنوطي، إدارة الأعمال الصغيرة، دار وائل، الطبعة الثالثة، عمان، الأردن، 2010، ص.109.

² قارة ابتسام، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تطوير القطاع السياحي بالجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011، ص.23.

المبحث الثاني: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، تحدياتها ومتطلبات نجاحها

سنحاول في هذا المبحث أن نتناول المكانة التي أصبحت تحتلها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات دول العالم بالإضافة إلى ذكر أهم التحديات التي تواجهها وكذا متطلبات نجاحها.

المطلب الأول: أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تكمن أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دورها في إحداث التنمية الاقتصادية حيث تعتبر العمود الفقري للاقتصاد الوطني ومحركا أساسيا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفيما يلي سنوضح الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الأول: الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تكمن الأهمية الاقتصادية للمؤسسات الصغيرة فيما يلي:

1- توفير مناصب شغل : تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في خلق فرص عمل أكثر وفرة واستمرارية لتشغيل الشباب، وتساعد في التخفيف من حدة مشكلة البطالة التي تعاني منها معظم الدول وذلك بتكلفة منخفضة نسبيا إذا ما قورنت بتكلفة خلق فرص العمل بالمؤسسات الكبرى.¹

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم القطاعات الاقتصادية الخالقة لمناصب شغل جديدة، فهي تتجاوز حتى المؤسسات الصناعية الكبيرة في هذا المجال رغم صغر حجمها والإمكانيات المتواضعة التي تتوفر عليها، ويلقى هذا الدور صدى واسعا في الدول المتقدمة والنامية، فمع الزيادة في معدلات البطالة تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي الأقدر على القضاء على جانب كبير من البطالة.²

2- المساهمة في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات: يمكن أن تتضح أهمية الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التطور الاقتصادي للبلدان من خلال المساهمة في تكوين الناتج الداخلي الخام، فهي تعتبر مصدرا لروح المبادرة والإبداع المتواصل، وذلك بابتكار المنتجات والعمليات الإنتاجية الجديدة، وقد تبينت الدراسات الميدانية في كندا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قطاع الصناعة خاصة أخذت تفوق المؤسسات الكبيرة في الميدان التكنولوجي باستعمال

¹ مرزوقي نوال، معوقات حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية على شهادة الازو 1400.9000، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2009، ص.22.

² زويطة محمد الصالح، أثر التغيرات الاقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006، ص.22.

الآلات والمعدات الأكثر تناسبا وملائمة مع القطاع الموجود فيه، وتساهم بما يزيد عن 70% من الإنتاج العالمي للسلع والخدمات، وتمثل القوى المحركة للإبداع والابتكار في فروع الإنتاج المختلفة.¹

3- مساهمتها في جذب وتعبئة المدخرات : تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد مجالات جذب المدخرات وتحويلها إلى استثمارات في مختلف القطاعات، تساهم في توفير مناصب عمل جديدة، حيث أنها تعتمد على محدودية رأس المال مما يجعلها عنصرا لجذب صغار المدخرين الذين لا يميلون لنمط المشاركة التي لا تمكنهم من الإشراف المباشر على استثماراتهم.²

كما تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مساهمة جوهرية في مخرجات التصنيع وتوليد أكثر من 50% من القيمة المضافة في عدد من دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE)، وبشكل بارز في إيطاليا والبرتغال وإسبانيا ونيوزيلندا والنرويج، وتسهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بنسبة 57% من القيمة المضافة في اقتصاديات 25 دولة أوروبية في المتوسط.³

4- ترقية الصادرات : أثبتت هذه المؤسسات قدرة كبيرة على غزو الأسواق الخارجية والمساهمة في زيادة الصادرات، وتوفير النقد الأجنبي وتخفيف العجز في ميزان المدفوعات، بل أنها ساهمت في إحداث فائض في ميزان المدفوعات لدى بعض الدول، ويمكن للصناعات الصغيرة أن تساهم بفعالية في تنمية الصادرات للعديد من المنتجات وذلك من خلال العمل على تطوير الصناعات الصغيرة الحديثة التي تمد السوق المحلية بالسلع الاستهلاكية لتصبح صناعات تصدير، وذلك بتقديم التوجيهات للمؤسسات الصناعية فيما تصل بوسائل الإنتاج.⁴

تشير تجارب العديد من الدول إلى أهمية منتجات الصناعات الصغيرة في هيكل الصادرات، ففي اليابان وصلت نسبة مساهمتها في صادرات قطاع الصناعة الياباني إلى 51,8% عام 1991، كما وصلت نسبة مساهمة الصناعات الصغيرة في صادرات قطاع الصناعة في الهند إلى 55% عام 1991-1992.⁵ وبالتالي تعمل المؤسسات الصغيرة على التقليل من الاستيراد وبهذا تحسن من وضعية الاقتصاد الوطني حيث تبلغ صادراتها 40% من مجمل الصادرات لبلدان شرق آسيا، كما تساهم في إنتاج القيمة المضافة.⁶

¹ بن عمر محمد البشير وطبيبي عبد اللطيف، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة رؤى اقتصادية، العدد الثالث 2012، جامعة الوادي، الجزائر، ص. 196.

² زويطة محمد الصالح، المرجع السابق، ص. 22، 23.

³ حريد رامي، المرجع السابق، ص. 24.

⁴ برجى شهرزاد، المرجع السابق، ص. 51.

⁵ عزيزي احمد عكاشة، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساهمتها في التجارة الخارجية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2013، ص. 31.

⁶ المرجع نفسه، ص. 31.

5- **تدعيم الكيانات الاقتصادية الكبرى :** إن اعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدرجة كبيرة على البحث والتطوير، وتركيزها في القطاعات فائقة التطور، جعل منها مصدرا أساسيا لتقديم خدمات كبيرة وغير عادية للكيانات الاقتصادية العملاقة، خاصة بالنسبة للمؤسسات المتخصصة في إنتاج السلع المعمرة كالسيارات والأجهزة المنزلية أو التي تقوم بإنتاج المعدات الأساسية كالألات الصناعية والزراعية... الخ.

فهي تعتمد أكثر على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تزويدها بالقطع والمكونات التي تدخل في المنتج النهائي، وغياب هذه المؤسسات يؤثر سلبا على المكاسب التي تحققها الكيانات الكبرى، لذا تسعى هذه الأخيرة إلى جذب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى جانبها.¹

6- **تنويع الهيكل الصناعي :** تضيف الصناعات الصغيرة والمتوسطة قدرا كبيرا من المرونة والتنوع في الهيكل الصناعي، وذلك من خلال دخولها في مجالات تميزها عن الصناعات كبيرة الحجم، بحيث يكون الطلب محدودا على أحد المنتجات، فقد يصبح من الضروري أن يتم الإنتاج على نطاق صغير، وذلك بدلا من الاستيراد، ومن ثمة تقوم الصناعات الصغيرة والمتوسطة بهذه الوظيفة، كذلك قد يصبح من الضروري إنتاج الأجزاء والمكونات بكميات قليلة لحساب الصناعات الكبيرة، ومن ثمة تصبح الصناعات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في إنتاج الجانب الأكبر من الأجزاء والمكونات التي تحتاجها الصناعات الكبيرة في عملية تجميع وصناعة السيارات، ويلاحظ أن هذا النوع من التطور والنمو للصناعات الصغيرة والمتوسطة من شأنه أن يساهم في تقوية واستقرار الصناعات الصغيرة والكبيرة على حد سواء.²

الفرع الثاني: الأهمية الاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية كبيرة من الناحية الاجتماعية، ويظهر ذلك من خلال:

1- **تحقيق التوازن الصناعي الإقليمي بين مختلف المناطق :** لقد أصبحت التنمية الإقليمية ضرورة فرضها واقع الدول لاسيما النامية منها لتعبئة الفائض الاقتصادي الكامن في مختلف أقاليمها، فضلا عن مواجهة الكثير من الاختناقات وأوجه الاختلال في الحياة الاقتصادية والاجتماعية وعلى الأخص ظاهرة تركيز السكان في المدن الكبرى وما ينتج عنه من تكلفة اجتماعية عالية، بالإضافة إلى مواجهة ظاهرة الهجرة نحو المدن الكبرى، وما يصاحبها من تأثير على برامج التنمية.³

¹ برجي شهرزاد، المرجع السابق، ص.50.

² قشيدة صورية، المرجع السابق، ص.57.

³ قبدوش فيروز، إشكالية تطبيق النظام المحاسبي المالي في المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2012، ص.33.

2- توفير السلع والخدمات للمجتمع المحلي : على اعتبار أن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة سهلة التكوين والتأسيس ولا تتطلب الكثير من الشروط وهو الأمر الذي يمكنها من الانتشار عبر العديد من المناطق، بالإضافة لكونها تنشط ضمن إطار جغرافي محدد تكون قريبة من المجتمع المحلي وقادرة على معرفة وتحديد احتياجات السكان بأقل التكاليف وبالتالي تقوم بتغطية جزء كبير من احتياجات السوق المحلية.¹

3- المساهمة في التوزيع العادل للدخل : هي مرتبطة بنمط توزيع الدخل وقربه من العدالة في ظل وجود أعداد كبيرة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتقاربة في الحجم والتي تعمل في ظل ظروف تنافسية وتعمل بها أعداد كبيرة من العمال، وذلك بالمقارنة بنمط التوزيع الذي يسود في ظل أعداد محدودة من المؤسسات الكبيرة التي تعمل في ظروف غير تنافسية والتي يترتب عنها توزيع غير عادل للدخل.²

4- تدعيم دور المرأة في المجتمع : تساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في رفع نسبة مشاركة المرأة في الأنشطة المختلفة والتي تستوعب عمالة نسائية كبيرة مثل الخياطة والتطريز وغيرهما ويساعد هذا على الاستغلال الأمثل لليد العاملة النسائية وزيادة دخلهن ورفع مستوى معيشتهم وتدعيم مشاركتهن في النشاط الاقتصادي، وبالتالي التقليل من البطالة النسائية.³

5- حماية الشباب من الانحراف والفساد الاجتماعي : يؤدي توفير فرص العمل للشباب إلى القضاء على أوقات الفراغ لديهم وتجنبيهم الانحراف، فالفئات التي تعاني من عدم توفر فرص العمل تتحرف إلى ممارسة سلوكيات غير سوية ينتج عنها العديد من ظواهر الانحراف والفساد الاجتماعي، فهذا النوع من المؤسسات لاسيما الحرفية منها يمكنها بتوفيرها لمناصب عمل تحويلهم إلى طاقات إيجابية.⁴

المطلب الثاني: تحديات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هذا النوع من المؤسسات يواجه تحديات عديدة متداخلة من حيث الأسباب المختلفة عن تلك التي تواجه المؤسسات الكبرى، وكثيرا ما تكون هذه المشاكل مرتبطة بالبيئة التي توجد بها المؤسسة وتعمل ضمنها، فهناك بعض التحديات تتعلق بصغر حجم المؤسسة وليس بمسيرها ومن أهم هذه التحديات ما يلي:

1- التمويل: تواجه المشروعات الصغيرة صعوبات تمويلية بسبب حجمها (نقص الضمانات) وبسبب حداثتها (نقص السجل الائتماني)، وعليه تتعرض المؤسسات التمويلية إلى جملة من المخاطر عند

¹ قيدوش فيروز، المرجع السابق، ص.33.

² حريد رامي، المرجع السابق، ص.270.

³ هالم سليمة، هبات الدعم والتمويل ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016، ص.52.

⁴ قيدوش فيروز، المرجع السابق، ص.33.

تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مراحل نموها نظرا لهذه المخاطر تتجنب البنوك التجارية توفير التمويل اللازم لهذه المشروعات نظرا لحرصهم على نقود المودعين.¹

2- كلفة رأس المال: إن هذه المشكلة تنعكس مباشرة على ربحية هذه المشروعات من خلال الطلب من المشروعات الصغيرة بدفع سعر فائدة مرتفع مقارنة بالسعر الذي تدفعه المنشآت الكبيرة، إضافة إلى ذلك تعتمد المنشآت الصغيرة على الاقتراض من البنوك مما يؤدي إلى زيادة الكلفة التي تتحملها.²

3- ارتفاع التكلفة: حيث تفتقر هذه المشروعات إلى أنظمة السيطرة على التكلفة وهي تنظر إلى زيادة الأجور كسبب رئيسي للتكلفة المرتفعة وللأسعار العالية ولا تأخذ مستلزمات الإنتاج الأخرى بعين الاعتبار.³

4- نقص المعلومات : تتمثل في نقص المعلومات عن أسواق الموارد والسلع ومستلزمات الإنتاج بالإضافة إلى نقص المعلومات لدى مسيري المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيال الكثير من القوانين والقرارات الحكومية مثل قوانين التسجيل، الحوافز الضريبية، استخدام العمالة، التأمينات الاجتماعية وغيرها من القوانين.⁴

5- الاحتياطات المالية المحدودة : إن أثر الدورة التجارية في حالة الانحدار أكثر ثقلا على الهيكل التركيبي لرأس مال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة منه في المؤسسات الكبرى، نظرا لتضاؤل التسهيلات التجارية بشكل كبير بالأسعار السائدة، لذا تعتمد معظمها إلى تخفيض التكاليف والأسعار من أجل الاستمرار في العمل، كما أن هناك جانبا آخر لمحدودية الاحتياطات المالية متعلقا بصعوبة احتفاظها بأرباح تكفي لبناء احتياطات السنوات السيئة فضلا عن توفير جزء منها للنمو والتوسع.⁵

6- سوء استعمال الامتيازات: فقد تتعرض المؤسسة القائمة على الامتيازات لخسارة مالية فادحة أخرى لم تحقق الأرباح المتوقعة، بالرغم من استفادتها من امتيازات، نظرا لأن النمو السريع للامتيازات قد يؤدي إلى تشبع الأسواق في بعض الصناعات، ويعود حدوث مثل هذه الحالة إلى المنافسة العشوائية في الإنجاز.⁶

7- نقص الكفاءة التسويقية : تتمثل في عدم معرفة أصحاب المشروعات باشتراطات الجودة في السوق المحلي والخارجي، وعدم وجود منشآت متخصصة لتسويق منتجات المشروعات الصغيرة

¹ سيد سالم عرفة، الحديد في إدارة المشاريع الصغيرة، دار الراية، عمان، الأردن، 2011، ص.74.

² سيد سالم عرفة، المرجع السابق، ص.74.

³ مصطفى يوسف كافي، ريادة الأعمال وإدارة المشاريع الصغيرة، دار أسامة، عمان، الأردن، 2016، ص.60.

⁴ بن جيمة عمر، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التخفيف من حدة البطالة بمنطقة بشار، مذكرة ماجستير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2010، ص.33.

⁵ بن جيمة عمر، المرجع السابق، ص.34.

⁶ المرجع نفسه، ص.35.

ونقص الخبرة في الاشتراك في المعارض الخارجية والاطلاع على المنتجات المنافسة ومعرفة رغبات المستهلك الأجنبي.¹

8- التضخم: من حيث تأثيره في ارتفاع أسعار المواد الأولية وكلفة العمل مما سيؤدي حتما إلى ارتفاع تكاليف التشغيل، وهنا تعترض هذه المنشآت مشكلة رئيسية وهي مواجهتها للمنافسة من المشروعات الكبيرة، مما يمنعها ويحد من قدرتها على رفع الأسعار لتجنب أثر ارتفاع أجور العمالة وأسعار المواد الأولية.²

9- مشاكل إدارية: كثيرا ما تزاوّل المشاريع الصغيرة والمتوسطة أعمالها دون أن تكون لديها أفكارا واضحة عن تقنيات التسيير، إذ أن المالك في كثير من الأحيان يخلط بين أعمال المشروع والذمة المالية الخاصة به، كما أن الملكية الفردية أو العائلية وجودها مرتبط بحياة المالك وقدرتهم على العمل من جهة أخرى فإن الاعتماد على الموارد الذاتية يضطر أصحاب المشروع إلى تعيين الأبناء والأقارب بصفة عامة لإدارة النشاط، ومنه ممارسة الصلاحيات بشكل مركزي وبالتالي يؤثر على نمو وتوسع المشروع.³

10- مشكلة العمالة: ينحصر مفهوم العمالة في ذلك الجزء من السكان النشطين اقتصاديا وهو يمثل في الغالب السكان الذين تتراوح أعمارهم بين 15 إلى 65 سنة وتسمى هذه الفئة بالسكان الفعالين بعد استبعاد العاجزين عن العمل بسبب العاهات والإصابات وطلبة المدارس والجامعات والنزلاء وفئات أخرى وإن من غير الممكن تحقيق سياسة فعالة للتصنيع بشكل عملي بدون كوادر عملية مؤهلة ترتبط بمدى توافرها ومهارتها وخبرتها في المراحل التي تشكل العملية الإنتاجية للقطاع الصناعي بشكل عام وللصناعات الصغيرة بشكل خاص.⁴

¹ محمود المرسلاشين، من أساليب التمويل الإسلامية التمويل بالمشاركة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، بحث مقدم للدورة التدريبية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 25 - 28 ماي 2003، ص. 203.

² سيد سالم عرفة، المرجع السابق، ص. 74.

³ لرقط فريدة وآخرون، دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات النامية ومعوقات تنميتها، بحث مقدم للدورة التدريبية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 25 - 28 ماي 2003، ص. 124.

⁴ كمال كاظم جواد وكاظم أحمد البطاط، الصناعات الصغيرة ودور حاضنات الأعمال في دعمها وتطويرها، دار لأيام، عمان، الأردن، 2006 ص. 54.

المطلب الثالث: متطلبات نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أعطيت مكانة أولى للاستعدادات الشخصية لمسيري المؤسسات وما يمتلكونه من معارف

ومهارات إدارية لقيادة مؤسساتهم إلى النجاح، ويمكن ذكر بعض متطلبات النجاح فيما يلي:¹

1- **القدرة على امتلاك رؤية كلية لتفاصيل سير العمل** : امتلاك مسير المؤسسة الصغيرة والمتوسطة صورة كاملة على مختلف جوانب نشاط المؤسسة سواء الفنية، المالية، التسويقية، البشرية، البيئة الخارجية خاصة التنافسية منها.

2- **الحساسية للتغيير والقدرة على التكيف** : ليس على المسيرين رصد التغيرات التي تحصل فقط إنما أيضا القدرة على التكيف لذا فهم يحتاجون قدرات عقلية لتشخيص وتحليل المؤشرات التي تحصل في بيئتها وإدراك آثارها المحتملة وكيفية التأقلم معها.

3- **القدرة على جذب عمال أكفاء والمحافظة عليهم** : إن المسيرين يحتاجون إلى مهارات واستعدادات نفسية لإدراك المؤهلات التي تشترط في مستخدمي المؤسسة، فضلا عن امتلاك قدرات قيادية، وتواصل لحسن استخدامهم وتوجيههم والمحافظة عليهم.

4- **القدرة على معرفة الفرص الاستثمارية الحقيقية** : على المسيرين امتلاك القدرة على معرفة الفرص الاستثمارية الحقيقية أي أن هناك مجموعة من المستهلكين يرغبون في منتجات المؤسسة وهناك طريقتان لتحديدهما، الأولى والأقل علمية وهي الاعتقاد بلأن السوق عادة ما يحتاج إلى منتجات جديدة أكثر جودة وأقل سعر، غير أن هذا الاعتقاد يكون صعبا خاصة إذا كانت المنافسة مع مؤسسات أكبر، أما الثانية يتم الاعتماد فيها على البيانات والمعلومات الموجودة التي يتم الحصول عليها من مختلف المصادر.

وبصفة عامة فلن نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتناسب طرديا مع القدرات والمؤهلات الشخصية للمسيرين.

¹ احميده مالكية، محاولة تقييم أدوات التحليل الاستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2008، ص.12.

المبحث الثالث: نظرة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

أعطت الجزائر أولوية كبيرة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكان هذا مع بداية مطلع التسعينات، ليزداد الاهتمام بها أكثر خلال السنوات الأخيرة من خلال إصدار العديد من القوانين التشريعية والتنظيمية وخاصة القانون التوجيهي المتعلق بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي يعتبر نقطة الانطلاق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، فقد شهدت هذه المؤسسات تطورا سريعا وملحوظا في عددها خلال السنوات الأخيرة وذلك نتيجة الظروف المهيأة والدعم الذي تلقته من قبل السلطات الجزائرية.

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

اعتمد المشرع الجزائري في تعريفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الجمع بين معيار عدد العمال والمعيار المالي لإيجاد حدود بين المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة لاسيما في المواد 4-5-6-7 من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 12 ديسمبر 2001.¹ حيث أشارت الجريدة الرسمية:²

- **المادة الرابعة:** يقصد بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلك المؤسسات التي تقوم بإنتاج السلع و/ أو الخدمات، التي تشغل من 1 إلى 250 عامل ورقم أعمالها السنوي لا يتجاوز 2 مليار دينار أو الميزانية العامة السنوية تتراوح بين 100 و500 مليون دينار.

- **المادة الخامسة:** أشارت إلى تصنيف المؤسسة المتوسطة بأنها تلك التي تشغل ما بين 50-250 عامل ورقم أعمالها يتراوح بين 200-2 مليار دينار أو الميزانية العامة السنوية تتراوح بين 100-500 مليون دينار.

- **المادة السادسة:** تصنف المؤسسات الصغيرة بأنها تلك التي تشغل بين 10-49 عامل ورقم أعمالها لا يتجاوز 200 مليون دينار أو الميزانية العامة لا تتجاوز 100 مليون دينار.

- **المادة السابعة:** تصنف المؤسسات متناهية الصغر أو الصغرى إلى تلك التي تشغل ما بين 1 و9 عمال تحقق رقم أعمال اقل من 20 مليون دينار، أو الميزانية العامة السنوية لا تتجاوز مليون دينار. يمكن تلخيص تعريف المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجدول التالي:

الجدول رقم(1): تصنيف المؤسسات المصغرة، الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

الصف	عدد العمال	رقم الأعمال	مجموع الميزانية السنوي
مؤسسة مصغرة	1-9	>20 مليون دج	>10 مليون دج
مؤسسة صغيرة	10-49	>200 مليون دج	>100 مليون دج

¹ بن جيمة عمر، المرجع السابق، ص.16.

² آيت عيسى عيسى، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أفاق وقبوض، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، السداسي الأول 2009، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، ص ص.274،275.

مؤسسة متوسطة	250-50	200 مليون دج-2 مليار دج	100 مليون دج-500 مليون دج
--------------	--------	-------------------------	---------------------------

المصدر: يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007، ص.76.

المطلب الثاني: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

رغم الانطلاقة الفعلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لم تكن إلا في التسعينات من القرن الماضي، إلا أنها كانت متواجدة ولكن بصورة غير واضحة المعالم كما هي عليه الآن، فقد تكونت أغلبية هذه المؤسسات بعد الاستقلال وتطورت، ليس على أساس تجربة مكتسبة، وإنما من خلال رؤوس الأموال المتأتية من التجارة والقطاع الخاص.

1- المرحلة الأولى (1962-1982)

تخص هذه الفترة ما بين 1962 إلى غاية 1982، بحيث تميز الاقتصاد الوطني بالاقتصاد المخطط من النوع الاشتراكي، وأعطت الحكومة الأهمية الكبرى إلى المشاريع الثقيلة والمؤسسات الوطنية كبيرة الحجم وخاصة في الصناعة وعلى سبيل المثال: SNS، SNMC، SONELEC... الخ، وفي هذا الإطار للمحيط الاقتصادي الثقيل، تهتمت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والمؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة الحجم بالقطاع الخاص أو المؤسسات الخاصة كانت تمثل إلا المؤسسات العائلية ذو ملكية خاصة أو الحرفية.¹

تأسست في هذه الفترة في المتوسط 600 وحدة خلال سنة واحدة، حيث أن هذه الأخيرة عرفت مجموعة من القيود أهمها:²

- قيمة مشاريع الاستثمارات لا تتعدى 30 مليون دج في حالة إنشاء شركة ذات مسؤولية محدودة أو شركة ذات أسهم 10 ملايين دج في حالة إنشاء مؤسسات فردية أو ذات أسهم جماعي؛
- الصعوبة في تمويل المشاريع المعتمدة، بحيث لا يتعدى تمويل البنك إلا 30% من المبلغ المستثمر.

2- المرحلة الثانية (1982-1988)

تميزت هذه المرحلة بانخفاض مداخيل الدولة وذلك نتيجة انخفاض أسعار المحروقات في الأسواق العالمية وخاصة سنة 1986، وكان لذلك أثر كبير على الاستثمارات التي يديرها القطاع العام والتي كانت تمول من خزانة الدولة فقد كانت المؤسسات العمومية تتميز بانخفاض مستويات الكفاءة الإنتاجية والمردودية الاقتصادية إضافة إلى مشاكل متعلقة بعدم التحكم في التكنولوجيا المستوردة.³

¹ ضحاک نجية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الأمس واليوم آفاق تجربة الجزائر، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 أبريل، 2006، ص.138.

² ضحاک نجية، المرجع السابق، ص.138.

³ كتوش عاشور وطوشي محمد، تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 أبريل، 2006، ص.1039.

- خلال هذه الفترة عرفت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تأخرا كبيرا وذلك لعدة أسباب أهمها:¹
- سيطرة القطاع العام على معظم الميادين الاقتصادية ولمدة طويلة من الزمن وبالتالي لم تترك الفرصة للقطاع الخاص إلا في بعض المجالات مثل التجارة؛
 - احتكار الدولة للتجارة الخارجية جعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة تحت سيطرة المؤسسات العمومية من أجل الحصول على المدخلات المستوردة؛
 - الأسعار كانت تحدد من طرف الجهاز الإداري أي أن الأسعار لم تكن تحدد على أساس اقتصادي الأمر الذي لم يساعد على تشجيع الاستثمارات الخاصة.
- مع دخول الجزائر في اقتصاد السوق توجب إعادة النظر في الإطار القانوني والإداري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، بحيث مرت بمراحل عديدة وهي كالتالي:²
- سنة 1982: وضع إطار قانوني جديد رقم 82-11 المؤرخ في 21 أوت 1982 المتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني الخاص.
 - سنة 1983: إنشاء الديوان التوجيهي للمتابعة والتنسيق للاستثمار الخاص.
 - سنة 1988: الإصلاح الاقتصادي والدخول في اقتصاد السوق، قانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض.
- 3- المرحلة الثالثة (انطلاقا من سنة 1988)**
- بسبب النتائج السلبية المسجلة على مستوى مختلف القطاعات دفعت إلى تبني اقتصاد السوق كخيار بديل، ومن أجل ذلك:³
- صدور قانون النقد والقرض في 14 أفريل 1990 مكرسا مبدأ حرية الاستثمار الأجنبي وتشجيع كل أشكال الشراكة؛
 - صدور قانون ترقية الاستثمار في 5 أكتوبر 1993 لتعزيز إرادة تحرير الاقتصاد والذي نص على المساواة بين المستثمرين الوطنيين والأجانب أمام القانون، الحق في الاستثمار بحرية إنشاء وكالة لدعم الاستثمارات ومتابعتها؛
 - صدور الأمر رقم 01-03 في سنة 2001 الخاص بتطوير الاستثمار والقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في 12 ديسمبر 2001 والذي يهدف إلى تحسين المحيط الخاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

¹ المرجع نفسه، ص. 1039.

² ضونصر وعلي العبسي، التجارب الدولية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الوطني حول: واقع و آفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي، الجزائر، 5-6 ماي 2003، ص. 9.

³ عبد المجيد تيماي ومصطفى بن نوي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في دعم المناخ الاستثماري، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 أفريل 2006، ص. 241.

المطلب الثالث: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والمشاكل التي

تعاني منها

الفرع الأول: أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

- هناك العديد من الأسباب التي دفعت بالدول المتقدمة والنامية على حد سواء إلى إنشاء هذه المؤسسات والاهتمام بها، يرمي إنشاءها في الجزائر إلى تحقيق الأهداف التالية ومن بينها:¹
- التحولات الاقتصادية العالمية، والتي أدت إلى برامج التعديل الهيكلي في الاقتصاد مما دفع إلى إنشاء المؤسسات لمعالجة مظاهر التخلي عن بعض الأنشطة، وامتصاص المسرحين من مناصبهم؛
 - تعاظم دور القطاع الخاص في الحياة الاقتصادية،
 - الاهتمام المتزايد بهذه المؤسسات من طرف المؤسسات المالية والنقدية الدولية لتخفيف عن عبء الفقر والبطالة؛
 - تشجيع المناولة من قبل المؤسسات الكبيرة وذلك لتخفيف تكاليف إنتاجها،
 - توليد الإنتاج والدخل وفرص العمل؛
 - خلق وصقل المهارات الفنية والإدارية اللازمة لدفع عجلة التصنيع؛
 - نشر النمو الاقتصادي على أكبر قدر من المساحة الجغرافية وتحقيق زيادة التوازن الإقليمي للتنمية؛
 - خلق ودعم مجالات للتصدير غير المجالات التقليدية،
 - تلبية جزء من السوق المحلية وخاصة السلع التي يمكن إنتاجها بشكل اقتصادي؛
 - المساهمة كصناعات فرعية ومغذية للمشروعات الكبيرة؛
 - توفير رافد مهم من روافد الابتكار والإبداع والتميز التكنولوجي؛
 - ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية، باستحداث أنشطة اقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل؛
 - إحياء الأنشطة الاقتصادية التي تم التخلي عنها، مهما كان السبب، بالإضافة إلى إعادة تنشيط الصناعات التقليدية من خلال المرسوم 96-10 المؤرخ في 10 جانفي 1996 المحدد لقواعد النشاطات التقليدية والحرفية؛
 - استحداث فرص عمل جديدة سواء بصورة مباشرة، بالنسبة لمستحدثي المؤسسات أو بصورة غير مباشرة عن طريق استخدامه أشخاصا آخرين من خلال استحداث فرص العمل التي يمكن أن تحقق الاستجابة السريعة للمطالب الاجتماعية في مجال الشغل.

¹ ابن جيمة عمر، المرجع السابق، ص ص 28، 29.

الفرع الثاني: معوقات نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

على الرغم من أهمية دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني والاهتمام المتزايد الذي توليه مختلف القطاعات الاقتصادية بهذه المؤسسات وتطبيق الكثير من الإجراءات التحفيزية، إلا أنها مازالت تواجه العديد من المعوقات التي تعترض طريقها وتعرقل سيرها نحو التطور والنمو، ويمكن حصر هذه المعوقات في العناصر التالية:

1- مشاكل تنظيمية وإدارية: إن المحيط الإداري للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة ليس ملائماً لنموها وبالتالي لتطورها، ويعود ذلك أساساً إلى بطيء وتعقيد الإجراءات الإدارية، فمثلاً تستغرق مدة قيد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في السجل التجاري وقتاً طويلاً كما أن عدد الوثائق المطلوبة لإجراءات هذا القيد قد تتعدى 18 وثيقة.¹

2- مشاكل التمويل : يعتبر مشكل التمويل من أكبر المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وهذا بسبب قلة الإمكانيات المالية المتوفرة لدى هذه المؤسسات، فالعلاقة بين البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بطبعها منعدمة الثقة بين الطرفين، فالبنوك تعتبر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عملية فيها مخاطرة كبيرة، كون أغلب المؤسسات لا تتوفر على أصول عقارية يمكن أن تقدمها كضمان للقرض، وبهذا أنشأت الدولة صندوقاً لضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلا أن حركية هذا الصندوق لازالت غير فعالة.²

3- المشاكل المتعلقة بالعقار الصناعي: ومن بين المشكلات التي تواجه المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في الجزائر نجد مسألة العقار حيث تعتبر مسألة العقار وخاصة العقار الصناعي من أكبر المعوقات التي تعطل المشاريع الاستثمارية بسبب:³

- ثقل الإجراءات المصاحبة لإنشاء العقار؛

- الامتناع عن منح العقارات الصناعية للمستثمرين دون تبرير بسبب الرفض؛
- التوزيع الغير مدروس للعقارات مما يصعب على المستثمرين الحقيقيين توسيع أعمالهم ونشاطاتهم؛
- عجز الجماعات المحلية عن تعويض المالكين الأصليين بسبب النقص في الموارد المالية؛
- مشكلة عقود الملكية وأسعار التنازل التي لا تزال قائمة في كثير من جهات الوطن؛
- الإشكالات المحاسبية التي تتعلق بالميزانية والاهتلاك ومصاريف التأسيس وغيرها؛
- الأراضي عموماً لا تتبع جهة إدارية واحدة، ومن ثم فإن مسألة الأرض أحياناً تخضع لأكثر من وزارة؛

¹ زهواني رضا، تحسين تخطيط الإنتاج في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2008، ص.16.

² المرجع نفسه، ص.16.

³ مشري محمد الناصر، المرجع السابق، ص.122.

- غياب الأطر القانونية والتنظيمية الذي يحدد طرق وكيفيات وآجال وشروط التنازل عن الأراضي؛
 - تحول بعض المناطق إلى تجمعات عمرانية،
 - غياب البنى التحتية والمنشآت القاعدية،
 - الحالة السيئة التي تعيشها معظم المناطق الصناعية.
- 4- مشاكل أخرى :** إضافة إلى المشاكل السابقة الذكر، والتي تحد من نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر يمكن ذكر بعض المشاكل الأخرى والمتمثلة في:¹
- الأعباء الضريبية الأخرى التي تتحملها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والتي تؤدي إلى تعدد الأنشطة الموازية التي تصب في خانة التهرب الضريبي؛
 - غياب الفضاءات الوسيطة كالبورصة وغرف التجارة، هذه الأخيرة بصفتها الواجهة المشتركة التي تضمن الربط بين العديد من المتعاملين الاقتصاديين والسلطات العمومية، وتمثل حلقات ضرورية لتنظيم الاقتصاد الوطني، وخلق الانسجام بين المصالح المختلفة، هذه الغرف متواجدة إداريا، ولكن عملها محدود ميدانيا؛
 - قدم نمط التسيير، حيث أن أغلبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تمتاز بأنماط تسيير لا تتماشى مع متطلبات الاقتصاد التنافسي، أين تشكل الجودة الشرط الأساسي في ممارسة النشاط الاقتصادي؛
 - عدم توفر المساعدات الفنية المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في المجالات التي تكسب مهارات ومقومات العمل الخاص، سواء لأصحاب هذه المؤسسات أو العاملين بها، يضاف إلى ذلك عدم تأهيل هذه المؤسسات لإنتاج مخرجات مطابقة للمواصفات العالمية خاصة وأن الجزائر في طريقها لمنظمة التجارة العالمية، الأمر الذي يدخل منتجات هذه المؤسسات في منافسة حادة مع المنتجات العالمية؛
 - صعوبة الحصول على المعلومات الاقتصادية وانعدامها أحيانا كثيرة، مما ينعكس سلبا على تجسيد فرص الاستثمار.

¹ سلطان محمد رشدي، التسيير الاستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر: واقع وأهميته وشروط تطبيقه، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2005، ص ص. 101، 102.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل تم إلقاء نظرة عامة حول الجانب النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تم التطرق إلى تعاريف مختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصادرة عن بعض البلدان والهيئات ولقد تبين أن هناك اختلافا كبيرا حول تحديد مفهوم واضح وشامل لها، وهذا نتيجة تعدد المعايير المستخدمة في تحديد هذا التعريف.

تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب عدة أشكال على أساس توجهها وأسلوب تنظيم العمل وطبيعة الإنتاج وكذلك حسب الطابع القانوني لهذه المؤسسات.

بالرغم من أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحظى بخصائص متنوعة جعلتها قطاع ذات حيوية ومرونة عالية بالإضافة إلى الدور الهام الذي تلعبه على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، إلا أنها تواجه صعوبات بالغة في الحصول على التمويل والمنتجات والخدمات المالية اللازمة لسير نشاطها واستمرارها في التقدم والنمو.

الجزائر كغيرها من الدول أعطت اهتماما كبيرا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال محاولتها لإعطاء تعريف لها وكذلك من خلال التطور الجلي لهذه المؤسسات في الجزائر من حيث عددها والتشريعات والقوانين المنظمة والمرافقة لها وإعطائها دورا كبيرا في التنمية الاقتصادية، إلا أن ذلك لا يخلو من وجود عوائق وصعوبات تعرقل تطورها، ومن أهم هذه الصعوبات مشكلة التمويل الذي سنتطرق له بالتفصيل في الفصل الثاني.

الفصل الثاني:

أساليب وصيغ تمويل

المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة

تمهيد

تعد وظيفة التمويل من أهم الوظائف الأساسية في المؤسسة الاقتصادية، وذلك لما توفره من أموال لتغطية النفقات المختلفة وتجهيز المؤسسة بالمعدات أو الأصول الرأسمالية سواء عند الانطلاق في المشروع أو عند إحلال وتجديد معداته وتجهيزاته، لذلك فإن مسألة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحتل مكانة كبيرة في الأدبيات المهمة بشأن هذا الصنف من المؤسسات، خاصة مع تزايد أهمية ودور هذه المؤسسات في خطط التنمية الاقتصادية للدول المتقدمة والنامية على حد سواء، إلا أن نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وارتفاع عددها يظل مرتبط بمدى تجاوزها لمشكلة التمويل التي تظل المحدد الأساسي لقراراتها المتعلقة بالاستثمار وحتى صحتها المالية وقدراتها التنافسية. تعتبر مشكلة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم المشكلات التي تواجه هذا النوع من المؤسسات لذا ارتأينا في هذا الفصل التعرض إلى ماهية التمويل ومختلف مصادر التمويل المتاحة وكذا التطرق لأهم الهيئات التي اعتمدتها الجزائر لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. لذا قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: ماهية التمويل.

المبحث الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثالث: الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: ماهية التمويل

يعتبر التمويل أحد الركائز الأساسية لنشاط المؤسسة وضمان استمرارها، وذلك بإمدادها بالأموال اللازمة في الأوقات المناسبة، وتظهر الحاجة إلى التمويل إما بسبب السياسة الاقتصادية للمؤسسة التي تحاول استغلال كل إمكانياتها في خلق ثروة جديدة تضمن لها حصتها في السوق، أو توسيع نشاطها بسبب ملائمة ظروف اقتصادية مع ما يوافق إمكانيات المؤسسة.

المطلب الأول: مفهوم التمويل وأهميته

يعتبر التمويل العنصر الأساسي لقيام أي مؤسسة وتتبع أهمية هذا المصدر من خلال جميع الوظائف التي تقوم بها المؤسسات من خلاله.

الفرع الأول: مفهوم التمويل

هناك عدة تعاريف للتمويل نذكر منها ما يلي:

- 1- **التعريف الأول:** التمويل هو: "توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء أو تطوير مشروع خاص أو عام".¹
 - 2- **التعريف الثاني:** يقصد بالتمويل: "الحصول على الأموال من مصادرها المختلفة فقط، وهو بذلك يمثل جانب من اهتمامات وظيفة الإدارة المالية في منظمات الأعمال".²
 - 3- **التعريف الثالث:** يقصد بالتمويل "مختلف العمليات التي تمكن المؤسسة من الحصول على الأموال اللازمة لتمويل نشاطها سواء كان من مصادر داخلية عن طريق التمويل الذاتي أو مصادر خارجية عن طريق الاقتراض".³
 - 4- **التعريف الرابع:** التمويل هو: "تدفقات نقدية ومالية مختلفة لصالح الأفراد والمؤسسات والدولة والخارج، بغرض إنتاجي واستهلاكي ويستند لمصدرين، الأول عبارة عن موارد نقدية معروفة ناتجة عن ادخارات في شكل توظيفات سائلة أو ثابتة، والثاني مصدره تمويل مختلف المؤسسات المالية والمصرفية".⁴
- مما سبق نخلص إلى أن التمويل في المؤسسات هو تدبير الموارد المالية اللازمة لتمويل النشاط الاقتصادي في المؤسسة.

¹ أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم، الجزائر، بدون سنة النشر، ص.24.

² محب خلة توفيق، الهندسة المالية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011، ص.43.

³ حسن سمير عشيح، التحليل المالي، مكتبة المجتمع العربي، بدون مدينة النشر، 2010، ص.119.

⁴ خليل عبد القادر وبوقاسة سليمان، دور الوساطة المالية في التمويل غير المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسينة بن بو علي، الشلف، الجزائر، 17-18 أبريل 2006، ص.399.

الفرع الثاني: أهمية التمويل

تتجلى أهمية التمويل فيما يلي:¹

- إن السيولة لا يمكن المحافظة عليها من طرف الشركة وحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية إلا عن طريق قرار التمويل؛
- إن الاستخدام الكفء للتمويل الخارجي يؤدي إلى تخفيض الضغط على ميزان مدفوعات الدولة المدينة والذي يرجع إلى خدمة ديونها الخارجية ومن أهم عوامل كفاءة استخدام التمويل الخارجي الربحية الملائمة، المرونة والسيولة، ويساهم التمويل التقليدي في ربط التمويل الدولي مع الهيئات والمؤسسات المالية؛
- يساهم التمويل التقليدي في تحقيق أهداف المؤسسة من أجل تجديد أو تحسين رأس المال الثابت للمؤسسة كالأبنية أو استبدال المعدات والآلات، ويعتبر أيضا كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة لتواجه به احتياجاتها الجارية والخروج من حالة العجز المالي؛
- يضمن التمويل السير الحسن للمؤسسة فهو يعمل على تحرير الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها ويوفر احتياجات التشغيل ويزيد من الدخل بإنجاز مشاريع معطلة وأخرى جديدة، لهذا يعتبر قراره من القرارات الأساسية التي يجب أن تعتني بها المؤسسة، ذلك أنها المحدد لكفاءة مستخدمي القرارات المالية من خلال بحثهم عن مصادر التمويل اللازمة والموافقة لطبيعة المشروع الاستثماري المستهدف واختيار أحسنها، واستخدامها استخداما أمثلا يتناسب وتحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة وبدون مخاطر، مما يساعد على بلوغ الأهداف المسطرة وأن البديل الذي يكلف المؤسسة أقل ما يمكن من تكلفة رأس المال، يتمثل في حسن قرار اختيار طرق التمويل الذي يعتبر أساس السياسة المالية.

المطلب الثاني: خصائص التمويل وأشكاله

إن عملية التمويل تتميز بمجموعة من الخصائص، كما أنها لها عدة أشكال ويمكن إيجاز ذلك فيما يلي:

الفرع الأول: خصائص التمويل

إن عملية تمويل الاستثمارات تمتاز بما يلي:²

- تمويل الاستثمارات وتمكن من تخصيص أموالها الخاصة للاستثمارات الأخرى؛

¹ عبد الله بلعدي، التمويل برأس المال المخاطر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2007 ص ص 11، 12.

² نايت إبراهيم محمد، آليات المنشآت الرياضية والمتابعة المالية لها، مذكرة ماجستير، معهد التربية البدنية والرياضية جامعة وهران، 2011 ص 81.

- الحفاظ على استقلالية المؤسسة بتوفير الوسائل الضرورية وذلك من أجل تطويرها وتنميتها؛
- تجديد واستبدال تجهيزات الإنتاج للمؤسسة في فترات مختلفة؛
- تعجيل مسار التطور الاقتصادي دون أن تفقد المؤسسة استقلاليتها المالية؛
- التقديم الجيد لمردودية المشروع الاستثماري.

الفرع الثاني: أشكال التمويل

للت تمويل أشكال عديدة منها:¹

- 1- التمويل المباشر:** هو علاقة إقراض مباشرة تتم بين المقرض والمقترض دون تدخل الهيئات أو وسيط مالي أو مصرفي حيث تقوم الوحدة ذات الفائض بتمويل الوحدة ذات العجز في الموارد، وهذا النوع من التمويل يأخذ عدة أشكال منها:
- 1-1 الأفراد:** قد يحصل الفرد على قرض مباشر من فرد آخر، كما يمكن أن تتم هذه العملية بين الأفراد والمؤسسات التي تكون العلاقة بينهما على شكل سندات وكمبيالات وذلك لتمويل احتياجاته.
- 1-2 المؤسسات:** هاته الأخيرة يمكن أن تحصل على قروض وتسهيلات ائتمانية من مورديها، أو من مؤسسات أخرى، وتتخذ هذه القروض شكلين:
- 1-2-1 الحصول على أموال في شكل قرض:** وذلك عن طريق إصدار السندات قابلة للتداول في السوق النقدي.
- 1-2-2 الحصول على أموال من أصحابها:** بإصدار أسهم جديدة، والتي تعتبر ورقة ملكية مبينة فيها نصيب حاملها من ملكية المشروع.
- 1-3 الحكومة:** قد تلجأ إلى الأفراد أو المؤسسات التي ليست لها طبيعة مصرفية، ويكون ذلك بإصدار الحكومة لسندات متعددة الأشكال تستهلك خلال مدة معينة وبأسعار فائدة مختلفة مثل: أدوات الخزينة.
- 2- التمويل غير المباشر:** يعبر عن الشكل الثاني للتمويل، أي بواسطة الهيئات المالية الوسيطة بمختلف أنواعها، سواء مصرفية أو غير مصرفية.
- فالمؤسسات المالية تقوم بدور الوساطة، وذلك بالحصول على المدخرات من الأفراد وتوظيفها على شكل قروض للمحتاجين.
- بعد تقدير التكاليف الاستثمارية اللازمة لتنفيذ المشروع، تبدأ مرحلة البحث عن مصادر التمويل لهذه التكاليف، ما بين مصادر داخلية يملكها أصحاب المشروع أو مصادر خارجية.

¹ جمال محمد أحمد وإبراهيم السيد، القروض المصرفية و التمويل، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، بدون سنة النشر، ص 71، 70.

المطلب الثالث: وظائف التمويل والعوامل المحددة له

إن عملية التمويل تقوم بعدة وظائف أساسية، كما أن لها العديد من العوامل المحددة.

الفرع الأول: وظائف التمويل

إن الوظيفة المالية من أهم الوظائف في أي مشروع، وهذه الوظيفة عادة ما تتاط بها الإدارة المالية التي يمكن أن تنحصر وظائفها في النقاط التالية:¹

1- التخطيط المالي: يهدف التخطيط المالي إلى تحقيق الاستخدام الأفضل لرأس مال المشروع (جانب الأصول) والتكوين الأمثل للهيكل المالي (جانب الخصوم)، فمن خلال تقديرات المبيعات والمصاريف تلجأ المؤسسة إلى تحضير المتطلبات المالية وكيفية تحصيلها سواء كانت الاحتياجات قصيرة المدى أو طويلة المدى.

التخطيط المالي الجيد هو الذي يمكن من الوصول إلى أفضل تشكيلة من هذه الموجودات وتدبير الأموال اللازمة للمشروع من مختلف مصادرها وما يؤدي إلى تحقيق أهداف الإدارة المالية.

2- الرقابة المالية: تتم الرقابة المالية من خلال تقييم أداء النشاط مقارنة بالمخطط وهذا التقييم يتم من خلال التطلع على تقارير الأداء باكتشاف الانحرافات ثم البحث عن أسباب حدوثها، وعادة ما تكون هذه الرقابة المالية من مسؤوليات المراقب المالي، والذي يشرف على الحسابات.

3- الحصول على الأموال: يعتبر تخطيط الهيكل المالي واحداً من أهم موضوعات الإدارة المالية، إذ يبين مختلف التدفقات النقدية الداخلة والخارجة خلال الفترة التي تشملها الخطة، ويبين كذلك مقدار الأموال التي يحتاجها المشروع ومواعيد حاجة هذه الأموال ولتغطية هذه الحاجة يقوم المدير العام باللجوء إلى مصادر خارجية للحصول على هذه الأموال، وعليه البحث عن الأموال المناسبة والتي تكون بشروط سهلة وتكلفة قليلة.

4- استثمار الأموال: بعد الحصول على الأموال من مصادرها على المدير المالي السهر على استخدام هذه الأموال بحكمة في المشروع وعليه التأكد بأن استخدامها يؤدي إلى تحقيق أو تحصيل أكبر عائد ممكن، فكل مشروع استثماري يعبر عن أصل من الأصول الثابتة أو المتداولة للمؤسسة ويمثل استثماراً للأموال من المهم جداً أن تسترجع المؤسسة الأموال التي استثمرتها في أي أصل لها ويتم الاسترجاع من خلال تشغيل هذا الأصل وفي نفس الوقت تقوم هذه المؤسسة بتسديد التزاماتها.

الفرع الثاني: العوامل المحددة للتمويل

تتاح أمام المؤسسات الحصول على الأموال اللازمة لتمويل مشاريعها الاستثمارية وتغطية احتياجاتها أمام عدة مصادر، فنجد بعضها يعتمد على الأموال الذاتية وبعضها يعتمد إلى حد كبير على

¹ قشيدة صورية، المرجع السابق، ص ص. 76، 77.

الأموال المقترضة والبعض قد يختار أمر وسيط بين ذلك وهذا الأمر يتوقف على عدة عوامل نذكر منها:

1- السيطرة: إن أصحاب المشروعات سواء كانوا أفراد أو جماعات أو حكومات أو أصحاب شركات سيعود دائما الحفاظ على درجة من السيطرة لذلك فهم بحاجة إلى الحفاظ على الأموال والتحكم فيها وتسييرها عنصر أساسي في الإدارة المالية.¹

2- المخاطرة: المقصود بالمخاطرة الضرر الذي قد يلحق بالمؤسسة سواء كانت عامة أو خاصة نتيجة عدم الوفاء بالتزاماتها، خاصة إذا كانت الأموال المعتمدة في الإنتاج والتوفير من مصادر خارجية وهذا بطبيعة الحال سيؤدي إلى وقوع المؤسسة في مشاكل أو أخطار قد تجعل ميزانية المؤسسة في حالة عجز.²

3- الدخل: يمكن للمنشأة الاستعانة بأموال الاقتراض لمساعدة أموال الملكية في عملية التمويل وهذا ما يعرف بالمتاجرة بالملكية، وقد تؤدي هذه العملية إلى رفع معدل العائد على أموال الملكية وذلك في حالة ما إذا كان العائد الناتج عن استثمار أموال الاقتراض يفوق الفوائد المدفوعة عليها، أما إذا كان العكس فإن هذا يؤدي إلى زيادة الأخطار المحيطة بعملية المتاجرة بأموال الملكية، وتسمى هذه العملية بالرافعة المالية التي يمكن إيجادها بالقانون التالي:³

الرافعة المالية = القروض طويلة الأجل/موجودات المؤسسة

4- الملائمة: يقصد بهذا العامل هو الملائمة أو المطابقة بين أنواع الأموال حسب أجلها بين استخدامات هذه الأموال، فتستخدم الأموال قصيرة الأجل لتمويل الاحتياجات قصيرة الأجل مثل الاحتياجات الموسمية والأموال طويلة الأجل لتمويل الاحتياجات طويلة الأجل.⁴

5- المرونة: ويمثل هذا العامل إمكانية تعديل مقدار التمويل بالزيادة أو النقصان تبعا للتغيرات الرئيسية في مقدار الحاجة إلى الأموال، فعند الاقتراض مثلا لتمويل الأصول المتداولة فإن الإدارة المالية تبحث عن مصدر تمويل قصير الأجل إلى جانب ذلك فهي تستخدم المصدر الذي يعطيها إمكانية زيادة مقدار التمويل عند الحاجة أو الحرية في تسديد جزء أكبر من المبلغ في حالة توفر السيولة غير المستخدمة لديها وذلك تبعا للتقلبات والظروف الموسمية.⁵

¹ قادري النعاس، دور سياسات التمويل في تطوير البلديات، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015 ص.9.

² قادري النعاس، المرجع السابق، ص.9.

³ هالم سليمة، المرجع السابق، ص.68.

⁴ بسام محمد الأغا، أثر الرافعة المالية وتكلفة التمويل على معدل العائد على الاستثمار، مذكرة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة 2005، ص.41.

⁵ زواوي فضيلة، تمويل المؤسسة الاقتصادية وفق الميكانيكيات الجديدة في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2008، ص.15.

6- الوقت: وهو عامل من العوامل المحددة للتمويل، المقصود بها مراعاة الظروف الاقتصادية السائدة في البلد، من ركود وانتعاش، فإذا كان البلد يمر بمرحلة نهاية الركود ويتجه لمرحلة الانتعاش والازدهار، فإنه من الأفضل أن يتم التمويل بأموال الافتراض وذلك لأن أسعار الفائدة تكون متدنية وتستطيع المنشأة تسديد الفوائد والأقساط بكل سهولة لأنها مقبلة على مرحلة الانتعاش كغيرها من المؤسسات الاقتصادية في البلاد، أما إذا كان هذا الأخير يمر بنهاية فترة الازدهار ويتجه نحو الركود فإنه من المستحسن للمنشأة أن تستخدم أموال الملكية لتمويل حاجياتها، وذلك لأن الأسهم لا ترتب على المنشأة أية التزامات ثابتة.¹

¹ قادري النعاس، المرجع السابق، ص.10.

المبحث الثاني: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعتبر التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم عوامل قيام المؤسسة وتطورها من أجل تكوين طاقات إنتاجية، ومواكبة التحولات الاقتصادية والتكنولوجية لذلك فهي بحاجة إلى أموال ضخمة وتعد عملية إمداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتمويل مهمة جداً، وعلى هذا الأساس يصبح لزاماً عليها أن توفر أموالاً لتغطية احتياجاتها إما طويلة أو قصيرة أو متوسطة.

المطلب الأول: مصادر التمويل الداخلي

يعتبر التمويل الداخلي أو الذاتي من المصادر الأساسية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث أنه يضمن زيادة الأصول الاقتصادية دون اللجوء إلى المصادر الخارجية للحصول على الموارد المالية لاقتنائها، وبالتالي تحمل أعباء مالية مباشرة كالفوائد ودفع أقساط الديون.

1- مفهوم التمويل الذاتي: يعرف التمويل الذاتي على أنه "إمكانية المؤسسة لتمويل نفسها بنفسها من خلال نشاطها، وهذه العملية لا تتم إلا بعد الحصول على نتيجة الدورة، هذه النتيجة يضاف إليها عنصرين هامين يعتبران مورداً داخلياً للمؤسسة هما الإهلاكات والمؤنات".¹

يعرف أيضاً على أنه "تلك الموارد الجديدة المتكونة بواسطة النشاط الأساسي للمؤسسة والمحتفظ بها كمصدر تمويل دائم للعمليات المستقبلية، فهو تلك النتائج الإجمالية التي سيعاد باستثمارها في المستقبل بعد توزيع مكافآت رأس المال ينتج عنها فائض نقدي محقق بواسطة النشاط الأساسي والموجه نحو تمويل النمو في الاحتياجات المالية مستقبلاً".²

التمويل الذاتي = الأرباح المحتجزة + الإهلاكات + المؤنات + الاحتياطات

2- مكونات التمويل الذاتي:

يتكون التمويل الذاتي من الأرباح المحتجزة، الإهلاكات، المؤنات، الاحتياطات.

2-1 الأرباح المحتجزة: وهي الأموال التي يحتفظ بها المشروع بعد توزيع العوائد، وهي جزء من حقوق الملكية لأنها ناجمة عن أعمال المشروع.³

تمثل الأرباح المحتجزة مصدراً داخلياً هاماً يستخدم لتمويل الاحتياجات المالية الطويلة الأجل للمنشأة وذلك لتجنب زيادة حقوق التصويت والمشاركة في السيطرة (في حالة إصدار أسهم)، أو لتجنب الأعباء الثابتة التي تترتب على بيع الأوراق المالية (في حالة إصدار السندات).⁴

¹ حسن سمير عشي، المرجع السابق، ص. 121.

² الياس بن ساسي و يوسف قريشي، التسيير المالي، دار وائل، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2011، ص. 259.

³ محمود عزت اللحام، الإدارة المالية المعاصرة، مكتبة المجتمع العربي، عمان، الأردن، 2014، ص. 319.

⁴ حليلة عطية، دور السوق المالية في تمويل الاستثمارات، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014، ص. 34.

2-2 الإهلاكات: تمثل الإهلاكات عنصر رئيسي في التمويل الداخلي أو الذاتي للمؤسسة، وهي تمثل قيمة التدني السنوي لاستثمارات المؤسسة فهي مخصصات لتعويض أصولها مستقبلاً، وقد يتدخل المشروع في بعض الحالات لتمييز هذا النوع من التمويل أو لحفظه من آثار هبوط قيمة النقود، وذلك بغرض طرق معينة لحساب أقساط الإهلاك.¹

2-3 المؤنونات: تعرف على أنها "انخفاض من نتيجة الدورة المالية ومخصصة لمواجهة الأعباء والخسائر المحتملة الوقوع أو الأكيدة الحصول".²

2-4 الاحتياطات: هي عبارة عن "جزء من النتيجة الموزعة أو الموجهة لبند الاحتياطات، الذي تستعين به المؤسسة للتوسيع في نشاطها ومواجهة المخاطر المستقبلية، حيث يعتبر من مصادر التمويل الداخلية التي تستعملها في تمويل أصولها والذي يصبح جزء من حقوق الملكية".³

3- مزاي وعيوب التمويل الذاتي:

3-1 مزايا التمويل الذاتي: يسمح التمويل الذاتي بما يلي:⁴

- الحصول على القروض بمبالغ كبيرة؛

- يسمح للمؤسسة الدخول إلى السوق المالية وخلق مصادر أساسية للتنمية؛

- أخذ جميع الاحتياطات؛

- تعديل جميع التدفقات والصعوبات التي تعترض وتحدث أثناء دورة الاستغلال.

3-2 عيوب التمويل الذاتي: تتمثل عيوب التمويل الذاتي فيما يلي:⁵

- عدم كفاية التمويل الذاتي لتمويل كل الفرص الاستثمارية؛

- زيادة أعباء الإهلاك لزيادة مصادر التمويل الذاتية قد ينعكس على تكلفة المنتج بالزيادة، الأمر الذي قد يؤدي إلى قلة الطلب على منتج المؤسسة وبالتالي انخفاض المبيعات؛

- استعمال التمويل الذاتي في استثمارات منخفضة المردودية وذلك بسبب الاعتقاد بأن المصدر هو ذو تكلفة منخفضة مقارنة بالمصادر الأخرى؛

- انخفاض أسعار الأسهم في المؤسسات ذات الأسهم بسبب بيع المساهمين لأسهمهم وذلك لتفضيل مجلس الإدارة إعادة استثمار الأرباح بدل توزيعها على المساهمين.

¹ زواوي فضيلة، المرجع السابق، ص.41.

² حسن سمير عشيش، المرجع السابق، ص.124.

³ زواوي فضيلة، المرجع السابق، ص.42.

⁴ عبد الله خبابة ومبارك بلاطية، تأثير ظاهرة غسل الأموال على مصادر تمويل اقتصاديات البلدان النامية، الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 21-22 نوفمبر، 2006، ص.3.

⁵ برجى شهرزاد، المرجع السابق، ص.93.

المطلب الثاني: مصادر التمويل الخارجي

يقصد بالتمويل الخارجي تشكيلة المصادر التي يمكن الاعتماد عليها أو اللجوء إليها لتمويل الاستثمارات الدائمة فهذه الأموال ليست من العمليات الجارية، ويمكن تقسيم مصادر التمويل الخارجي إلى ثلاثة أنواع: مصادر تمويل قصيرة الأجل، مصادر التمويل متوسطة الأجل، مصادر تمويل طويلة الأجل.

الفرع الأول: مصادر التمويل قصيرة الأجل

1- مفهوم التمويل قصير الأجل : يمكن تعريف التمويل قصير الأجل بأنه "ذلك النوع من القروض التي يستخدم غالباً لتمويل العمليات التشغيلية (الجارية) التي تقوم بها الشركات، أي أن هذا التمويل لا تزيد مدته عن سنة واحدة.¹

2- مصادر التمويل قصير الأجل: للتمويل قصير الأجل مصادر منها:

2-1 الائتمان التجاري : الائتمان التجاري هو قرض غير مباشر للعميل لشراء السلع من المورد الإجراء التقليدي هو البيع بالائتمان.²

2-1-1 أنواع الائتمان التجاري: هناك نوعان أساسيان من الائتمان التجاري وتتمثل فيما يلي:³
2-1-1-1 الائتمان التجاري المجاني : وهو ذلك الائتمان الذي يتم سداده في موعد استحقاقها حسب ما هو متفق عليه، ويكون بين (30-60 يوم)، حيث يحصل المشتري على خصم مسموح به 2% عند السداد في التاريخ المحدد.

2-1-1-2 الائتمان التجاري المكلف : وهو ذلك الائتمان الذي يعتمد فيه على تأجيل الدفع فترة تزيد على تاريخ الاستحقاق، ويمكن استخدام هذا النوع من الائتمان التجاري بعد تحليل التكلفة للتأكد من أن تكلفة تأجيل الدفع أقل من تكلفة الأموال التي يمكن الحصول عليها من مصادر أخرى، وعموماً يمكن تجنب استخدام هذا النوع لأن مخالفة شروط الائتمان التجاري قد تسيء إلى سمعة المشتري، فإذا كان هذا الأخير بحاجة إلى بعض الوقت للسداد فإن باستطاعته تحقيق ذلك، إذا كان يتمتع بثقة المورد وعلى علاقة جيدة معه وعلى الرغم من أن كلا النوعين يخفضان من تكلفة التمويل، إلا أنه يفضل استخدام النوع الأول.

2-2 الائتمان المصرفي: يعتبر الائتمان المصرفي أحد أهم مصادر التمويل الخارجي التي تلجأ إليها المؤسسات ويتمثل الاعتماد المصرفي بأنه الثقة التي يوليها البنك المتعامل معه لإتاحة مبلغ معين من

¹ علي عباس، الإدارة المالية، دار إثراء، عمان، الأردن، 2008، ص. 257.

² جلال إبراهيم، التحليل المالي في الأعمال التجارية، دار الكتاب الحديث، بدون مدينة النشر، 2011، ص. 63.

³ قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2009، ص. 208.

المال واستخدامه في غرض محدد خلال فترة معينة ويتم سداده بشروط معينة مقابل عائد عادي متفق عليه.¹

يصنف الائتمان المصرفي إلى قروض مضمونة وأخرى غير مضمونة.

2-2-1 قروض مضمونة: القروض بضمان هي القروض المضمونة بضمان أحد الأصول ويسمى التمويل بضمان الأصل إذا لم يستطع المقرض الوفاء بالالتزام، فإن من حق المقرض الحجز على الأصل الضامن، فإذا كانت القيمة البيعية للأصول الضامنة أكبر من الالتزامات للقروض المضمونة، فإن الفائض يوجه إلى سداد القروض غير المضمونة قبل دفع أي أموال إلى المالك، إذا كانت الأصول المرهونة غير كافية للوفاء بالالتزامات نحو الدائنون أصحاب القروض المضمونة، فإن هؤلاء الدائنون يشتركون مع الدائنون العاديون في تصفية الأصول الأخرى للحصول على باقي مستحقاتهم.²

2-2-2 قروض غير المضمونة: في هذه الحالة يقوم البنك بالموافقة ولمدة معينة من الزمن على السماح للمشروع بالاقتراض كلما لزمه المال بشرط ألا تزيد الكمية المقترضة عن مبلغ معين في أي وقت ويطلق على هذا الحد الأقصى (الاعتماد)، وعادة يضع البنك شرطين عند قيامه بفتح اعتماد لأي منشأة ويعرف الشرط الأول بالرصيد المعوض، حيث يطلب البنك من المقرض أن يحتفظ في حسابه الجاري بالبنك نسبة مئوية معينة تتراوح بين 10% و 20% من قيمة الاعتماد، ولا شك أن هذا الشرط يؤدي إلى زيادة تكلفة الأموال المقترضة إلا إذا كان المدين يحتفظ عادة بمثل هذا الرصيد بغض النظر عن الأموال التي يقترضها، والشرط الثاني هو وجوب قيام العميل بسداد قروضه مرة واحدة على الأقل كل سنة والحكمة من هذا الشرط هو إظهار هذه القروض من النوع قصير الأجل وأن العميل لا يتخذها كمصدر تمويل طويل الأجل.³

الفرع الثاني: مصادر تمويل متوسطة الأجل

تشتمل مصادر تمويل متوسطة الأجل ما يلي:

1- قروض مباشرة متوسطة الأجل: عادة ما يتم سداد هذه القروض بصورة منتظمة على مدار عدد من السنوات تمثل القروض ويطلق على أقساط السداد في هذه الحالة مدفوعات الإهلاك، وبالإضافة إلى ذلك فعادة ما يكون القرض مضمون بأصل معين أو بأي نوع من أنواع الضمانات الأخرى.⁴

تنقسم هذه القروض إلى:⁵

¹ حليلة عطية، المرجع السابق، ص. 37.

² عبد الغفار حنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2002، ص ص. 423، 424.

³ عبد العزيز النجار، أساسيات الإدارة المالية، دار المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2007، ص ص. 472، 473.

⁴ عبد العزيز النجار، المرجع نفسه، ص. 475.

⁵ بن مسعود نصر الدين، دراسة و تقييم المشاريع الاستثمارية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2009، ص. 114.

1-1 قروض المدة: تتميز قروض المدة بأجلها المتوسط والى تستحق خلال فترات زمنية تتراوح بين سنة وسبع سنوات، ويتم الحصول على هذا النوع من القروض من البنوك المختصة ويكون معدل الفائدة على القروض متوسطة الأجل أعلى من معدل القروض القصيرة الأجل وذلك لطول المدة ويتحدد هذا المعدل على أساس أسعار الفائدة في السوق وحجم القروض، وتاريخ الاستحقاق. فقروض المدة تسدد من التدفقات النقدية المحصل عليها من الأصل الذي موله البنك وشكل تسديدها يكون على شكل أقساط دورية ليست بالضرورة متساوية، ويكون ذلك وفق جدول القروض الذي يتم الاتفاق عليه.

1-2 قروض التجهيزات: تلجأ الشركات عند الحاجة إلى طلب قروض متوسطة الأجل لغرض تمويل شراء تجهيزات جديدة، وبإمكان الشركات في هذه الحالة من الحصول على قروض تجهيزات متوسطة الأجل بضمان التجهيزات التي تم شراؤها، كذلك يمكن استخدام التجهيزات كعامل ضمان بالنسبة للبنك ويتطلب ذلك وضع حجز على التجهيزات تمنع الممثلة من إمكانية التصرف بها، الأمر الذي يعطي الحق في التصرف والاستيلاء على التجهيزات وبيعها في السوق واستيراد أموالها إذا تخلف المقترض عن تسديد دفعات القرض.

الفرع الثالث: مصادر تمويل طويلة الأجل

يمكن تقسيم مصادر التمويل طويلة الأجل إلى الأقسام التالية:

1-أموال الملكية: وأهم مصادرها ما يلي:

1-1 الأسهم العادية: تمثل الأسهم العادية صكوكا متساوية القيمة تشكل جزء من رأس مال الشركة وهي بذلك تعد بمثابة سند ملكية في الشركات المساهمة والتوصية بالأسهم، وتعتبر الأسهم من مصادر التمويل طويلة الأجل حيث أنه ليس لها تواريخ استحقاق محددة طالما كانت الشركة المصدرة لها قائمة ومستمرة.¹

تتميز الأسهم بعدة خصائص نذكر منها:²

- السهم هو ورقة تثبت ملكية صاحبها لجزء من رأس المال في حدود قيمته الاسمية، وعلى هذا الأساس فحامل السهم هو الشريك في المؤسسة؛
- يسمح السهم لصاحبه بالاستفادة من عائد هو ربح السهم أو الحصة وكذلك يتحمل جزء من الخسارة في حالة تحقيق المؤسسة للخسائر؛
- الدخل الذي يدره السهم هو دخل متغير، فهو مرتبط بالنتائج التي تحققها المؤسسة وبالأفق الاقتصادي لهذه المؤسسة؛

¹ عاطف وليم إندراوس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2000، ص. 369.

² الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، الجزائر، 2010، ص. 83، 82.

- صاحب السهم له الحق في المشاركة في تسيير المؤسسة، وذلك عن طريق المشاركة في عملية التصويت على القرارات المتخذة الخاصة بأمور مثل: انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، تعديل النظام الداخلي للمؤسسة أو تعديل رأس المال؛
- في حالة تصفية المؤسسة، أصحاب الأسهم هم آخر من يستوفي حقوقهم، باعتبارهم شركاء.
- 1-2 الأسهم الممتازة:** هي عبارة عن مستند ملكية له قيمة دفترية، قيمة إسمية، قيمة سوقية شأنه في ذلك شأن السهم العادي، ولحامل السهم الممتاز الأولوية على حامل السهم العادي ذلك سواء في الربح الموزع سنوياً أو في إقتسام أصول الشركة عند إفلاسها أو عند تسهيل أصولها.¹
- للتمول بالأسهم الممتازة عدد من الخصائص نذكر منها:²
- يحصل حملة الأسهم الممتازة على أرباحهم قبل حملة الأسهم العادية وكذلك الأمر بالنسبة لحقوقهم في حالة تعرض الشركة للتصفية وبيع موجوداتها؛
- على العكس من الأسهم العادية، حيث يكون دائماً للأسهم الممتازة قيمة إصدار، وهذه القيمة مهمة فهي أولاً: تحدد المبلغ المستحق لحملة الأسهم الممتازة في حالة التصفية، وثانياً: إن أرباح الأسهم الممتازة غالباً ما يعبر عنها بنسبة مئوية من القيمة الاسمية أو قيمة الإصدار؛
- يحق لحملة الأسهم الممتازة التصويت عن المدراء إذا لم تدفع الشركة أرباح الأسهم الممتازة لفترة معينة.
- 2- الأموال المقترضة:** ونجد فيها ما يلي:
- 2-1 قروض طويلة الأجل :** تحصل المؤسسة على قروض طويلة الأجل من المؤسسات المالية كالمصارف وشركات التأمين أو من مؤسسات خارجية، وبخلاف السندات، تمثل القروض وسيلة عن طريق التفاوض المباشر يتم من خلالها انتقال الأموال من المقرض إلى المقترض وفقاً لشروط محددة بالعقد المبرم بينهما.³ ويتضمن عقد القرض شروطاً تتعلق بالجوانب التالية:⁴
- قيمة القرض ومعدل الفائدة المستحق عليه وتاريخ استحقاقه؛
- الرهونات المرتبطة بالقرض؛
- فترة السماح المرتبطة بالقرض والجدول الزمني لسداد أعباء القرض؛
- أوجه الاستخدام التي سيخصص لها القرض.

¹ بوزيد سارة، إدارة محفظة الأوراق المالية على مستوى البنك التجاري، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006، ص. 22.

² علي عباس، المرجع السابق، ص. 280.

³ عاطف وليم اندراوس، المرجع السابق، ص. 387.

⁴ المرجع نفسه، ص. 387.

2-2 السندات: يعرف السند على أنه صك قابل للتداول يثبت حق حامله فيما قدمه من مال على سبيل القرض للجهة المقرضة، وحقه في الحصول على الفوائد المستحقة واقتضاء دين في الوقت المحدد انتهاء مدة القرض، وعليه فإن السند يلزم المصدر بدفع فوائد ثابتة للدائن مهما كانت النتيجة، كما يلزمه أيضا بتسديد قيمة القرض عندما يحين أجل إستحقاقه، والذي يتم الاتفاق عليه عند إبرام العقد، كما قد يتم تسديده قبل تاريخ الاستحقاق وحسب الاتفاق، هذا وقد يتضمن الاتفاق إمكانية تحويل هذه السندات إلى أسهم تحت شروط معينة، بالإضافة إلى شروط أخرى، وفي المقابل لا يحق للدائن المشاركة في إدارة الشركة، كما لا يحق له حضور الجمعيات العامة أو التصويت فيها.¹

إذ تتميز السندات بعدة خصائص نذكر منها ما يلي:²

- السند وثيقة قرض تثبت أن حامله دائن اتجاه المؤسسة التي أصدرته في حدود قيمته الإسمية؛
- وتبعاً لذلك يستفيد حامل السند من دخل ثابت ومعرف مسبقاً يتمثل في الفائدة، ويحصل عليه طوال عمر السند؛

- حامل السند ليس له أي حق للتدخل في شؤون تسيير المؤسسة؛
- كما هو الشأن بالنسبة للسهم، فإن السند يشكل موضوعاً للمضاربة في البورصة، إلا أن قيمته الجارية تتحدد على أساس سعر الفائدة السائد في السوق المالية لحظة اتخاذ قرار البيع؛
- في حالة تصفية المؤسسة أو إفلاسها، تمنح الأولوية لحملة السندات على حملة الأسهم في استرجاع رأس المال الموظف باعتبارهم دائنين للمؤسسة.

المطلب الثالث: المصادر الحديثة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

بالموازاة مع المصادر التقليدية المعتمدة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي سبق التطرق إليها، هناك أساليب أو مصادر مستحدثة لتمويل هذه المؤسسات.

الفرع الأول: التمويل التأجيري

1-تعريف التمويل التأجيري: يقصد به التمويل عن طريق التأجير، ويعرف على أنه "العقد الذي يبرم بين طرفين يسمى الأول بالمؤجر (مالك الأصل) والثاني المستأجر (مستخدم الأصل)، حيث يقوم الأول بمنح الثاني حق استخدام الأصل خلال فترة زمنية يتفق عليها وذلك مقابل قيمة إيجارية محددة يتم تسديدها في شكل أقساط لنفس الفترة متفق عليها في العقد المبرم.³

2-أقسام التمويل التأجيري: يقسم التمويل التأجيري إلى ثلاث أنواع:

¹ بوزيد سارة، المرجع السابق، ص ص.23،24.

² الطاهر لطرش، المرجع السابق، ص.88.

³ عبد الجليل بوداح ، بدائل التمويل الخارجي في المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، بحث مقدم للدورة التدريبية حول: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 25-28 ماي، 2003، ص.870.

2-1 التأجير التشغيلي: والذي يتضمن وضع الآلات والمعدات لاستخدام المستأجر ولكن لفترة أقل من عمر الأصل نفسه، حيث لا يترتب على هذه العملية تحويل ملكية الأصل من المؤجر إلى المستأجر ولا يملك بالتالي حق الملكية بعد الانتفاع من الأصل بهذا الخصوص.¹

2-2 التأجير التمويلي: يكون طويل نسبياً مقارنة بالتأجير التشغيلي حيث يكون فيه العقد غير قابل للإلغاء فهو يستعمل في تأجير الأراضي... الخ.²

2-2 البيع وإعادة التأجير: هو عقد بين مؤسسة مالكة لبعض الأصول حيث تقوم ببيع أصولها إلى مؤسسة مالية كشرركات التأمين أو شركات مالية أو تأجيريه، بشرط أن يقوم الطرف المشتري بتأجير هذه الأصول إلى المؤسسة التي باعتها إياها.³

الفرع الثاني: شركات رأس مال المخاطر

1- مفهوم التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر : هي عبارة عن أسلوب أو تقنية لتمويل المشاريع الاستثمارية بواسطة شركات تدعى شركات رأس المال المخاطر، وهذه التقنية لا تقوم على تقديم النقد فحسب كما هو الحال في التمويل المصرفي بل تقوم على أساس المشاركة، حيث يقوم المشارك بتمويل المشروع من دون ضمان العائد ولا مبلغه، وبذلك فهو يخاطر بأمواله، ولهذا نرى بأنها تساعد أكثر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجديدة أو التوسعية التي تواجه صعوبات في هذا المجال، حيث أن النظام المصرفي يرفض منحها القروض نظراً لعدم توفر الضمانات.⁴

2- أهمية التمويل برأس المال المخاطر : تتجلى أهمية التمويل عن طريق شركات رأس المال المخاطر بالنسبة للمؤسسة الممولة في العديد من العناصر نذكر منها:⁵

- زيادة الأموال الخاصة للمؤسسة نظراً لمشاركة شركة رأس المال المخاطر في رأس مالها؛
- لا تقتصر مشاركة شركة رأس المال المخاطر على الجانب المالي فحسب، بل تكون مصحوبة أيضاً بالمتابعة والنصح؛

- يتم التمويل برأس المال المخاطر عبر مراحل وليس دفعة واحدة، فبعد انتهاء أي مرحلة تلجأ المؤسسة من جديد إلى شركة رأس المال المخاطر (في حالة استمرار احتياجها للتمويل)، وهذا ما يضمن جدية الاستثمار من خلال عرض نتائج الأعمال المنجزة لكل مرحلة ممولة، مما يعطي فرصة

¹ عبد المعطي رضا أرشيد ومحفوظ أحمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل، عمان، الأردن، 1999، ص. 132.

² مشري محمد الناصر، المرجع السابق، ص. 28.

³ المرجع نفسه، ص. 28.

⁴ بربيش السعيد، رأس المال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 5، 2017، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص. 7.

⁵ الأغا تغريد وحشماوي محمد، أهمية التمويل برأس المال المخاطر في دعم المؤسسات الناشئة، مجلة المدبر، العدد 3، جوان 2016، المدرسة العليا للتسيير والتجارة الدولية، الجزائر، ص. 12.

جديدة للمؤسسة لتدارك فشلها قبل تراكم الخسائر؛ إلا بعد أن تصبح هذه الأخيرة قادرة على الإنتاج والنمو بنفسها.

الفرع الثالث: التمويل عن طريق البنوك الإسلامية

1-تعريف التمويل الإسلامي: يعرف التمويل الإسلامي على أنه "عبارة عن الأعمال المصرفية بدون فائدة أي استبعاد التعامل بكل من الربا والغرر، والتعامل بالنشاطات المشروعة من أجل تحقيق العدالة والأهداف الأخلاقية والدينية الأخرى، كما أنه يتميز بصفتين أساسيتين هما فلسفة الاشتراك في الخطر أي المشاركة في الربح والخسارة، والسعي لترقية اقتصادية وتنمية اجتماعية.¹

2-صيغ التمويل الإسلامي: هناك صيغ تمويل متعددة تستعملها البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسوف نركز على البعض منها:

2-1 التمويل بالمشاركة: هي اشتراك طرفين أو أكثر في المال أو العمل على أن يتم الاتفاق على كيفية تقسيم الربح، إما الخسارة فيجب أن تكون حسب نسب المشاركة في رأس المال، ويطبق البنك الإسلامي هذه الصيغة بالدخول بأمواله شريكا مع طرف أو مجموعة أطراف في تمويل المشاريع مع اشتراكه في إدارتها ومتابعتها.²

هناك نوعين من المشاركة في البنوك الإسلامية:³

2-1-1 المشاركة الدائمة (الثابتة): هي التي يدخل فيها البنك كشريك مع المتعامل في رأس مال مشروع ما يقترحه هذا الأخير ويصبح الطرفان شريكين في ملكيته وتسييره والرقابة عليه فيما يقسمه الله لهما من رزق بالنسب المتفق عليها، وفي الخسارة على قدر حصة كل منهما، وفي هذا الشكل تبقى لكل طرف من الأطراف حصة ثابتة في المشروع إلى حين انتهاء مدة المشروع أو الشركة أو المدة التي حددت في الاتفاق.

2-1-2 المشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتمليك: يتم بموجبها اتفاق الطرفين على تنازل البنك عن حصته تدريجيا مقابل سداد الشريك ثمنا دوريا، وذلك خلال فترة مناسبة يتفق عليها، وعند انتهاء عملية السداد يخرج البنك من المشروع، وبالتالي يمتلك هذا الشريك موضوع المشاركة.

2-2 التمويل بالمضاربة: هي عقد بين صاحب المال والمضارب، بحيث يقوم صاحب المال بالمساهمة في رأس مال مؤسسة أو نشاط يديره صاحب العمل بصفته مضاربا، ويتم توزيع الأرباح التي يحققها

¹خاطر سعدية، التمويل الإسلامي ومدى فعاليته في معالجة الأزمة المالية العالمية 2008، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2014، ص.52.

²سليمان ناصر وعواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، الملتقى الدولي حول الاقتصاد الإسلامي واقع ورهانات المستقبل، جامعة غرداية، الجزائر، 23-24 فيفري، 2011، ص.9.

³بوزيد عصام، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009، ص.37، 36.

النشاط أو المؤسسة وفق شروط عقد المضاربة، ويتحمل صاحب المال الخسارة وحده ما لم تكن هذه الخسائر بسبب سوء تصرف المضارب أو إهماله لشروط العقد.¹

توجد المضاربة في البنوك الإسلامية على شكلين رئيسيين:²

2-2-1 المضاربة المطلقة: هي التي لا تنقيد بشروط يضعها البنك (رب العمل) سواء فيما يخص نوع العمل أو الزمان أو المكان فهي بدون قيود إلا النوعية منها.

2-2-2 المضاربة المقيدة: وهي المضاربة المقيدة بشروط يضعها البنك (رب العمل) على العميل (المضارب) بشرط أن لا تفسد هذه القيود صيغة العقد.

2-3 المراجعة: تتمثل المراجعة في قيام البنك بشراء المواد الأولية، السلع، تجهيزات لصالح عملائه الذين يشترونها منه ثانية، مقابل دفع ثمنها لأجل، يحدد هذا البيع بهامش ربح معين يتفاوض حوله الطرفان مسبقاً، ويشتمل التمويل بالمراجعة عمليات التجارة الداخلية والخارجية، وتتراوح مدة التمويل بين 6 إلى 24 شهراً.³

إن اعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المراجعة كصيغة تمويل، يسمح لها بالحصول على السلع التي تحتاجها بدون دفع الثمن عند استلام السلعة، وهذا يوفر للمؤسسات جرعات مستمرة من التمويل خلال هذه الفترة بمعنى أنها توفر مرونة أكبر للتمويل وتتيح للمؤسسة فرصة تحقيق وفورات مالية تستخدمها لتغطية احتياجات أخرى.⁴

¹ معطي لبنى، أساليب وصيغ التمويل الإسلامية للمشاريع المصغرة بين النظرية والتطبيق، مجلة المالية والأسواق، العدد 2، سبتمبر 2014 جامعة عبد الحميد بن بلهيس، مستغانم، الجزائر، ص. 334، 335.

² شوقي بورقية، الكفاءة التشغيلية للمصارف الإسلامية، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2010، ص. 30.

³ Samia Dali Youcef, **Le Financement Par Le Leasing: Un Nouveau Moyen D'aide Au Développement de La Pme En Algérie**, Mémoire De Magister Management, Université Mohamed Ben Ahmed, Oran, 2010, P.43.

⁴ بن عزة هشام، المرجع السابق، ص. 42.

المبحث الثالث: هيئات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن سياسة تفعيل الاستثمارات التي انتهجتها الجزائر وتوجهها نحو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما لها من أهمية في التنمية الاقتصادية، أدت إلى إنشاء العديد من الهيئات والهيكل الداعمة لها، وذلك من أجل تطويرها والقضاء على المشاكل التي تعاني منها خاصة المشاكل التمويلية، حيث تشكل هذه الهيئات حلقة الربط بين مختلف المتدخلين المحليين والأجانب وقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تنمية وترقية مؤسسات هذا القطاع.

المطلب الأول: وكالات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تم إنشاء مجموعة من الهياكل والآليات التي تعمل على دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بهدف توفير التمويل اللازم لأصحاب هذا القطاع والقضاء على المشاكل التي يواجهونها في هذا المجال، ومن أبرز هذه الوكالات: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.

الفرع الأول: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)

- 1- نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في: 8 سبتمبر 1996، وقد وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتنشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة، وهي هيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل الشبابي من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات.¹
- 2- مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب: تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بمجموعة من المهام تتمثل في التالي:²

-تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية؛
-تسير وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما، تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب،
لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد، في حدود العلاقات التي يضعها الوزير المكلف بالتنشغيل تحت تصرفها؛

¹ ابن يعقوب الطاهر ومهري أمال، تقييم نتائج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ من حيث التمويل والإنجازات المحققة في إطار النهوض بالمؤسسات المصغرة، المؤتمر الدولي حول تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاسها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2011-2014، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 11-12 مارس، 2013، ص.7.

² الجريدة الرسمية، المادة 6، المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، العدد 52، ص.12.

- تبلغ الشباب ذوي المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وبالامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها؛
 - تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع، مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم، عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الإستثمارات؛
 - تشجع كل أشكال الأعمال والتدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب، لاسيما من خلال برامج التكوين والتشغيل والتوظيف الأولي؛
 - تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطاتهم؛
 - تحدث بنكا للمشاريع المقيدة اقتصاديا واجتماعيا؛
 - تقدم الاستشارة ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مجال التركيب المالي وتعبئة القروض؛
 - تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها.
- 3- مصادر الموارد المالية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب :** تتكون الموارد المالية للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب مما يأتي:¹
- تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب؛
 - حاصل استثمارات الأموال المحتملة؛
 - الهبات والوصايا؛
 - المساهمات المحتملة التي تقدمها الهيئات الوطنية والدولية، بعد ترخيص من السلطات المعنية؛
 - كل حاصل آخر يرتبط بنشاطها.
- 4- التركيبة التمويلية:** تستند الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على تركيبتين ماليتين الأولى تعرف بصيغة التمويل الثنائي والثانية بصيغة التمويل الثلاثي، تكون الأولى بين الطرف المستفيد والوكالة والثانية بين الطرفين السابقين والبنك وتكون تشكيلة التمويل حسب هذه الأخيرة كما يلي:²
- المساهمة المالية لأصحاب المشاريع، وتتغير نسبة المساهمة حسب تغير حجم الاستثمار وموطنه؛
 - قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة يتغير حسب مستوى الاستثمار؛

¹ الجريدة الرسمية، المادة 27، المرجع السابق، ص. 16.

² غياط الشريف وبوقمقوم محمد ، التجربة الجزائرية في تطوير و ترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ودورها في التنمية ،الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر ، 17-18 افريل، 2006، ص. 109، 110.

-قرض بنكي يخفض جزء هام فوائده من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ويتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع.

الفرع الثاني: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر (ANGEM)

1- نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر هي نظام تم إقامته سنة 1999 كأداة لمحاربة البطالة والفقر، وهي تستهدف بدون حدود عمرية الأشخاص الذين لديهم إرادة لإنشاء نشاط ولا يملكون الأموال الضرورية لذلك، وقد تبين ذلك من خلال الملتقى الدولي الذي نظم في ديسمبر 2002 حول موضوع "تجربة القرض المصغر في الجزائر" وبناء على التوصيات المقدمة خلال هذا التجمع الذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال التمويل الأصغر، تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004.¹

بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي سنة 2004، تم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، التي تمثل أداة لمحاربة البطالة وعدم الاستقرار، وتهدف إلى تطوير الأفراد الذين تتراوح أعمارهم بين 18 فما فوق الذين ليس لديهم دخل ثابت ومنتظم، والذين غير قادرين على إنشاء النشاط الخاص بهم.²

الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر هي وكالة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، توضع الوكالة تحت تصرف سلطة رئيس الحكومة، ويتولى الوزير المكلف بالتنشغيل المتابعة العملية لمجمل نشاطات الوكالة.

2- مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: تتمثل أهم المهام التي تتولى الوكالة القيام بها فيما يلي:³

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛
- تدعم المستفيدين وتقدم لهم الاستشارة وترافقهم في تنفيذ أنشطتهم؛
- تمنح قروض بدون مكافأة؛
- تبلغ المستفيدين أصحاب المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف الإعانات التي تمنح لهم؛
- تضمن متابعة الأنشطة التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم؛

¹عواطف محسن و سليمان ناصر، القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة، الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية، جامعة صفاقس، تونس، 27-29 جوان، 2013، ص.3.

²ABDELMALEK Fatima Zahra, La place de la finance islamique dans le financement des petites et moyennes entreprises en Algérie, mémoire de magistère, Université Abou-Bakr BELKAID Tlemcen, 2011p.63.

³الجريدة الرسمية، المادة 5، المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، العدد 6، ص.8، 9.

- تنشئ قاعدة للمعطيات حول الأنشطة والمستفيدين من الجهاز؛
- تقدم الاستشارة والمساعدة للمستفيدين من جهاز القرض المصغر في مسار التركيب المالي ورصد القروض؛
- تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتنفيذ خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها؛
- تبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مؤسسة أو منظمة يكون هدفها تحقيق عمليات الإعلام، والتحسيس ومرافقة المستفيدين من جهاز القرض المصغر في إطار إنجاز أنشطتهم، وذلك لحساب الوكالة.
- 3-شروط الاستفادة من القرض المصغر :** حتى يتحصل صاحب المشروع على الإعانة المنصوص عليها في إطار القرض المصغر، يجب أن تتوفر فيه الشروط التالية:¹
- أن يبلغوا من العمر 18 سنة فما فوق؛
 - أن يكونوا بدون دخل أو ذوي دخل ضعيف غير مستقر وغير منتظم،
 - أن يتوفروا على إقامة مستقرة؛
 - أن يكونوا ذوي مهارات لها علاقة بالنشاط المرتقب؛
 - ألا يكونوا قد استفادوا من مساعدة أخرى لإحداث الأنشطة،
 - أن تقدم المساهمات الشخصية نقدا؛
 - لا تشترط الأنشطة المؤهلة للاستفادة من القرض المصغر بالضرورة توفير محل ذي استعمال تجاري أو مهني؛
- يحدد المستوى الأدنى للمساهمات الشخصية كما يلي:
- 5%من الكلفة الإجمالية للنشاط، بعنوان إحداث أنشطة باقتناء العتاد الصغير والمواد الأولية اللازمة لانطلاق المشروع ؛
- يخفض هذا المستوى إلى 3%ضمن الشروط غير المجتمعة الآتية:
- *إذا كان المستفيد حائزا شهادة أو وثيقة معادلة معترفا بها؛
 - *إذا أنجز النشاط في منطقة خاصة، أو على مستوى الجنوب أو الهضاب العليا.
- 10%من الكلفة الإجمالية، التي لا يمكن أن تفوق ثلاثين ألف دينار، بعنوان شراء المواد الأولية.
- 4-الصيغة التمويلية المعتمدة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر :** تعتمد الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ثلاث صيغ من التمويل وهي:²

¹ الجريدة الرسمية، المادة 02-05، المرسوم التنفيذي رقم 04-15 المؤرخ في 22 جانفي 2004، المتضمن شروط الاعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر ومستواها، العدد 6، ص 13.

² خالد رجم و آخرون، تقييم برامج دعم المشاريع المقاولاتية للوكالة الجهوية لتسيير القرض المصغر، المجلة الجزائية للتنمية الاقتصادية، العدد 6، جوان 2017، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ص 79.

-**الصيغة الأولى:** سلفة موجهة لشراء مواد أولية لا تتجاوز قيمتها 40000 دج، موجهة لفئة محددة من الأشخاص كأصحاب الدخل الضعيف والمرأة الماكثة في البيت.

-**الصيغة الثانية:** قرض بدون فوائد موجه لشراء مواد أولية لا تتجاوز قيمته 100000 دج بالنسبة لولايات الشمال و 250000 دج بالنسبة لولايات الجنوب، تمنحه الوكالة للمؤسسات المصغرة القائمة من قبل والتي هي في حاجة إلى تمويل يمكنها من شراء مواد أولية أو عتاد صغير لا يشارك البنك في هذه الصيغة من التمويل ويتم تسديد هذا القرض على مدة تتراوح بين 24 إلى 36 شهرا.

-**الصيغة الثالثة:** تمويل ثلاثي (صاحب المشروع -الوكالة-البنك) لإنشاء مشروع مصغر لا تتجاوز تكلفته 1000000 دج ويتم تسديده على 60 شهرا.

الفرع الثالث: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)

1- نشأة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار: أقدمت وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على وضع إستراتيجية هدفها تطوير الاستثمار، وذلك بإنشاء هيئة حكومية جديدة تجمع بين مهام ووسائل وكالة ترقية الاستثمارات (APSI) والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) وهي الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI).¹

بموجب الأمر رقم 01-03 المؤرخ في أول جمادي الثانية عام 1422 الموافق لـ 20 أوت سنة 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار والمعدل والمتمم بالأمر رقم 06-08 المؤرخ في 15 جويلية 2015 تعرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار على أنها مؤسسة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويوجد مقر الوكالة في مدينة الجزائر، وللوكالة هياكل لا مركزية على المستوى المحلي.²

2- مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار: تتمثل مهام الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار في:³

-ضمان ترقية الاستثمارات وتطويرها ومتابعتها؛

-استقبال المستثمرين المقيمين وغير المقيمين وإعلامهم ومساعدتهم؛

-تسهيل القيام بالشكليات التأسيسية للمؤسسات وتجسيد المشاريع بواسطة خدمات الشباك الوحيد اللامركزي؛

-منح المزايا المرتبطة بالاستثمار في إطار الترتيب المعمول به؛

-تسيير صندوق دعم الاستثمار؛

- التأكد من احترام الالتزامات التي تعهد بها المستثمرون خلال مدة الإعفاء.

¹ بن جيمة عمر، المرجع السابق، ص.36.

² الجريدة الرسمية، المادة 21-22 الأمر رقم 01-03 المؤرخ في 20 أوت 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، العدد 47، ص.7، 8.

³ المرجع نفسه، ص.7، 8.

3-الهيئات المكملة للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار: ترافق إنشاء الوكالة مع إيجاد مجموعة من الهيئات المكملة لأنشطتها والمسهلة لتأدية مهامها وهي:¹

3-1المجلس الوطني للاستثمار: ويرأسه رئيس الحكومة وهو مكلف بما يلي:

- اقتراح إستراتيجية وأولويات الاستثمار؛

- تحديد الامتيازات وأشكال دعم الاستثمارات؛

-تشجيع إنشاء وتنمية المؤسسات والأدوات المالية المتعلقة بتمويل الاستثمارات.

3-2الشباك الموحد: وهو تابع للوكالة ويضم الأدوات والتنظيمات التي لها علاقة بالاستثمار ويقوم بتقديم الخدمات الإدارية الضرورية بالتنسيق مع الجهات والهيئات التي لها علاقة بإقامة المشروعات ومنها المركز الوطني للسجل التجاري ومديرية الضرائب، والوكالة العقارية ولجان دعم المشاريع المحلية وترقيتها، ومديرية السكن والتعمير، ومديرية التشغيل، ومديرية الخزينة، البلديات المعنية، والتي تكون ممثلة في هذا الشباك الموحد من أجل تخفيف وتسهيل الإجراءات التأسيسية للشركات وإنجاز المشاريع بشكل لا مركزي على مستوى الولايات المعنية.

3-3صندوق دعم الاستثمار: هو مكلف بتمويل المساعدات التي تقدمها الدولة للمستثمرين في شكل امتيازات لتغطية تكاليف أعمال القاعدة الهيكلية اللازمة لإنجاز الاستثمارات.

4-التركيبة التمويلية للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار: تقدم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار نوعين من التمويل:²

4-1التمويل الثنائي: في هذه الحالة تكون التركيبة التمويلية على النحو التالي:

- مساهمة صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وتتغير نسبة هذه المساهمة حسب قيمة الاستثمار.
- قرض بدون فائدة تقدمه الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار يمول من طرف الصندوق الوطني لدعم الاستثمار.

4-2التمويل الثلاثي: وتكون التركيبة التمويلية كما يلي:

-المساهمة الشخصية لصاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ويتغير حسب مستوى أو قيمة الاستثمار وموقعه ذلك أن المناطق الخاصة تخصص لها الوكالة امتيازات خاصة عكس المناطق العادية وهذا حسب نص المادة رقم 10 من الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار 2001.
- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة عن طريق صندوق دعم الاستثمار ويتغير هذا القرض حسب مستوى الاستثمار.

¹صالح صالح، أساليب تنمية المشروعات المصغرة و الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير العدد 2004، 3، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص. 36.

²أحمد رحومني، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ودورها في إحداث التنمية الشاملة في الاقتصاد الجزائري، المكتبة المصرية، بدون مدينة النشر، 2011، ص. 96.

المطلب الثاني: الصناديق الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

قامت الحكومة بإنشاء مجموعة من أجهزة الدعم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بينها الصندوق الوطني للتأمين على البطالة، صندوق ضمان القروض، صندوق قروض الاستثمارات.

الفرع الأول: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC)

هذا الصندوق الذي أنشأ بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في جويلية 1994 أوكلت له مهمة دعم العمال الذين تتراوح أعمارهم ما بين 35 و 50 سنة والذين فقدوا مناصب عملهم بسبب إعادة هيكلة الاقتصاد في مرحلة التسعينات، كما أوكلت له مهمة تدعيم هؤلاء البطالين بخلق نشاط خاص بهم لإعادة إدماجهم بعد أن يقدم لهم تكوينا خاصا في المجالات المهنية التي عليها طلب في سوق العمل، تم إنشاء ما يقارب 7569 نشاط أدى إلى استحداث حوالي 20757 منصب عمل في الفترة (2005-2007) أما في سنة 2008 فقد وصل عدد المشاريع إلى 1768 مشروع تم إنشاءها من طرف 2398 بطل، وتبقى مساهمة هذا الصندوق في مجال تشجيع المؤسسة الصغيرة ضعيفة جدا مقارنة بالأجهزة الأخرى.¹

يعمل الصندوق على أداء مجموعة من المهام وهي عبارة عن مساعدات مالية وأخرى مجانية من أجل تخليص خطر البطالة الاقتصادية وتتجسد هذه المهام في:²

- دعم البطالة لمواجهة الظروف الاقتصادية ذلك بضمان الدخل لمدة ثلاثة سنوات للرد على الاحتياج بطريقة مباشرة واضحة وذلك للأهمية القصوى في تغطية الحاجات الاجتماعية والطبية؛
- في حالة حصول المؤمن على هذا الامتياز يمكن للعامل الذي يعاني من البطالة أن يساعده الصندوق الوطني للتأمين على البطالة البحث عن شغل في سوق العمل و CNAC يقدم لمؤمنيه ثلاث آليات لتصاحبه في خطواته؛

- التكوين من أجل زيادة قدراته ومؤهلاته والرفع من المستوى المهني على مستوى كل المؤسسات التكوينية وذلك من خلال:

• التكوين والتحويل التكميلي؛

• المساعدة المنظمة وخاصة فيما يتعلق بالبحث عن العمل على مستوى مراكز البحث عن العمل (CRE)، حيث يقوم مركز البحث عن العمل بتنظيم دراسات تكوينية لمدة 21 يوم، يتلقى المتربص خلالها بطرق وأساليب البحث عن العمل لدى الهيئات والمؤسسات في شكل دروس؛

¹ علوني عمار، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية، مجلة العلوم الاقتصادية و لوم التسيير، العدد 10، 2010، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، ص. 182.

² مرغاد لخضر وجلاب محمد، آليات إنشاء و مرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ضوء الفكر المقاولاتي، الأيام العلمية الدولية الثانية حول: المقاولاتية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 3-5 ماي، 2011، ص. 7.

● المهام الجديدة للصندوق الوطني للتأمين على البطالة وهي تمويل المشروعات المصغرة التي ينوي أصحابها إنشاؤها، ولكن بشرط أن تتراوح أعمارهم من 35 إلى 50 سنة، هذا الجهاز المستحدث للصندوق الوطني للتأمين على البطالة وهو كغيره من الأجهزة التي تم إنشاؤها من طرف وزارة العمل والتضامن الاجتماعي.

الفرع الثاني: صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR)

أنشئ صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 06 رمضان 1423 الموافق لـ 11 نوفمبر 2002 المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتضمن للقانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.¹

صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، ويتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية والاستقلالية المالية، انطلق الصندوق في النشاط بصورة رسمية في 14 مارس 2004، يهدف صندوق ضمان القروض إلى تسهيل الحصول على القروض المتوسطة الأجل التي تدخل في التركيب المالي للاستثمارات المجدية، وذلك من خلال منح الضمان للمؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك، تتراوح نسبة الضمان بين 10% و 80% من القرض البنكي تحدد النسبة المتعلقة بكل ملف حسب تكلفة القروض ودرجة المخاطرة، والمبلغ الأدنى للضمان يساوي 4 ملايين دينار والمبلغ الأقصى يساوي 25 مليون دينار.²

يتولى الصندوق العديد من المهام منها:³

- التدخل في منح الضمانات لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تنجز استثمارات في المجالات الآتية:

- إنشاء المؤسسات؛
- تجديد التجهيزات؛
- توسيع المؤسسة؛
- أخذ مساهمات.

- تسير الموارد الموضوعة تحت تصرفه وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛

- إقرار أهلية المشاريع والضمانات المطلوبة؛

¹ خالد رجم وآخرون، المرجع السابق، ص. 78.

² المرجع نفسه، ص. 78.

³ الجريدة الرسمية، المادة 5، المرسوم التنفيذي رقم 02-373 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002، المتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديث قانونه الأساسي، العدد 74، ص. 13، 14.

- التكفل بمتابعة عمليات تحصيل المستحقات المتنازل عنها؛
 - متابعة المخاطر الناجمة عن منح ضمان الصندوق؛
 - تلقي بصفة دورية معلومات عن التزامات البنوك والمؤسسات المالية التي تمت تغطيتها بضمانه، وفي هذا الإطار يمكنه أن يطلب أية وثيقة يراها ضرورية ويتخذ أي قرار يكون في مصلحة الصندوق؛
 - ضمان متابعة البرامج التي تضمنها الهيئات الدولية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
 - ضمان الاستشارة والمساعدة التقنية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستفيدة من ضمان الصندوق.
- الفرع الثالث: صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (CGCI)**
- أنشئ هذا الصندوق سنة 2004 وبدأ أنشطته الفعلي بداية من سنة 2006 بمساهمة من البنوك والمؤسسات المالية، في حين يهدف إلى ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل الاستثمارات (المنتجة للسلع والخدمات ماعدا القطاع الفلاحي، التجارة والاستهلاك) وتمويل التجارة عند مستوى أقصى مقدار بـ 50 مليون دج، ولقد تم منح 461 ضمان مالي إلى هيئات القرض المساهمة بحلول تاريخ 31-12-2009.¹
- يهدف الصندوق إلى تحقيق مايلي:²
- ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل الاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات المتعلقة بإنشاء تجهيزات المؤسسات وتوسيعها، حتى يكون المستوى الأقصى للقروض القابلة للضمان 50 مليون دينار؛
 - لا تستفيد من ضمان الصندوق القروض المنجزة في قطاع الفلاحة والقروض الخاصة بالنشاطات التجارية وكذا القروض الموجهة للاستهلاك؛
 - تستفيد من ضمان الصندوق القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنوك والمؤسسات المالية المساهمة في الصندوق، للإشارة فإنه يمكن للبنوك والمؤسسات المالية أن تساهم في رأسمال الصندوق بواسطة الحقوق والممتلكات التي تحوزها في شركات التأمين وضمان قروض الاستثمار.

¹ بن حراث حياة ويوسفي رشيد، صيف التمويل المصرفي الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة الاستراتيجية

والتنمية، العدد 2، 2012، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، ص. 56.

² محمد زيدان، الهياكل والليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد 2009، 7، جامعة حسبية بن بو علي، الشلف، الجزائر، ص. 129.

المطلب الثالث: برامج تأهيل وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

برامج الدعم والتمويل عبارة عن إجراءات تتخذها السلطات بهدف تحسين موقع المؤسسة في إطار الاقتصاد التنافسي ورفع أدائها الاقتصادي والمالي، ولهذا وضعت السلطات الجزائرية عدة برامج واعتمدت على مجموعة من الآليات والأساليب من أجل ترقية لمؤسسات بصفة عامة والصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، وذلك لتفعيل دور هذا القطاع الحيوي في المحيط الاقتصادي والتوجه من المنافسة المحلية إلى العالمية.

الفرع الأول: البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يندرج هذا البرنامج في إطار القانون التوجيهي لترقية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لاسيما المادة 18 التي تنص على قيام وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار تأهيل هذه المؤسسات بوضع برامج التأهيل المناسبة من أجل تطوير تنافسية المؤسسات، وقد صادق عليه مجلس الوزراء في 8 مارس 2004 وانطلقت أولى مراحل سنة 2007 بعد استكمال آليات تنفيذه، يمتد تنفيذه على مدار 6 سنوات ويتم تمويله من طرف صندوق تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بقيمة مالية تقدر بـ 6 مليار دج.¹

تجدر الإشارة إلى أن عملية التأهيل التي جاء بها البرنامج تخص المؤسسات التي تمتلك إمكانيات معتبرة تساعد على النمو واكتساب حصة في الأسواق المحلية والإقليمية، أي أن عملية التأهيل لا يتعين أن تمنح لكل أنواع المؤسسات الناشئة وإنما فقط للمؤسسات التي تتوافر لها مقومات النجاح في المستقبل إذا تم مساعدتها وتأهيلها بالإضافة إلى استوفاء الشروط التالية:

- أن تكون مؤسسة جزائرية وتنشط منذ سنتين؛

- أن تنتمي إلى قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

- المؤسسات التي تتميز بوضع مالي متوازن؛

- المؤسسات التي تمتلك قدرات تنموية أو لها معايير التنمية التكنولوجية.²

يتم تطبيق برنامج التأهيل بواسطة مجموعة من الهيئات أهمها:

1- الصندوق الوطني للتأهيل : والذي يتشكل من ممثلي الوزارات المعنية بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وممثلي غرف التجارة والصناعة والحرف الفلاحية وأرباب العمل والنقابات ويكون تحت إشراف وزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.³

¹ أعناني ساسية، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وأثرها على تنافسيتها، مجلة الاستراتيجية والتنمية، العدد 6، جامعة عبد الحميد بن بلونيس، مستغانم، ص. 234.

² فوريش نصيرة، آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 أفريل، 2006، ص. 1055.

³ فوريش نصيرة، آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مرجع سابق، ص. 1055.

2-الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:تعرف الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها "مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتوضع هذه الوكالة تحت وصاية الوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويكون مقرها بمدينة الجزائر".¹

تتولى هذه الوكالة المهام التالية:²

- تنفيذ الاستراتيجية القطاعية في مجال ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها؛
- تنفيذ البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وضمان متابعته؛
- ترقية الخبرة والاستشارة الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تقييم فعالية تطبيق البرامج القطاعية ونجاحاتها، واقتراحا لتصحيحات الضرورية عليها عند الاقتضاء؛
- جمع المعلومات المتعلقة بميدان نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستغلالها ونشرها؛
- التنسيق مع الهياكل المعنية، بين مختلف برامج التأهيل الموجهة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرع الثاني:برنامج(MEDA)تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر

يندرج هذا البرنامج في إطار التعاون الأورو متوسطي،وقد شرع في تنفيذه في سبتمبر 2002بغلاف مالي قدره 62,9مليون أورو، ساهم فيه الاتحاد الأوروبي بـ 57 مليون أورو، والحكومة الجزائرية بـ 3,4 مليون أورو و2,5مليون أورو، تمثل مساهمة المؤسسات المستفيدة من هذا البرنامج.³ يركز هذا البرنامج على المحاور الأساسية التالية:⁴

- تطوير التسيير العملي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
 - دعم إنشاء وترقية الوسائل الجديدة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
 - تحسين المحيط التنظيمي والمؤسسي.
- يستفيد من هذا البرنامج:⁵
- جل المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة،حيث تمثل برنامج أهل للانتخاب باستثناء المؤسسات التجارية البحتة، ويستفيد على وجه الخصوص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتخصصة في الخدمات؛

¹الجريدة الرسمية،المادة 01-05،المرسوم التنفيذي رقم 05-165 المؤرخ في 3 ماي 2005، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،العدد32،ص.28.

²المرجع نفسه، ص ص.28،29.

³مرزوقي نوال،المرجع السابق،ص.47.

⁴سلطاني محمد رشدي،المرجع السابق،ص.104.

⁵شعيب أنثي،المرجع السابق،ص ص.95،96.

- مؤسسات الدعم المشكلة من تجمعات المؤسسات، ومراكز التكوين الخاصة، والمراكز التقنية، والغرف التجارية، وكذا كل مؤسسة معنية بتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والشركات المالية المتخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سواء كانت في مرحلة مشروع أو في قيد الإنجاز أو في مرحلة الاستغلال؛
- مؤسسات التأطير العمومية كالوزارات، المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، وكالة دعم الاستثمار، والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

يتدخل هذا البرنامج لمساعدة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة الخاصة التي لا يقل عمرها عن ثلاث سنوات، وتشغل من 10 إلى 250 عاملاً، وتملك سجلاً تجارياً، وهو لا يقتصر على مؤسسات القطاع الصناعي فقط بل يشمل أيضاً تلك التي لها علاقة غير مباشرة بالصناعة، كما يمكن أن يتدخل بشكل غير مباشر لضمان قروض هذه المؤسسات لدى البنوك.¹

الفرع الثالث: برامج أخرى لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمثل الشراكة أحسن فرصة للتعاون من أجل ترقية وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والوصول إلى تحقيق الأهداف الرامية إليها، وذلك من خلال الشراكة يمكن الاستفادة من تجارب الطرف الخارجي الأجنبي، خاصة في مجال التسيير والتنظيم ونقل المهارات وإدارة الأعمال، وعلى الصعيد الميداني تبذل الجزائر مجهودات معتبرة في سبيل تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن بين أهم العمال المسجلة ضمن هذا الإطار يمكن ذكرها فيما يلي:

1-برنامج التعاون مع البنك الإسلامي للتنمية : تأسس هذا البنك في 16 ديسمبر 1973 بتوقيع 22 دولة من منظمة المؤتمر الإسلامي، هدفه دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للدول الأعضاء، وبدأ العمل الفعلي للبنك في 20 أكتوبر 1975.²

يتم تعاون الجزائر مع البنك الإسلامي للتنمية في المجالات التالية:³

- فتح خط تمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- تقديم مساعدات فنية متكاملة لدعم استخدام النظم المعلوماتية، ولدراسة سبل تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمواكبة العولمة وتحديات المنافسة؛
- إحداث مشاتل نموذجية لرعاية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

¹ شعيب آتشي، المرجع السابق، ص. 68.

² بن طلحة صليحة ومعوشي بوعلام، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، الملتقى الدولي حول: الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في القضاء على البطالة، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 أفريل، 2000، ص. 268.

³ بن عمر محمد البشير وطبيبي عبد اللطيف، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 3، 2012 جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، ص ص. 206، 207.

-تطوير التعاون مع الدول الأعضاء للاستفادة من تجارهم مثل ماليزيا أندونيسيا، تركيا، وقد أعلن البنك الإسلامي للتنمية عن توقيع اتفاقيتين يقدم بموجبها مبلغ 9,9 ملايين دولار للمساهمة في تمويل مشروعات إنمائية في الجزائر، حيث تنص إحدى الاتفاقيتين على تقديم قرض بقيمة 5,1 مليون دولار لصالح وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية للمساهمة في دراسة وتنفيذ نظام جديد للمعلومات الاقتصادية، وذلك بهدف دعم وتعزيز قدرات الوزارة في إنجاز دراسات الجدوى، وتطوير طاقات هذه المؤسسات والنهوض بالاستثمارات الخاصة، وسيتم تسديد القرضين من قبل الحكومة الجزائرية للبنك الإسلامي من خلال 20 عاما مع خمس سنوات فترة سماح.

2-برنامج التعاون مع البنك العالمي: يتم التعاون مع فرع البنك العالمي وهو الشراكة المالية الدولية (SFI) التي قامت بإعداد برنامج تقني بالتعاون مع برنامج شمال إفريقيا بتنمية المؤسسات (NAED) عن طريق برنامج واحد، يعمل على وضع حيز التنفيذ لبارومتر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، قصد متابعة التغيرات التي تطرأ على وضعيتها، سيدخل هذا البرنامج أيضا في إعداد دراسات اقتصادية لفروع النشاط، وهدف البرنامج هو الرفع من عرض ونوعية التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا تحسين الخدمات المصرفية مثل الاعتماد الإيجاري وعقد تحويل الفاتورة مع التكوين في الميدان، كما سيتم انطلاق مؤسسة في ميدان المالية المصغرة مع المتعاملين أوروبيين.¹

3-برنامج التعاون الجزائري-الألماني (GTZ): في إطار التعاون الثنائي مع ألمانيا وخصوصا في مجال التكوين والاستشارة، انتقل برنامج التعاون الجزائري الألماني إلى مرحلته الثالثة، فبعد أن أنهى تكوين 200 مستشارا متخصصا في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتشخيص وضعية 30 مؤسسة، قام هذا البرنامج بتوسيع شبكته لمراكز الدعم المتواجدة في مختلف جهات الوطن، بتنظيم ملتقيات إعلامية ودراسية لممثلي الجمعيات المهنية، وقد تم تمديد هذه الشراكة إلى غاية 2006.²

4-برنامج التعاون الجزائري الإيطالي: حيث شرع مع إيطاليا بتنفيذ خط القرض المقدر بـ 52,5 مليار ليرة إيطالية لفائدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ميادين اقتناء تجهيزات نقل التكنولوجيات، التكوين والمساعدة التقنية، كما تم الاتفاق بين وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الإيطالية للنشاطات المنتجة يوم 18 أبريل 2002 بالجزائر لتقديم مساعدة تقنية لتدعيم هياكل الدعم الموجودة (إنشاء مشاتل، مراكز التسهيل وآليات مالية حديثة).

¹ بن عمر محمد البشير و طيبي عبد اللطيف، المرجع السابق، ص. 208.

² خالد إدريس، فعالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البورصة، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق و العلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2007، ص. 120.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل تم التطرق إلى أهمية التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومصادره المختلفة، حيث تعتمد هذه المؤسسات في الحصول على التمويل المناسب لتغطية احتياجاتها المتنوعة على مصدرين أساسيين، حيث يتمثل المصدر الأول في التمويل الذاتي الذي تعتمد عليه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدرجة كبيرة أو في حالة عدم كفاية هذا المصدر تلجأ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مصادر التمويل الخارجي، كالقروض، مؤسسات رأس المال المخاطر، صيغ التمويل الإسلامية.

قد كرست الحكومة الجزائرية مجهوداتها في إنشاء مجموعة من الهيئات والهيكل الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بهدف تطويرها وترقيتها، والتقليل من مشاكلها خاصة المشاكل التمويلية كما أنها قامت بالعديد من البرامج التنموية سواء على الصعيد المحلي أو بالتعاون مع الخارج وذلك من أجل ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محليا وعالميا.

الفصل الثالث:

تقييم حصيلة هيئات دعم

وتمويل المؤسسات

الصغيرة والمتوسطة في

الجزائر (2002-2017)

تمهيد

تسعى الحكومة الجزائرية إلى دعم وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لإدراكها كباقي الدول بالأهمية التي يقوم بها القطاع في توسيع الاقتصاد الوطني، وذلك من خلال قيامها بمجموعة من الإجراءات من أجل المساعدة في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تمثلت هذه الإجراءات في البرامج الحكومية مجموعة من القوانين ... الخ، إلا أن هذه المؤسسات بقيت تعاني من عدة مشاكل وصعوبات ما أدى بالحكومة الجزائرية لإعادة النظر في البرامج التي وصفتها، حيث قامت بإضافة مجموعة من الهيئات الداعمة التي ساهمت في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

من خلال هذا الفصل سيتم دراسة حصة أهم الهيئات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة الممتدة من سنة 2002 إلى سنة 2017 وذلك من خلال حجم التمويل المقدم وعدد المشاريع التي استفادت منها ومناصب الشغل المستحدثة من قبل كل هيئة، لذا قمنا بتقسيم فصلنا هذا إلى مبحثين، شمل المبحث الأول: حصة وكالات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما المبحث الثاني فتطرقنا فيه إلى حصة صناديق دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: حصة وكالات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تقدم وكالات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر العديد من المساعدات لأصحاب هذا القطاع بهدف إنشائها وتطويرها، من خلال تقديم استشارات ومعلومات في تطبيق المشاريع ومتابعتها في مراحل الإنجاز والاستثمار، وتقديم القروض بفائدة منخفضة وترتيبات مالية متنوعة، وتقديم المعدات والأدوات المختلفة وذلك حسب طبيعة برنامج كل وكالة.

المطلب الأول: حصة نشاط الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ANSEJ)

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من أهم هيئات دعم إنشاء ومرافقة المؤسسات المصغرة في الجزائر بالنظر إلى مساهمتها الكبيرة في تطوير هذا النوع من المؤسسات، من خلال الامتيازات التي تمنحها لتشجيع الشباب على إنشاء المشاريع الصغيرة.

1- حصة نشاط الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب حسب قطاعات النشاط

الجدول الموالي يبين حصة نشاط الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب منذ بداية نشأتها إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

الجدول رقم (02): إجمالي المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب حسب قطاعات النشاط منذ بداية نشأتها إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

قطاع النشاط	عدد المشاريع الممولة	النسبة المئوية (%)	عدد مناصب الشغل	النسبة المئوية (%)	مبلغ الاستثمار (مليار دج)
الزراعة	54147	14,6	127900	14,48	196,53
الحرف	42674	11,5	125624	14,23	109,68
البناء والأشغال العمومية	32543	8,8	95027	10,76	123,036
الري	455	0,1	2020	0,23	3,19
الصناعة	24892	6,7	72250	8,18	113,13
الصيانة	9391	2,5	21729	2,46	24,19
الصيد	1131	0,3	5549	0,63	7,49
المهن الحرة	9699	2,6	21842	2,47	23,29
الخدمات	106288	28,7	247122	27,99	341,12
النقل البري	13385	6	24132	2,73	33,76
نقل البضائع	56530	15,3	96273	10,90	145,55
نقل المسافرين	18986	5,1	43681	4,95	46,63

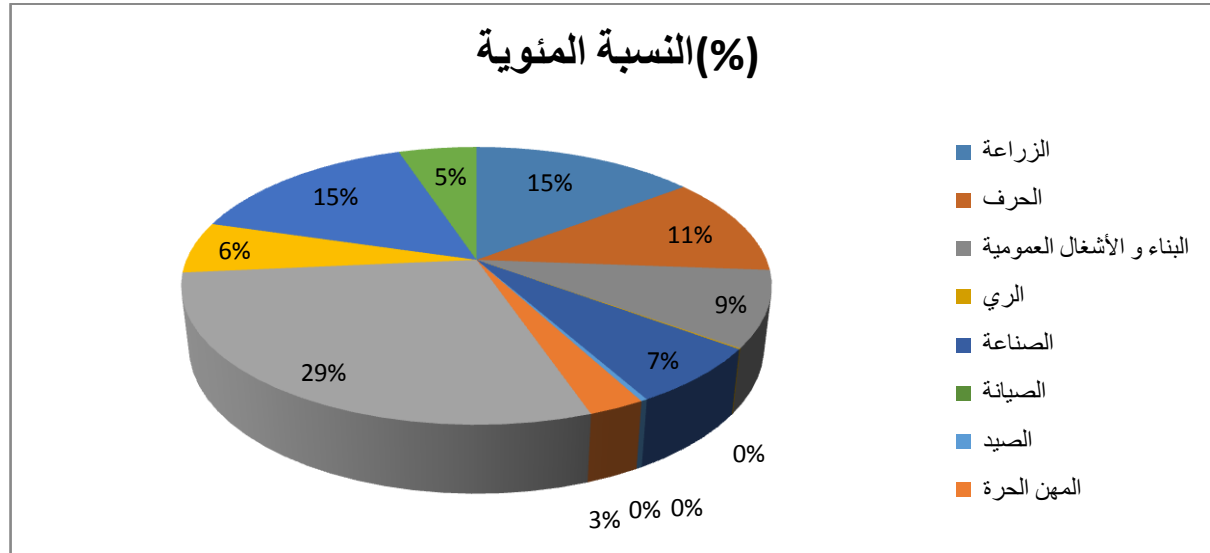
الفصل الثالث: تقييم حصيلة دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (2002-2017)

المجموع	370210	100	883003	100	1167,596
---------	--------	-----	--------	-----	----------

المصدر: وزارة الصناعة والمناجم: نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 31، الجزائر، 2017، المصدر متوفرة على الموقع الإلكتروني: www.mdipi.gov.dz، بتصرف.

الشكل الموالي يبين إجمالي المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حسب قطاعات النشاط.

الشكل رقم (01): إجمالي المشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حسب قطاعات النشاط منذ نشأتها إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.



المصدر: من ترتيب الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (02).

نلاحظ من خلال الشكل رقم (01) أن الاستثمارات الممولة من طرف الوكالة لدعم تشغيل الشباب يسيطر عليها قطاع الخدمات بنسبة 28,7% ويليه قطاعي نقل البضائع والزراعة بحدود نسبة 0,1% ونلاحظ أن قطاع الخدمات ونقل البضائع يحظى باهتمام الشباب المستثمر أكثر من باقي القطاعات الأخرى، ويرجع ارتفاع عدد المشاريع المنجزة في هذين القطاعين إلى سهولة إنشاء هذا النوع من المشاريع، عدم تطلب مجهودا كبيرا، في حين أن القطاعات الأخرى مثل: البناء والأشغال العمومية والصناعة ونقل المسافرين بلغت نسبتها على التوالي 8,8%، 6,7%، 5,1% وهي قطاعات ذات أهمية اقتصادية كبيرة إلا أنها لم تحظى باهتمام الشباب المستثمر، قد يرجع هذا إلى نقص التوعية من قبل الوكالة، وتوجيه هؤلاء المستثمرين نحو هذه القطاعات ومحاولة توفير كل الدعم اللازم.

2- حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب حسب الجنس

يوضح الجدول الموالي حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب موزعة حسب الجنس منذ بداية نشأتها إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

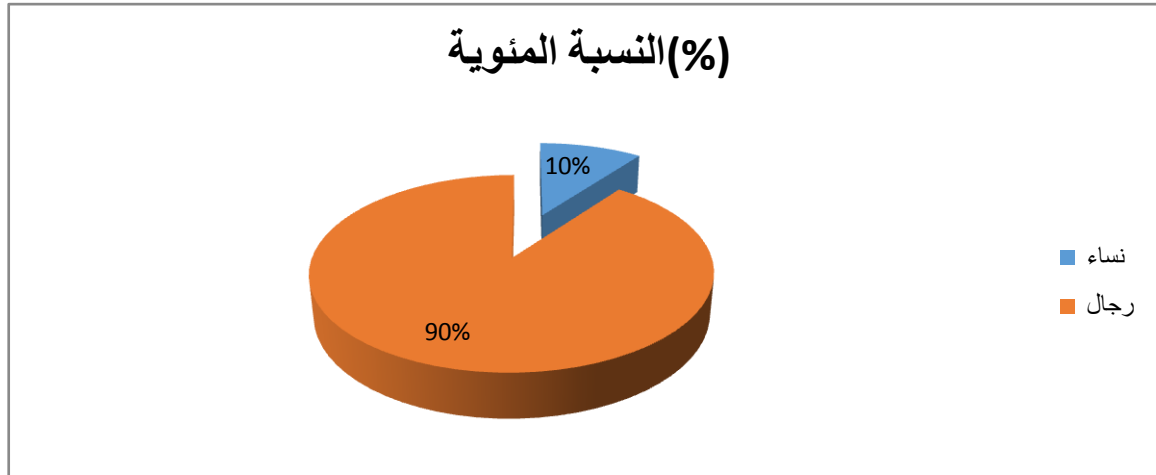
الجدول رقم (03): حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب موزعة حسب الجنس منذ بداية نشأتها إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

الجنس المستفيد	عدد المشاريع	النسبة المئوية (%)
نساء	37578	10,15
رجال	332632	89,85
المجموع	370210	100

المصدر: من ترتيب الطالبتين بالاعتماد على: نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 31، الجزائر 2017 متوفرة على الموقع الإلكتروني: www.mdipi.gov.dz.

لتوضيح الصورة أكثر فالشكل الموالي يعكس معطيات الجدول أعلاه:

الشكل رقم (02): حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب حسب الجنس منذ نشأتها إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.



المصدر: من ترتيب الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (03).

من خلال الشكلين نلاحظ أن الجزء الأكبر من القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب موجهة إلى فئة الرجال بنسبة 90% من إجمالي القروض الممنوحة بما يقابل 332632 مشروع، أما فئة النساء فقد وصلت نسبة القروض إلى 10% بما يقابل 37578 مشروع لإنجاز مشاريعهم أما باقي القطاعات فنسبة استفادتها من الدعم المالي من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ضئيلة جدا مقارنة بالقطاعات الأخرى، كما نلاحظ من الجدول السابق أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب قد وفقت منذ نشأتها في دعم ومرافقة 370210 مشروع، وهو ما ساهم في خلق 883003 منصب شغل باستحواذ قطاع الخدمات على أغلب مناصب الشغل الموفرة أي 247122 منصب، تليه الزراعة بـ 127900 منصب، ثم الحرف بـ 125624 منصب وهكذا إلى آخر قطاع.

المطلب الثاني: حصة نشاط الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

يعتبر القرض المصغر جزءاً لا يتجزأ من السياسات العمومية للدولة لمقاومة البطالة والتهمة والإقصاء الاجتماعي، ويمس شريحة لا بأس بها من السكان، ويمثل أداة فعالة للمعالجة الاجتماعية وبرز نشاطات اقتصادية صغيرة.

هدفه الأساسي هو ترقية النمو الاجتماعي عن طريق النشاط الاقتصادي ومحاربة التهميش فالقرض المصغر يوفر خدمات مالية متمشية مع احتياجات المواطنين غير المؤهلين للاستفادة من القرض البنكي والمشكلين أساساً من فئة الأشخاص بدون دخل أو ذوي الدخل غير المستقر وبطالين والذين ينشطون عموماً في القطاع غير الشرعي.

1- توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب نمط التمويل
يوضح الجدول الموالي توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب نمط التمويل وذلك منذ نشأة الوكالة إلى غاية نهاية سنة 2017.
الجدول رقم (04): توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب نمط التمويل وذلك منذ نشأة الوكالة إلى غاية نهاية سنة 2017.

نمط التمويل	عدد القروض الممنوحة	النسبة المئوية (%)
عدد السلف بدون فوائد لشراء المادة الأولية	746930	90,30
عدد السلف بدون فوائد لإنشاء	80231	9,70
المجموع	827161	100

المصدر: عن الرابط الإلكتروني: www.ANGEM.DZ، بتاريخ 2018/03/07.

نلاحظ من الجدول رقم (04) أن عدد القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منذ بداية نشاطها إلى غاية نهاية سنة 2017 قدرت بـ 827161 قرض، معظم هذه القروض المقدمة للمستثمرين توجه نحو شراء العتاد والمواد الأولية تقدر بحوالي 90,30% من إجمالي القروض الممنوحة بما يقابل 746930 قرض، في حين كانت نسبة القروض المقدمة للمستثمرين والموجهة لإنشاء المشاريع تقدر بحوالي 9,70% فقط من إجمالي القروض الممنوحة بما يقابل 80231 قرض.

2- توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب قطاعات النشاط

وصل العدد الإجمالي للقروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر 827161 قرض من بداية نشاطها حتى نهاية سنة 2017 وهي موزعة على مجموعة من الأنشطة كما يوضحه الجدول الموالي:

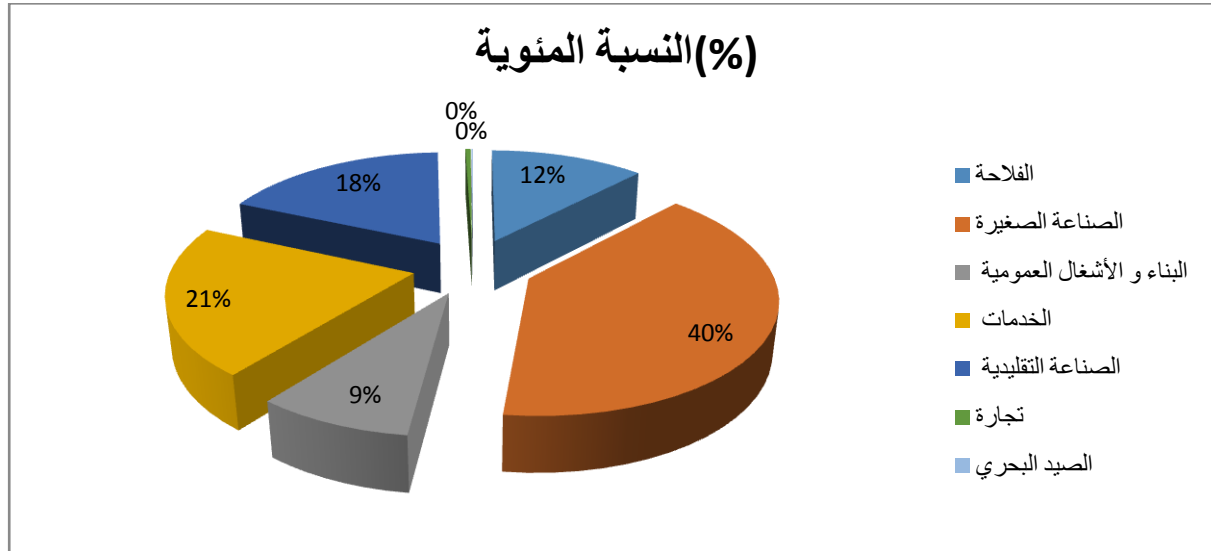
الجدول رقم (05): توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب قطاعات النشاط منذ بداية نشاطها إلى نهاية سنة 2017.

قطاع النشاط	عدد القروض الممنوحة	النسبة المئوية (%)
الفلاحة	115161	11,92
الصناعة الصغيرة	322708	39,01
البناء و الأشغال العمومية	70294	8,50
الخدمات	169827	20,53
الصناعة التقليدية	144976	17,53
تجارة	3407	0,41
الصيد البحري	788	0,10
المجموع	287161	100

المصدر: عن الرابط الإلكتروني: www.ANGEM.DZ ، بتاريخ 2018/03/07.

الشكل رقم (03): توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب قطاعات النشاط منذ بداية نشاطها إلى غاية نهاية سنة 2017.

الدائرة النسبية المئوية تبين توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب قطاعات النشاط منذ بداية نشاطها إلى غاية نهاية سنة 2017.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (05).

من خلال الشكل رقم (03) والذي يمثل توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب قطاعات النشاط منذ بداية نشاط الوكالة إلى نهاية سنة 2017، نلاحظ أن معظم القروض الممنوحة من طرف الوكالة موجهة لقطاع الصناعة الصغيرة حيث استفاد من 322708

قرض أي بنسبة 39 % من إجمالي القروض الممنوحة، ثم يليه في المرتبة الثانية قطاع الخدمات بـ 169827 قرض أي بنسبة 21 %، كما استفاد قطاع الفلاحة من 115161 قرضا بنسبة 14 %، أما قطاع البناء والأشغال العمومية قد استفاد بـ 70294 قرض بنسبة 8 %، أما قطاع التجارة والصيد البحري فنسبة استفادته من القروض كانت ضئيلة جدا مقارنة بباقي القطاعات بنسبة أقل من 1 %، وترجع أسباب زيادة عدد المستفيدين من القروض المصغرة في قطاع الصناعة إلى سياسة الدولة إلزامية إلى زيادة عدد المؤسسات المصغرة التي تنشط في هذا القطاع، وذلك من أجل خلق الثروة واستحداث مناصب الشغل.

3- توزيع القروض الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب الجنس

يوضح الجدول الموالي توزيع القروض الممنوحة من الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب الجنس منذ بداية نشاط الوكالة حتى نهاية سنة 2017.

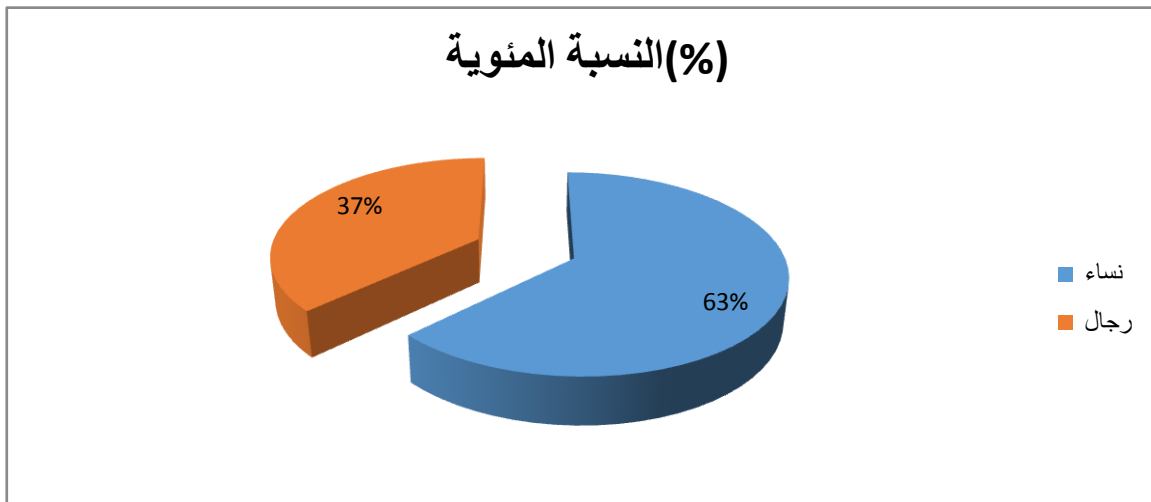
الجدول رقم (06): توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب الجنس منذ بداية نشاط الوكالة حتى نهاية سنة 2017.

الجنس المستفيد	عدد المشاريع	النسبة المئوية (%)
نساء	520561	62,93
رجال	306600	37,07
المجموع	827161	100

المصدر: عن الرابط الإلكتروني: www.ANGEM.DZ، بتاريخ 2018/03/07.

لضمان قراءة أفضل لمعطيات الجدول سنحاول إدراجه في الدائرة النسبية كالتالي:

الشكل رقم (04): توزيع القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب الجنس منذ بداية نشاط الوكالة إلى غاية نهاية سنة 2017.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (06).

من خلال الشكل رقم (04) نلاحظ بأن الجزء الأكبر من القروض الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر موجهة إلى فئة النساء بنسبة 63 % من إجمالي القروض الممنوحة بما يقابل 520561 قرض وذلك لما يعطيه برنامج القرض المصغر من أولوية للنساء الماكثات في البيوت أما فئة الرجال فقد وصلت نسبة القروض إلى 37 % بما يقابل 306600 قرض.

المطلب الثالث: حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)

أنشأت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بموجب قانون الاستثمار لسنة 2001، وذلك في إطار تنسيق مجهودات الحكومة في دعم مشاريع استثمارية وتعزيز التشاور بين كل الإدارات المعنية بإنشاء وتطوير ثقافة الاستثمار والمقاولاتية، وتهدف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار إلى تشجيع الاستثمار الخاص والعام المحلي والأجنبي دون تمييز، ولعبت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار منذ نشأتها دورا فعالا في دعم استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك نتيجة للصلاحيات الواسعة التي منحت لها.

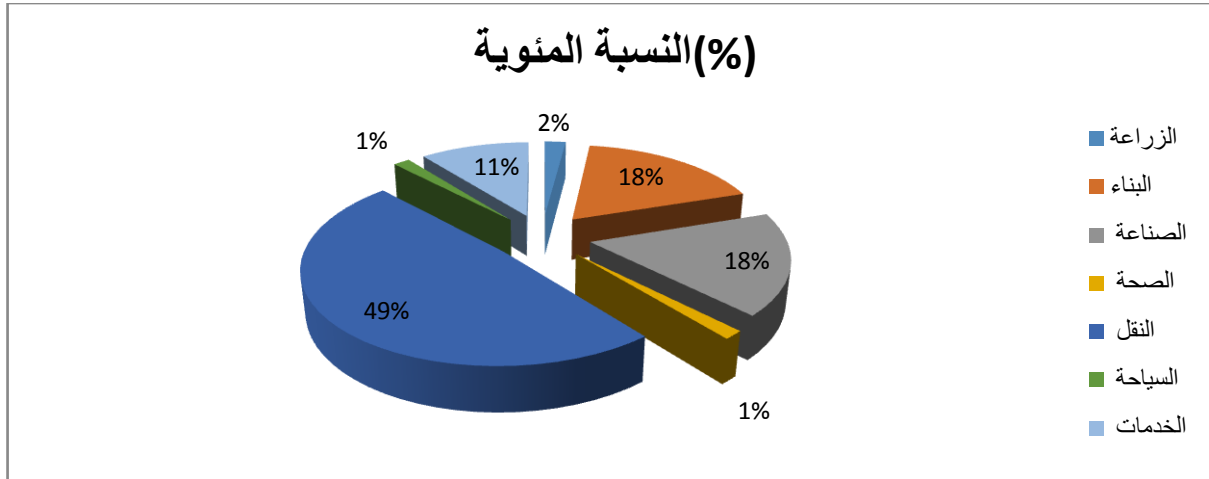
1- حصيلة المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب قطاعات النشاط

الجدول الموالي يبين حصيلة المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب قطاعات النشاط خلال الفترة من 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من نهاية سنة 2017. الجدول رقم (07): توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب قطاعات النشاط خلال الفترة من 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من نهاية سنة 2017.

قطاع النشاط	عدد المشاريع	النسبة المئوية (%)	مبلغ الاستثمار (مليون دج)	النسبة المئوية (%)	مناصب الشغل	النسبة المئوية (%)
الزراعة	1316	2,06	222790	1,74	53445	4,69
البناء	11389	17,85	1310896	10,24	246138	21,62
الصناعة	11256	17,64	7411469	57,90	466382	40,97
الصحة	935	1,47	171948	1,34	22478	1,97
النقل	31097	48,74	1095948	8,56	162976	14,32
السياحة	1018	1,60	974396	7,61	62069	5,45
الخدمات	6786	10,64	11169895	9,14	116476	10,23
التجارة	2	0,00	10914	0,09	4100	0,36
الاتصالات	5	0,01	432578	3,38	4348	0,38
المجموع	63804	100	12800834	100	1138412	100

المصدر: عن الرابط الإلكتروني: www.ANDI.dz بتاريخ 2018/03/11.

الشكل رقم (05): توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب قطاعات النشاط خلال الفترة من 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (7).

ما يمكن ملاحظته من خلال الشكلين السابقين أن قطاع النقل يحظى باهتمام كبير بنسبة 49% من قبل الوكالة كونه الحقل الذي توجه كبير من قبل المستثمرين، حيث بلغت نسبة المشاريع المصرح بها في هذا القطاع خلال الفترة المذكورة 48,74% من إجمالي المشاريع المصرح بها، أما فيما يتعلق بفرص العمل الذي استفاد منها فقد بلغت 162976 منصب شغل في حين كانت نسبة المؤسسات المستفيدة في قطاع البناء والصناعة 18% اللذان يوفران نسبة 21,62% و 40,97% على التوالي من المناصب الإجمالية للشغل، وبالمقارنة مع قطاع النقل نجد أن قطاع الصناعة والبناء برغم من أنه أقل من عدد مشاريع قطاع النقل إلا أن مساهمته في توفير فرص العمل كانت أكثر من قطاع النقل، وهذا راجع إلى طبيعة الاستثمار في كل قطاع، فقطاع الصناعة والبناء هو قطاع يحتاج إلى عدد كبير من اليد العاملة في كل مشروع، أما قطاع الخدمات فنسبة استفادته 11% من دعم الوكالة وقطاع الزراعة 2% ثم يأتي باقي القطاعات الأخرى.

2- حصة المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب نوع الاستثمار خلال الفترة 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من نهاية 2017.

وصل العدد الإجمالي للمشاريع الممولة من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار إلى 63804 مشروع والشكل الموالي يوضح المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب نوع الاستثمار خلال الفترة 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

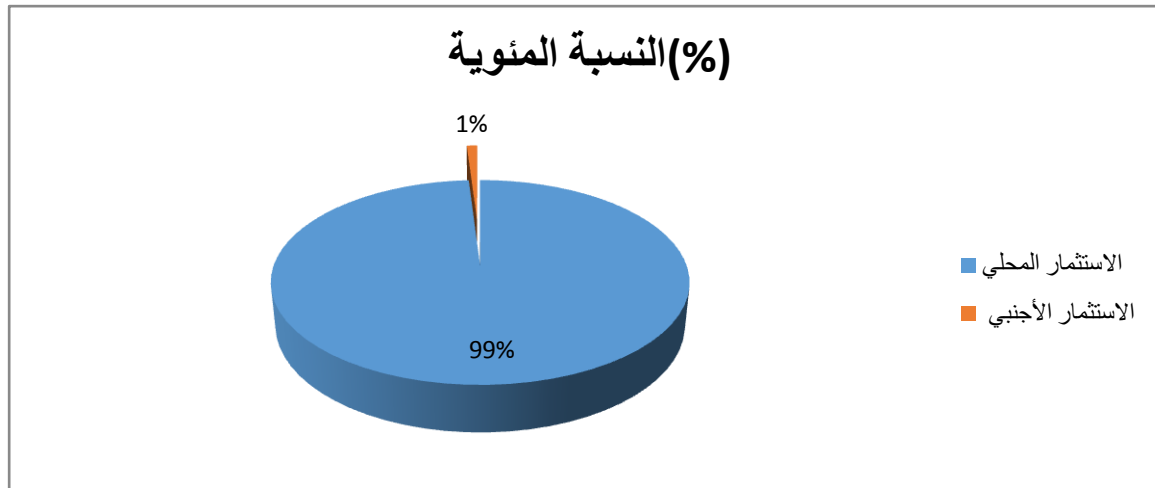
الجدول رقم (08): توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب نوع الاستثمار خلال الفترة من 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من نهاية سنة 2017.

المشاريع	عدد المشاريع	النسبة المئوية (%)	القيمة (بليون دينار)	النسبة المئوية (%)	مناصب الشغل	النسبة المئوية (%)
الاستثمار المحلي	62982	99	10548134	83	1018887	90
الاستثمار الأجنبي	822	1	2216699	17	119525	10
المجموع	63804	100	12800834	100	1138412	100

المصدر: عن الرابط الإلكتروني: www.ANDI.dz، بتاريخ 2018/03/11.

الدائرة النسبية المئوية تبين توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب نوع الاستثمار خلال الفترة 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

الشكل رقم (06): توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب نوع الاستثمار خلال الفترة من 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من نهاية سنة 2017. المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (08).



نلاحظ أن عدد الاستثمارات المحلية التي استفادت من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار خلال الفترة 2002 إلى 2016 قدرت بـ 62982 بنسبة 99% من إجمالي المشاريع، حيث وفرت 1018887 منصب شغل وذلك بنسبة 90% من إجمالي مناصب الشغل، أما فيما يتعلق بالاستثمارات الأجنبية التي استفادت بنسبة ضئيلة جدا من إجمالي الاستثمارات الممنوحة من قبل الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والتي قدرت بـ 1%، حيث وفرت 119525 منصب شغل وذلك بنسبة 10% إجمالي مناصب الشغل.

3- حصيلة المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب نوع القطاع القانوني

يبين الجدول التالي حصة المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب نوع القطاع القانوني خلال الفترة 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

الجدول رقم (09): توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب نوع القطاع القانوني خلال الفترة 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من نهاية 2017.

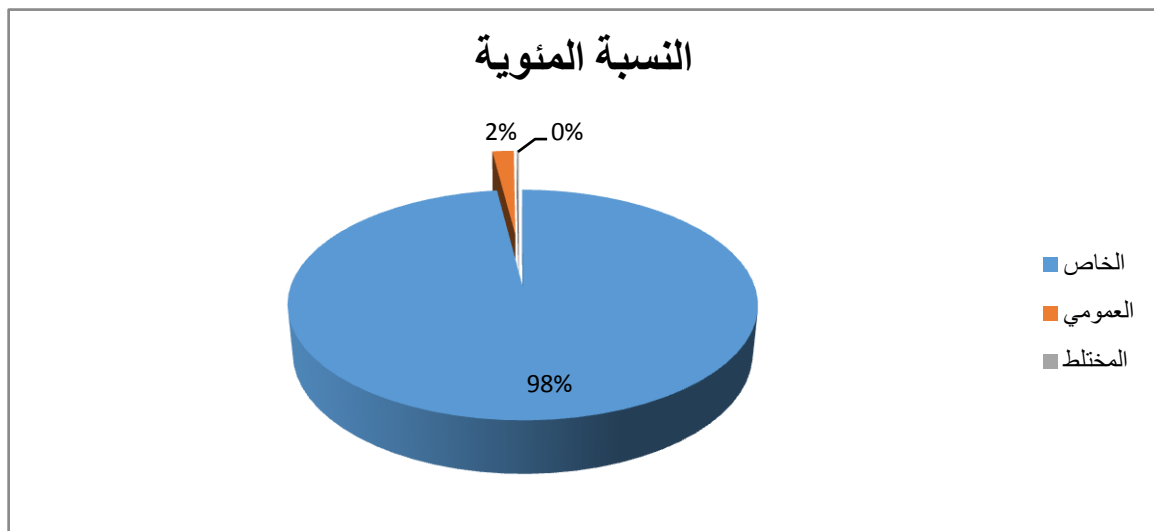
الحالة القانونية	عدد المشاريع	النسبة المئوية (%)	القيمة المالية (مليون دج)	النسبة المئوية (%)	مناصب الشغل	النسبة المئوية (%)
الخاص	62520	97,99	7290151	56,95	963922	84,67
العمومي	1177	1,84	4319545	33,74	126036	11,07
المختلط	107	0,17	1191137	9,31	48454	4,26
المجموع	63804	100	12800834	100	1138412	100

المصدر: عن الرابط الإلكتروني: www.ANDI.dz بتاريخ 2018/03/11.

لضمان قراءة أفضل لمعطيات الجدول سنحاول إدراجه في الدائرة النسبية كالتالي:

الشكل رقم (07): توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب نوع القطاع القانوني خلال الفترة 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول من نهاية 2017.

يوضح الشكل الموالي توزيع المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار حسب القطاع القانوني خلال الفترة 2002 إلى غاية نهاية السداسي الأول سنة 2017.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (09).

من خلال الجدول نلاحظ أن القطاع الخاص قد استفاد بنسبة كبيرة من عدد المشاريع المستفيدة من دعم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار تقدر بـ 98%(62520 مشروع) بقيمة مالية تقدر بـ 7290151 مليون دينار بنسبة 56,95% من إجمالي القيمة المالية، حيث وفرت 963922 منصب شغل بنسبة 84,67% في حين أن القطاع العمومي قد استفاد بنسبة 2%(1177 مشروع) بقيمة مالية تقدر بـ 4319545 مليون دينار بنسبة 33,74% من القيمة المالية الإجمالية، حيث وفرت 126036 منصب شغل بنسبة 11,07%، أما القطاع المختلط فقد استفاد فقط من 107 مشروع بنسبة ضئيلة أقل من 1%.

المبحث الثاني: حصة صناديق دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعمل صناديق دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تسهيل حصول أصحاب المشاريع الإستثمارية على التمويل اللازم لإقامة مشاريعهم ومحاولة التغلب على المشاكل التي تواجهها في هذا المجال، وذلك من خلال توفير الضمانات الكافية للحصول على القروض البنكية.

المطلب الأول: حصة نشاط صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة

والمتوسطة (FGAR)

يساهم صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تقديم الضمانات للعديد من المشاريع الصغيرة والمتوسطة من أجل دعمها وتمويلها خلال ما يقدمه من خدمات كمنح ضمانات ومرافقة المشاريع والتعاون مع بعض الهيئات والبنوك لتسهيل منح القروض من خلال طبيعة عمل هذا الجهاز والمتمثلة في ضمان هذه الأخيرة.

1- حصة الضمانات الممنوحة حسب عروض وشهادات الضمان

يبين الجدول التالي حصة نشاط صندوق ضمان قروض حسب عروض وشهادات الضمان من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

الجدول رقم (10): توزيع الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض حسب عروض وشهادات الضمان من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

شهادات الضمان	عروض الضمان	
1032	1937	عدد الضمانات الممنوحة
70,51	165,14	الكلفة الإجمالية للمشاريع (مليار دج)
45,75	108,28	مبلغ القروض (مليار دج)
65%	66%	المعدل المتوسط لتمويل المطلوب
24,75	53,49	مبلغ الضمانات الممنوحة (مليار دج)
54%	49%	المعدل المتوسط للضمانات الممنوحة
23,98	27,61	المبلغ المتوسط للضمان (مليار دج)
30 151	61 788	عدد مناصب الشغل التي ستنشأ

المصدر: عن الرابط الإلكتروني: www.FGAR.dz، بتاريخ: 2018/04/02، بتصرف.

نلاحظ من خلال الجدول أن عدد المؤسسات التي تم تقديم عروضها للاستفادة من ضمانات الصندوق للحصول على القروض البنكية وصل إلى 1937 عرض ضمان بكلفة إجمالية 165,14 مليار دج، وقدر مبلغ القروض المطلوبة بـ 108,28 مليار دج أي بنسبة 66% من قيمة الكلفة الإجمالية حيث نلاحظ أن قيمة الضمانات الممنوحة قد سجلت مستوى مرتفع، حيث أن المعدل المتوسط للضمان

الفصل الثالث: تقييم حصيلة دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (2002-2017)

الممنوح كان في حدود نسبة 49%، أما المعدل المتوسط للتمويل أي نسبة القروض الممنوحة إلى القيمة الإجمالية للمشاريع فقد كان في حدود نسبة 57% وهو ما يعكس ندرة الأموال أمام المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، حيث أن المستثمرين يعتمدون على القروض البنكية بنسبة تفوق مساهمتهم الشخصية، وقد تم منح 1032 شهادة ضمان تصل كلفتها الإجمالية إلى 70,51 مليار دج وقدرت قيمة القروض المطلوبة من أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بـ 45,75 مليار دج بنسبة متوسطة تقدر بـ 65% من قيمة الكلفة الإجمالية، وقدّر مبلغ الضمانات الممنوحة 24,75 مليار دج، وقد ساهمت هذه المؤسسات في توفير 30151 منصب شغل.

2- حصيلة الضمانات الممنوحة حسب قطاعات النشاط يبين الجدول التالي الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

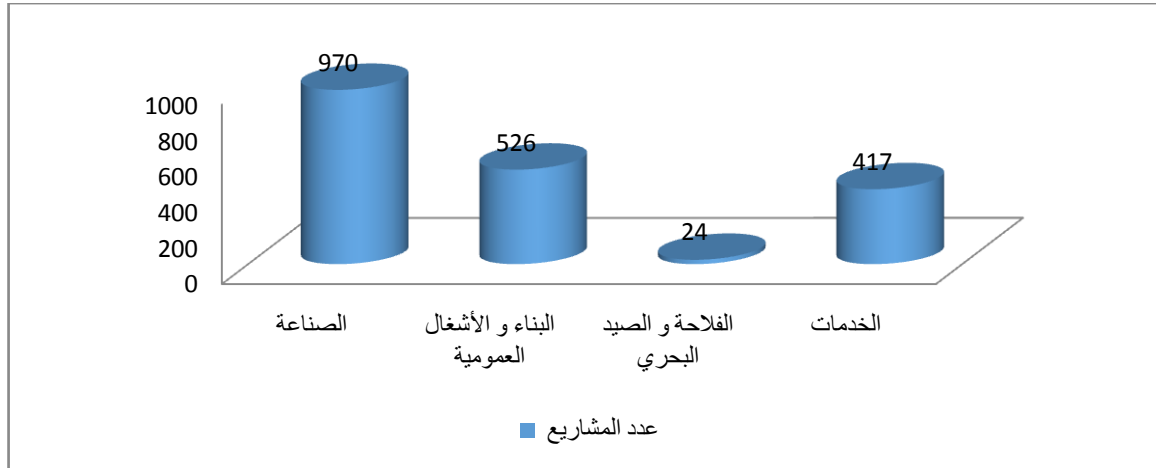
يبين الجدول التالي الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

الجدول رقم (11): الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان القروض حسب قطاعات النشاط لسنة 2006 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

النسبة المئوية (%)	عدد مناصب الشغل	النسبة المئوية (%)	مبلغ الضمان (مليار دج)	النسبة المئوية (%)	عدد المشاريع	القطاع
59	366090	60	32,15	50	970	الصناعة
26	15999	21	10,99	27	526	البناء والأشغال العمومية
1	845	2	0,88	1	24	الزراعة والصيد البحري
13	8335	18	9,46	22	417	الخدمات
100	61788	100	53,49	100	1937	المجموع

المصدر: عن الرابط الإلكتروني: www.FGAR.dz، بتاريخ: 2018/04/02، بتصرف.

لضمان قراءة أفضل لمعطيات الجدول سنحاول إدراجه في الأعمدة البيانية كالتالي:
الشكل رقم (8): توزيع الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمانات قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاعات النشاط من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (11).

من خلال الشكلين السابقين نلاحظ أن قطاع الصناعة يمثل أعلى مستوى من حيث الاستفادة من الضمانات الممنوحة من طرف الصندوق بنسبة 50 % أي بقيمة إجمالية قدرت بـ 32,15 مليار دج بينما قطاع البناء والأشغال العمومية يعد قطاع فعال فقد استفاد بنسبة 27 % من إجمالي الضمانات الممنوحة وبمبلغ حوالي 10,99 مليار دج، أما قطاع الخدمات فقد حقق نسبة استفادة قدرت بـ 22 % أي بمبلغ إجمالي قدر بـ 9,46 مليار دج ، بينما قطاع الزراعة والصيد البحري فلم تتعدى نسبة الضمانات الممنوحة لهذا القطاع 1 % مع العلم أن هذا القطاع إنتاجي وذو أهمية بالغة في الاقتصاد الوطني، ومنه يمكن إرجاع هذا التباين في النسب بين مختلف القطاعات إلى سياسة الاستثمار القائمة على دعم الصناعة وقطاع البناء والأشغال العمومية على حساب القطاعات الأخرى، لذلك نجد أن هذه القطاعات هي التي ستعود على أعلى نسب من اليد العاملة على غرار القطاعات الأخرى كالزراعة والصيد البحري.

3- حصيلة الضمانات الممنوحة حسب جهات الوطن

يقوم الصندوق بمنح ضمانات على مختلف جهات الوطن وذلك بهدف تحقيق التوازن الجهوي والعمل على التوسع في منح المساعدات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف أنحاء الوطن، والجدول الموالي يوضح توزيع الضمانات على مختلف جهات الوطن من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

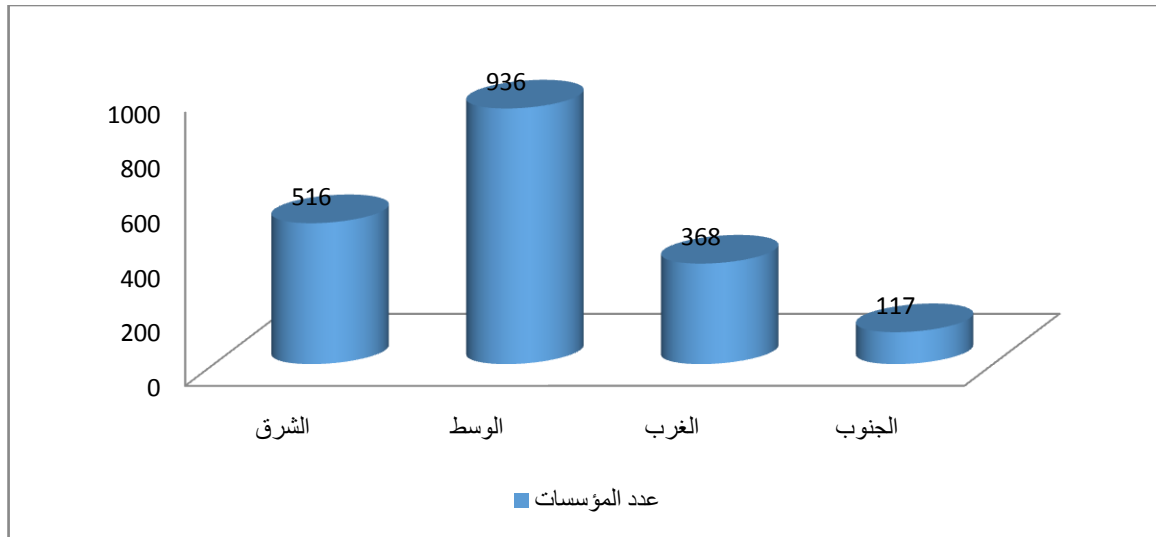
الجدول رقم(12): توزيع الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان القروض حسب جهات الوطن من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

الجهة	عدد المؤسسات	النسبة المئوية (%)	القيمة المالية للضمان (مليار دج)	النسبة المئوية (%)	عدد مناصب الشغل	النسبة المئوية (%)
الشرق	516	27	14,39	27	16752	27
الوسط	936	48	24,86	46	29266	47
الغرب	368	19	11,38	21	13113	21
الجنوب	117	6	2,85	5	2657	4
المجموع	1937	100	53,49	100	61788	100

المصدر: عن الرابط الإلكتروني: www.FGAR.dz بتاريخ: 2018/04/02، بتصرف.

لتوضيح الصورة أكثر فالشكل الموالي يعكس معطيات الجدول أعلاه كما يلي:

الشكل رقم (9): توزيع الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب جهات الوطن من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (12).

من خلال الشكلين نلاحظ أن منطقة الوسط تستحوذ على الحصة الأكبر من المشاريع التي استفادت لذلك مؤسسة بقيمة 24,86مليار دج أي بنسبة 46% وذلك نظرا لاعتبار هذه المنطقة يكثر فيها تركز السكان وانتشار المشاريع الاستثمارية وتوفر المعدات والأدوات اللازمة لعمل هذه المشاريع

على خلاف باقي المناطق الأخرى وقد عملت هذه المؤسسات على استحواذ ما يقدر بـ 29266 منصب شغل بنسبة 47% من العدد الإجمالي للمناصب، كما نجد توزيع معتبر لهذه الضمانات لمنطقة الشرق حيث استفادت بذلك 516 مؤسسة بقيمة 14,39 مليار دج بنسبة 29%، وقد عملت هذه المؤسسات على توفير ما يقدر بـ 16752 منصب شغل بنسبة 27% من العدد الإجمالي للمناصب، وتوزيع متوسط لمنطقة الغرب حيث استفادت هذه المنطقة بقيمة 11,38 دج أي بنسبة 21%، كما وفرت 13113 منصب شغل في حين كانت نسبة القيمة المالية للضمانات بالمنطقة الجنوبية ضئيلة جدًا تقدر بـ 6% من القيمة الإجمالية.

المطلب الثاني: حصة صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة

والمتوسطة (CGCI-PME)

أنشئ الصندوق (CGCI) بناء على مبادرة من الحكومة لدعم إنشاء وتطوير المشاريع الصغيرة والمتوسطة من خلال تسهيل الحصول على الائتمان البنكي، وذلك عن طريق تقديمه للضمانات اللازمة بهدف تغطية كافة المخاطر المرتبطة بقروض الاستثمارات الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1- حصة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط

يمكن إجمال عدد الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط من 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

الجدول رقم (13): حصة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط من 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

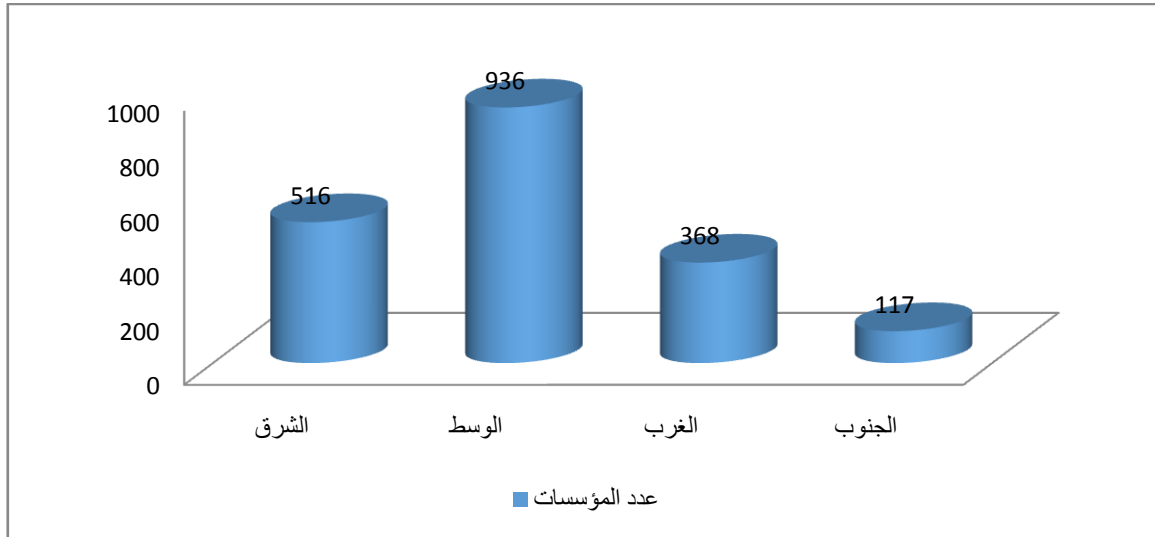
قطاع النشاط	عدد المشاريع	النسبة المئوية %	مبلغ الضمان (مليار دج)	النسبة المئوية %	عدد مناصب الشغل	النسبة المئوية %
البناء والأشغال العمومية	238	26	12,80	16	3648	24
النقل	88	10	3,05	4	692	5
الصناعة	429	47	51,75	65	8502	57
الصحة	58	6	4,23	5	899	6
الخدمات	105	11	8,24	10	1271	8
المجموع	918	100	80,08	100	15012	100

الفصل الثالث: تقييم حصيلة دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر (2002-2017)

المصدر: وزارة الصناعة والمناجم، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 31، 2017، متوفرة على الموقع الإلكتروني: www.mdipi.gov.dz، بتصرف.

لقراءة أفضل معطيات الجدول سنحاول إدراجه في الأعمدة البيانية كالآتي:

الشكل رقم (10): حصيلة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قطاع النشاط من 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (13).

من خلال الشكلين السابقين نلاحظ أن قطاع الصناعة قد استحوذ على عدد كبير من الضمانات الممنوحة حيث استفاد 429 مشروع من ضمانات الصندوق بقيمة إجمالية فاقت 51 مليار دج أي ما يعادل 65% من إجمالي قيمة الضمانات المقدمة من طرف الصندوق حيث ساهم في خلق مناصب شغل قدرت بـ 8502 منصب شغل أي بنسبة 57% من إجمالي مناصب الشغل المستحدثة في كل القطاعات وحل قطاع البناء والأشغال العمومية في المرتبة الثانية بـ 238 مشروع أي ما يعادل 26% من إجمالي عدد المشاريع المستفيدة من الصندوق بقيمة إجمالية فاقت 12 مليار دج بنسبة 16% حيث ساهم هذا القطاع في خلق 3684 منصب شغل أي بنسبة 24% ثم يليها قطاعي الخدمات والنقل بنسبة 11% على التوالي من إجمالي المشاريع المستفيدة من الصندوق حيث سمحت الضمانات المقدمة لقطاعي الخدمات والنقل في خلق 1271، 692 على التوالي وأخيرا قطاع الصحة الذي استفاد بنسبة ضئيلة قدرت بـ 6% من إجمالي المشاريع المستفيدة من صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يساهم في توفير 899 منصب شغل ويرجع سبب زيادة عدد المشاريع المستفيدة من صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قطاع الصناعة إلى الأولويات التي وضعت في منح ضمانات والتي تتجه أساسا إلى المشاريع الصناعية الصغيرة التي تخلق قيمة مضافة كبيرة وتلعب دورا كبيرا في توفير مناصب الشغل.

2- حصة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب جهات الوطن

يوضح لنا الجدول التالي حصة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب جهات الوطن من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

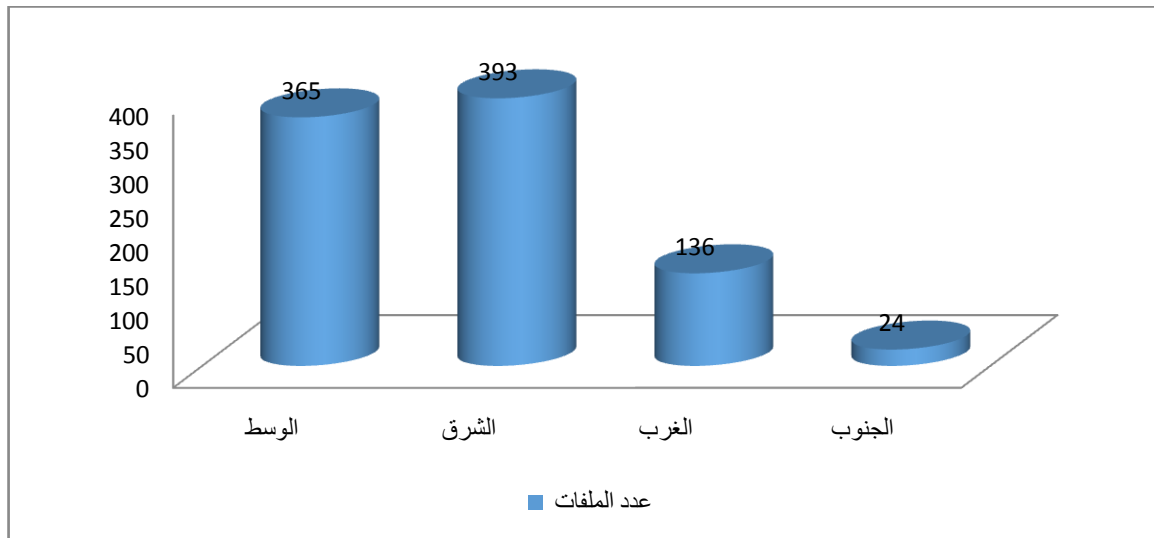
الجدول رقم (14): حصة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب جهات الوطن من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

الجهات	عدد الملفات	النسبة المئوية (%)
الوسط	365	40
الشرق	393	43
الغرب	136	15
الجنوب	24	2
المجموع	918	100

المصدر: وزارة الصناعة والمناجم، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 31، 2017، ص.26، متوفرة على الموقع الإلكتروني: www.mdipi.gov.dz.

لتوضيح الصورة أكثر فالشكل الموالي يعكس معطيات الجدول أعلاه كما يلي:

الشكل رقم (11): توزيع الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب جهات الوطن من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم (14).

من الشكّلين السابقين نلاحظ أن عدد ملفات القروض الممنوحة من الصندوق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد وصل إلى 918 ملف موزعة على كافة جهات الوطن منذ إنشائه إلى نهاية السداسي الأول من سنة 2017، حيث احتلت منطقة الشرق والوسط على أعلى نسبة من عدد الملفات المتحصلة على الضمان من الصندوق بنسبة 43،40% على التوالي، أما المنطقة الغربية فقد استقادت بـ 13 ملف أي بنسبة 15% من إجمالي القروض الممنوحة، وهذه الحصيلة تعدّ غير كافية بالنظر إلى الإمكانيات الاقتصادية التي تتمتع بها هذه المنطقة، في حين كان نصيب المنطقة الجنوبية بـ 24 ملف فقط من إجمالي الملفات المضمونة بنسبة 2% وهي أدنى نسبة مقارنة بالجهات الأخرى.

3- حصيلة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب شريحة القرض

يمثل الجدول الموالي حصيلة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب شريحة القرض، من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

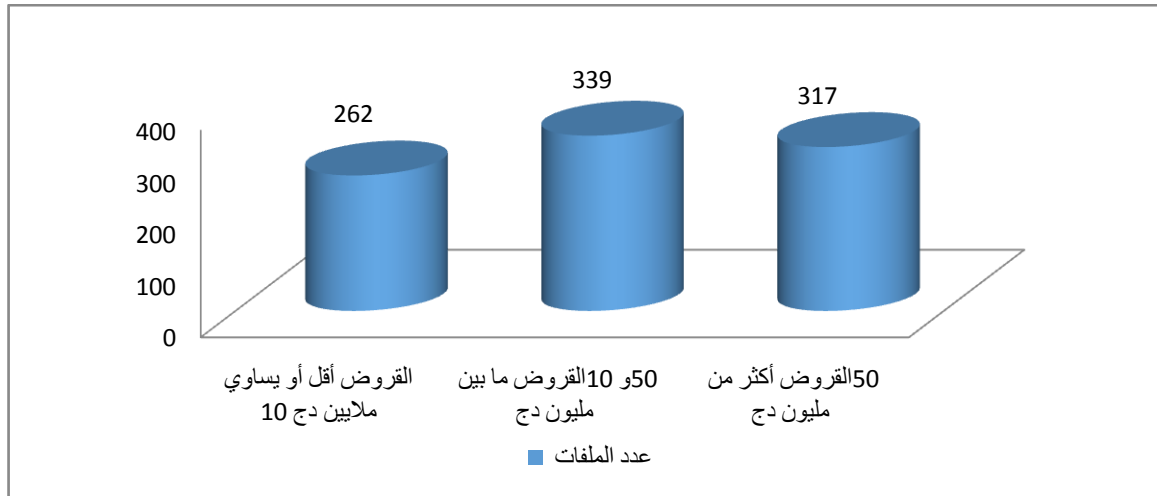
الجدول رقم (15): حصيلة الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب شريحة القرض، من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

شريحة القرض	عدد الملفات	النسبة المئوية (%)	مبلغ القرض (مليون دج)	النسبة المئوية (%)
القروض أقل أو يساوي 10 ملايين دج	262	28	1395	3
القروض ما بين 10 و 50 مليون دج	339	37	9355	20
القروض أكثر من 50 مليون دج	317	35	36973	77
المجموع	811	100	383047	100

المصدر: وزارة الصناعة والمناجم، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 31، 2017، متوفرة على الموقع الإلكتروني: www.mdipi.gov.dz، بتصرف.

الشكل الموالي يبين توزيع الضمانات الممنوحة من طرف الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب شريحة القرض.

الشكل رقم(12): توزيع الضمانات الممنوحة من طرف الضمانات الممنوحة من طرف صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب شريحة القرض من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم(15).

من الشكّلين السابقين نلاحظ أن فئة القروض ما بين 10 و 50 مليون دج قد وصل عددها الإجمالي منذ نشأة الصندوق إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017 إلى 339 ملف أي بنسبة 37% من إجمالي الملفات الخاضعة للضمان كما وصلت القيمة المالية للقروض الممنوحة إلى 9355 دج ما نسبته 20% من القيمة المالية الإجمالية للقروض الممنوحة وهي نسبة ضئيلة وذلك نظرا لصغر حجم القروض لهذه الشريحة، أما فئة القروض الأكثر من 50 مليون دج وصل عدد ملفاتها إلى 317 ملف بنسبة 35% من إجمالي الملفات الخاضعة للضمان، كما وصلت قيمتها المالية إلى 36973 مليون دج أي بنسبة 77% من مجموع القيمة المالية للقروض المضمونة وتتمثل أكبر نسبة مقارنة بالفئات الأخرى وذلك نظرا لأكثر حجم القروض لهذه الشريحة في حين وصلت عدد الملفات المضمونة لفئة القروض أقل من أو تساوي 10 مليون دج إلى 262 ملف نسبة 28% أما نسبتها المالية فقد قدرت بـ 13% من مجموع القيمة المالية للقروض المضمونة وهي أدنى نسبة من بين الفئات الأخرى.

المطلب الثالث: حصة نشاط الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC)

في إطار سياسة مكافحة البطالة وترقية النشاطات، قررت الحكومة إنشاء جهاز للتكفل بالبطالين البالغين من العمر ما بين 35 و 50 سنة في إنشاء مؤسسات مصغرة وهذا تكملة لجهاز الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب الموجه للشباب، وقد أنشئ هذا الجهاز في 26 ماي 1994 بصفته الحائز على خبرة قيمة في مجال المساعدة على خلق المؤسسات المصغرة عبر مراكز دعم العمل الحر الموجود عبر كامل التراب الوطني.

1- حصيلة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC) حسب قطاعات النشاط

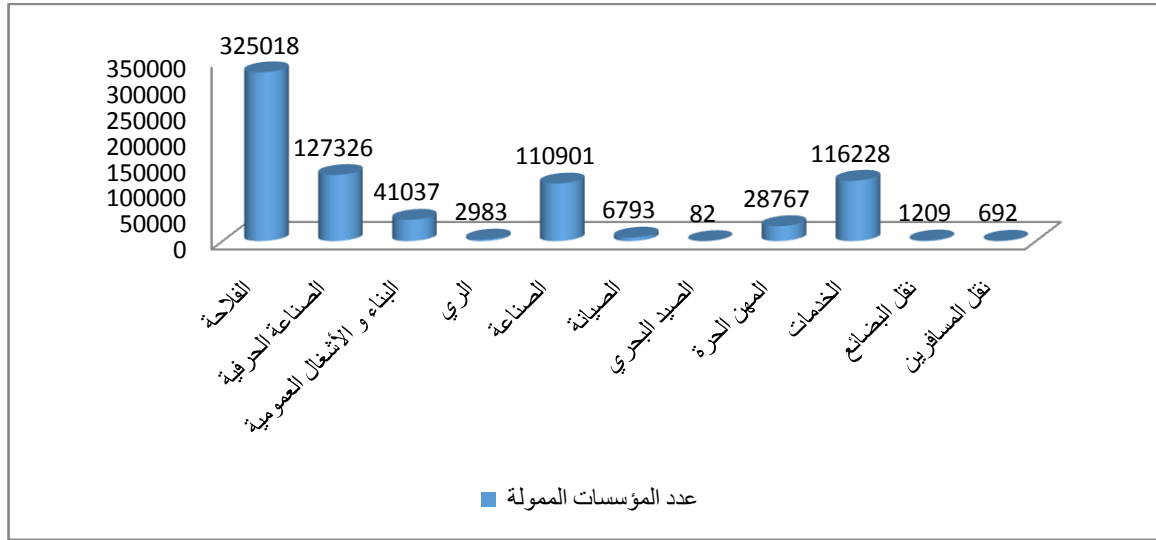
يوضح الجدول الموالي حصيلة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة في مختلف قطاعات النشاط من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

الجدول رقم (16): حصيلة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب قطاعات النشاط من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.

قطاع النشاط	عدد المؤسسات الممولة	القيمة المالية (مليون دج)
الفلاحة	325018	44020
الصناعة الحرفية	127326	32093
البناء و الأشغال العمومية	41037	26226
الري	2983	1116
الصناعة	110901	31872
الصيانة	6793	1945
الصيد البحري	82	1507
المهن الحرة	28767	1924
الخدمات	116228	64089
نقل البضائع	1209	69664
نقل المسافرين	692	18486
المجموع	761036	292942

المصدر: وزارة الصناعة و المناجم، نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 31، 2017، ص.30، متوفرة على الموقع الإلكتروني: www.mdipi.gov.dz، بتصرف.

الشكل رقم(13): حصة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة حسب قطاعات النشاط من سنة 2004 إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017.



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول رقم(16).

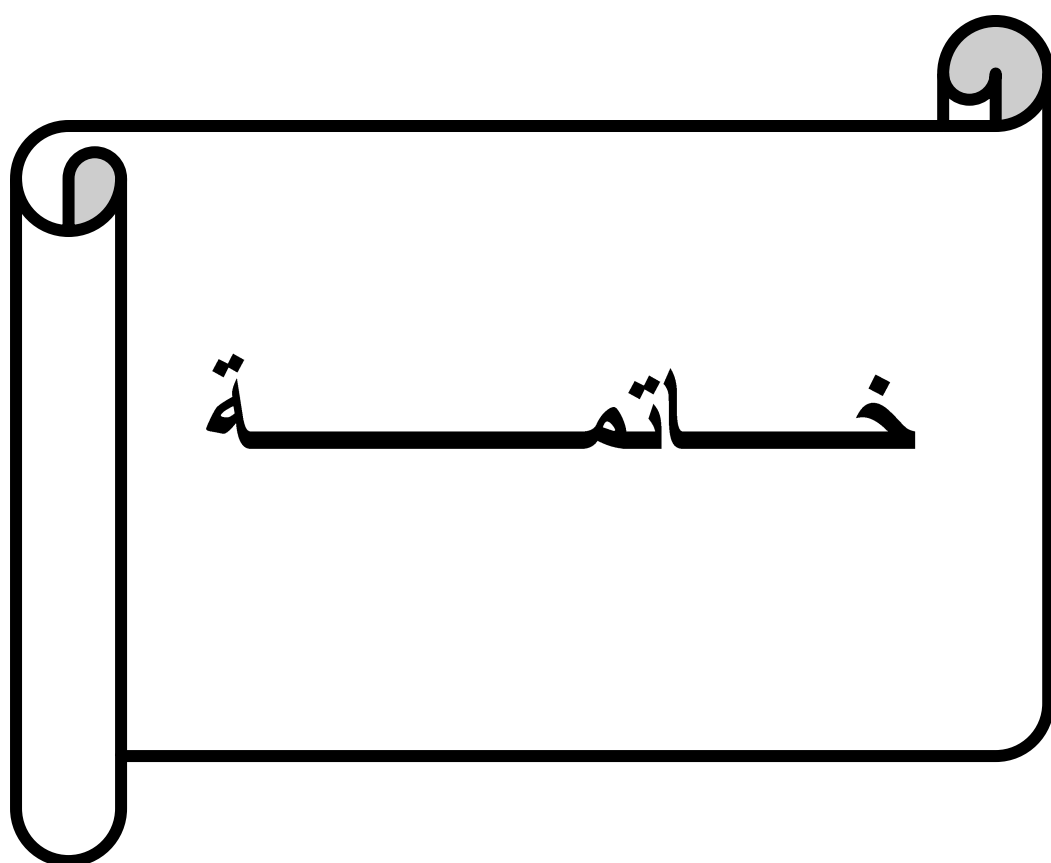
نلاحظ من خلال الأعمدة النسبية أن قطاع الزراعة يستحوذ على أكبر عدد من المؤسسات الممولة من الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة منذ نشأتها إلى غاية نهاية السداسي الأول من سنة 2017 بـ 32518 مؤسسة بقيمة مالية قدرها 44020 مليون دج، ثم يأتي بعد ذلك قطاع الصناعة الحرفية والخدمات وقطاع الصناعة حيث بلغت عدد المؤسسات الممولة في هذه القطاعات على التوالي: 127326 و 116228 و 110901 مؤسسة، يلي ذلك باقي القطاعات.

خلاصة الفصل

عملت الجزائر على إعداد مجموعة من الآليات وإقامة العديد من الهيئات والتي من نشأتها تهدف إلى تزويد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتمويل اللازم، وذلك بغية تعزيز وضعيتها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصوصا الوضعية المالية لها.

لقد كانت سياسة الدولة تهدف إلى تطوير وسائل دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نتيجة تغير الظروف الاقتصادية والسياسية والاجتماعية على المستوى المحلي والدولي.

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة إبراز مدى أهمية هيئات الدعم المالي في سبيل تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من خلال النظر إلى إسهامات هذه الهيئات والنتائج المحققة من طرفها يتبين لنا قدرتها وكفاءتها على مساعدة هذا القطاع في الجزائر.



من خلال هذه الدراسة حاولنا إبراز الخصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن المؤسسات الكبرى، ومدى أهميتها والدور الذي تلعبه في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية كما تم التطرق إلى مجموعة من المشاكل والصعوبات التي تعاني منها هذه المؤسسات ، وقد تم التركيز على مشكلة التمويل التي تعتبر أهم عائق يقف أمام تنميتها وتطورها ، وفي سبيل معالجة هذا المشكل قامت الدولة بإنشاء العديد من الهيئات المتخصصة في توفير الدعم والتمويل لهذه المؤسسات، وقد ارتكزت دراستنا التطبيقية على محاولة تقييم حسيلة دعم هذه الهيئات خلال الفترة 2002-2017 وذلك من أجل معرفة مدى مساهمتها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أولا - اختبار فرضيات الدراسة

من خلال الدراسة السابقة تم التوصل إلى الإجابة على الفرضيات كالتالي:

الفرضية الأولى: تختلف تعاريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من دولة إلى أخرى باختلاف معايير التصنيف فيها، حيث تعتمد الدول النامية لتحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المعايير الكمية (عدد العمال، رأس المال) وهذا الاختلاف قد يجعل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم في بعض الدول المتقدمة ضمن المؤسسات الكبيرة الحجم في بعض الدول النامية، وهذا ما تم نفيه في الفصل الأول.

الفرضية الثانية: هناك مجهودات معتبرة مبذولة من طرف الدولة الجزائرية لتطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد تمثلت في إنشاء هيئات دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، صندوق ضمان قروض الاستثمارات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، صندوق القروض، وهذا ما تم إثباته في الفصل الثاني.

الفرضية الثالثة: تتعدد البرامج التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتختلف مجالات نشاطها من خلال عمل كل برنامج في مجال معين من التمويل واختصاصها في حل البعض من مشاكله دون البعض الآخر، والذي يعتمد على مساعدة حله برنامج تمويلي آخر، فالبعض من البرامج مختص في منح قروض بدون فائدة والمساهمة في دفع الفوائد المترتبة عن القروض البنكية أو التخفيض من نسبتهما بالإضافة إلى توفير البعض الآخر من البرامج لضمانات تعمل على تسهيل الحصول على القروض من البنوك، ومنها من يعمل على مرافقة إنجاز وضمان تقدم المشاريع وتطويرها وبعضها الآخر يساعد على منح سلفية بهدف اقتناء عتاد وتجهيزات للعمل بها، وهذا ما تم إثباته في الفصل الثالث.

ثانيا نتائج الدراسة

من خلال استعراض الفصول السابقة تبين لنا مجموعة من النتائج أبرزها:

- 1- يعتبر التمويل من أكبر المشاكل التي تعترض مسار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- 2- تساهم وسائل وهيئات الدعم بدور مهم في تمويل وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

3- إن مختلف أشكال الدعم والامتيازات الممنوحة من طرف هذه الهيئات تهدف إلى تشجيع وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والعمل على استمراريتها وبقائها وذلك بخلق مناصب شغل دائمة ومستقرة وفتح مجالات أمام الصناعات المختلفة.

4- إن أساليب المرافقة و آليات الدعم المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالرغم من مساهمتها الفعالة في إنشاء وتفعيل هذه المؤسسات إلا أنها لا تزال بحاجة لتطويرها إلى مستوى أكبر.

ثالثا- التوصيات

انطلاقا من نتائج الدراسة يمكن تقديم التوصيات التالية:

1- تشجيع إنشاء مؤسسات مالية متخصصة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بحيث تقدم فرص تمويل مناسبة و بآليات مختلفة تتناسب مع مميزات وخصائص هذه المؤسسات ، وكذا انتهاج سياسة ديناميكية لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2- نشر ثقافة المقاولاتية لدى أوساط الشباب الحامل للشهادات الجامعية، هذه الفئة غالبا لا تمتلك رؤوس أموال كافية لإنشاء مشاريع استثمارية، ومن ثم فعلى الدولة ترشيد سبل دعمها المالي من أجل الاستفادة من الأفكار الجديدة وزيادة مصادر تحقيق التنمية.

3- زيادة حجم المبالغ المخصصة لدعم قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

4- تعزيز الدعم المالي بالدعم الإداري، كون غالبية المشاريع المدعومة ترجع إلى شباب يفتقر إلى الخبرة والمهارة نتيجة لقلّة تجربته في هذا الميدان.

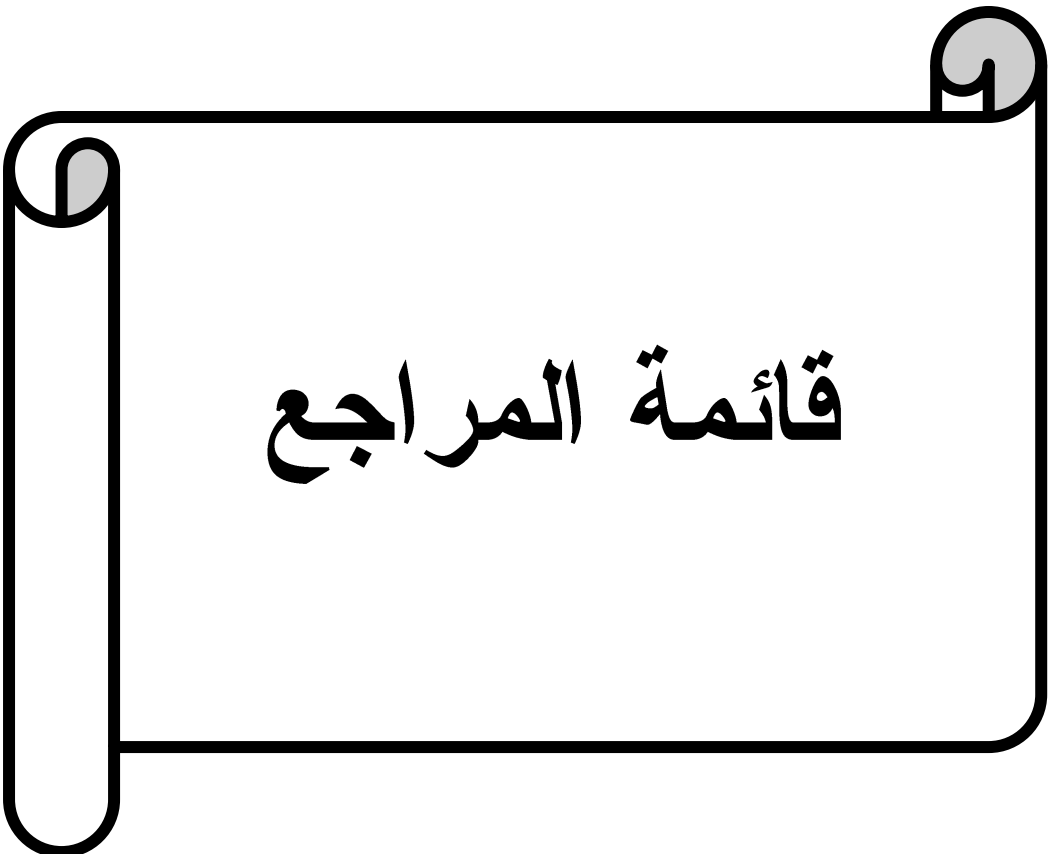
5- طرح بدائل تمويلية جديدة أكثر ملائمة، للحد من المشكل التمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتباره أهم المشاكل التي تعترض نمو هذا القطاع نظرا لعدم كفاية الضمانات التي تقدمها هذه المؤسسات بسبب صغر حجم رأس مالها.

رابعا: آفاق البحث

من خلال دراستنا نقترح مجموعة من المواضيع التي يمكن أن تكون محاور لبحوث مستقبلية:

1- دور الدولة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2- الطرق الجديدة للتمويل ودورها في تطوير نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.



قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

١. قائمة الكتب

- 1- أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، داء العلوم، الجزائر، بدون سنة النشر.
- 2- أحمد رحموني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في إحداث التنمية الشاملة، المكتبة المصرية بدون مدينة النشر، 2011.
- 3- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة السابعة، الجزائر، 2010.
- 4- إلياس بن ساسي ويوسف قريشي، التسيير المالي، دار وائل، الطبعة الثانية، عمان، الأردن، 2010.
- 5- توفيق عبد الرحيم يوسف، إدارة الأعمال التجارية الصغيرة، دار صفاء، عمان، الأردن، 2009.
- 6- جلال إبراهيم، التحليل المالي في الأعمال التجارية، دار الكتاب الحديث، بدون مدينة النشر، 2011.
- 7- جمال محمد أحمد وإبراهيم السيد، القروض المصرية والتمويل، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، بدون سنة النشر.
- 8- حسن عشيح، التحليل لمالي، مكتبة المجتمع العربي، بدون مدينة النشر، 2010.
- 9- سعاد نائف برنوطي، إدارة الأعمال الصغيرة، دار وائل، الطبعة الثالثة، عمان، الأردن، 2010.
- 10- سيد سالم عرفة، الجديد في إدارة المشاريع الصغيرة، دار الراية، عمان، الأردن، 2011.
- 11- عاطف وليم إندراوس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2000.
- 12- عبد العزيز النجار، أساسيات الإدارة المالية، دار المكتب العربي لحديث، الإسكندرية، 2017.
- 13- عبد الغفار حنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2002.
- 14- عبد المعطي رضا أرشيد والمحفوظ أحمد جود، إدارة الائتمان، دار وائل، عمان، الأردن، 1999.
- 15- علي عباس، الإدارة المالية، دار الإثراء، عمان، الأردن، 2008.
- 16- قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2009.
- 17- كمال كاظم جواد وكاظم أحمد البطاط، الصناعات الصغيرة ودور حاضنات الأعمال في دعمها وتطويرها، دارا لأيام، عمان، الأردن، 2016.
- 18- ليث عبد الله القهيوي وبلال محمود الوادي، المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية، دار الحامد، عمان، الأردن، 2012.
- 19- محب خلة توفيق، الهندسة المالية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2011.
- 20- محمود عزة اللحام، الإدارة المالية المعاصرة، مكتبات المجتمع العربي، عمان، الأردن، 2014.

- 21- مصطفى يوسف كافي، ريادة الأعمال وإدارة المشاريع الصغيرة، دار أسامة، عمان، الأردن، 2016.
- II. المذكرات الجامعية
- 22- أحميده مالكية، محاولة تقييم أدوات التحليل الإستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2008.
- 23- الأمين حلموس، دراسة استشرافية حول مدى استعداد الصغيرة والمتوسطة ل تطبيق إدارة المعرفة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي، الوادي، 2010.
- 24- برجى شهرزاد، إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011.
- 25- بسام محمد الأغا، أثر الرافعة المالية وتكلفة التمويل على معدل العائد على الاستثمار، مذكرة ماجستير، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2005.
- 26- بن جيمة عمر، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التخفيف من حدة البطالة بمنطقة بشار، مذكرة ماجستير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2010.
- 27- بن غزة هشام، دور القرض الإيجاري "leasing" في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2011.
- 28- بن مسعود نصر الدين، دراسة وتقييم المشاريع الاستثمارية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2009.
- 29- بوزيد سارة، إدارة محفظة الأوراق المالية مستوى البنك التجاري، مذكرة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2006.
- 30- بوزيد عصام، التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير علوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009.
- 31- حريد رامي، البدائل التمويلية للاقتراض ملائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، ب سكرة، 2014.
- 32- حليلة عطية، دور سوق المالية في تمويل الاستثمارات، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014.
- 33- خاطر سعدية، التمويل الإسلامي ومدى فعاليته في معالجة الأزمة المالية العالمية، 2008، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2014.

- 34- خالد إدريس ، فعالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن طريق البورصة ، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2007.
- 35- زهواني رضا ، تحسين وتخطيط الإنتاج في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2008.
- 36- زواوي فضيلة، تمويل المؤسسة الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، مذكرة ماجستير، العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، 2008.
- 37- زويطة محمد الصالح ، اثر التغيرات الاقتصادية على ترقية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006.
- 38- سلطاني محمد رشدي، التسيير الاستراتيجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر واقعه وأهميته وشروط تطبيقه ، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2005.
- 39- شاوي صباح ، أثر التنظيم الإداري على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2009.
- 40- شعيب أتشي، واقع وأفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر في ظل الشراكة الأوروبية جزائرية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، جامعة الجزائر، 2007.
- 41- شوقي بورقبة، الكفاءة التشغيلية للمصارف المالية ، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2010.
- 42- طالبي خالد، دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، فسنطينة، 2010.
- 43- عبد الله بلعدي، التمويل برأس المال المخاطر، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2007.
- 44- عثمانية رؤوف ، التخطيط في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مذكرة ماجستير كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2000.
- 45- عزيزي أحمد ع كاشة، تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومساهمتها في التجارة الخارجية مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2013.
- 46- قادري النعاس، دور سياسات التمويل التطوير البلديات ، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015.

- 47-قارة إستانام، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تمويل القطاع السياحي في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2011.
- 48- قشيدة صورية، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2011.
- 49- قيدوش فيروز، إشكالية تطبيق النظام والمحاسبي المالي في المؤسسة الصغيرة والمتوسطة مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2012.
- 50- مرزوقي نوال، معوقات وصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على شهادة الإيزو، 9000-1400 مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف 2009.
- 51- مشري محمد الناصر، دور المؤسسات والمصغرة، لتحقيق التنمية المحلية المستدامة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2008.
- 52- نايت إبراهيم محمد، آليات المنشآت الرياضية والمتابعة المالية لها، مذكرة ماجستير، معهد التربية البدنية والرياضية، جامعة وهران، 2011.
- 53- هالم سليمة، هيئات الدعم والتمويل و دورها في تطوير المؤسسات الصغرة والمتوسطة في الجزائر أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016.
- 54- يحي عبد القادر، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في امتصاص البطالة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2011.
- 55- يوسف حميدي، مستقبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل العولمة، أطروحة دكتوراه كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2007.
- III. المجالات العلمية
- 56- الأغا تغريد وحشماوي محمد، أهمية التمويل برأس المال المخاطر، مجلة المدبو، العدد 3، جوان 2016، المدرسة العليا للتسيير والتجارة الدولية، الجزائر.
- 57- آيت عيسى عيسى، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر أفاق وقيود، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السادس، السداسي الأول 2009، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر.
- 58- بربيش السعيد، رأس المال المخاطر بديل مستحدث لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 5، 2017، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.
- 59- بن حراث حياة ويوسفير شيد، صيغ التمويل المصرفي الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجلة الإستراتيجية والتنمية، العدد 2، 2012، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر.

- 60- بن عمر محمد البشير وطبي عبد اللطيف، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة رؤى الاقتصادية، العدد الثالث، ديسمبر 2012، جامعة الوادي، الجزائر.
- 61- بن عمر وطبي عبد اللطيف، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة الباحث، العدد الثالث، 2012، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.
- 62- خالد رج و آخرون، تقييم برامج دعم المشاريع المقاولاتية للوكالة الجهوية لتسيير القرض المصغر، المجلة الجزائرية، التنمية الاقتصادية، العدد 6، جوان 2017، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.
- 63- شوقي جباري ومصطفى قمان، السوق المالية كآلية فعالة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة التنظيم والعمل، العدد 5، جانفي 2014، جامعة معسكر، الجزائر.
- 64- صالح صالحي، أساليب تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 3، 2014، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر.
- 65- علوني عمار، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 10، 2010، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر.
- 66- عناني ساسية، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وأثرها على تنافسيتها، مجلة الإستراتيجية والتنمية، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر.
- 67- محمد زيدان، الهيكل والآليات الداعمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 7، 2009، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر.
- 68- معطي لبنى، أساليب وصنع التمويل الإسلامية للمشاريع المصغرة بين النظرية والتطبيق، مجلة المالية والأسواق، العدد 2، سبتمبر 2014، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر.
- IV. الملتقيات والمؤتمرات العلمية
- 69- الطيب لحيلج، دور المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة في تنمية أقطار المغرب العربي، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 أبريل، 2006.
- 70- بربيش السعيد وطيب سارة، دور حاضنات الأعمال في تطوير ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الوطني حول: استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 18-19 أبريل، 2012.
- 71- بن طلحة صليحة ومعوشي بوعلام، متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، الملتقى الدولي حول: الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها للقضاء على البطالة جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 أبريل 2000.

- 72- بن يعقوب الطاهر ومهري أمال، تقييم نتائج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) من حيث التمويل والإنجازات المحققة في إطار النهوض بالمؤسسات الصغيرة، المؤتمر الدولي حول: تقييم آثار برامج الاستثمارات العامة وانعكاسها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2011-2014، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 11-12 مارس، 2013.
- 73- بوخاوة اسماعيل وعطوي عبد القادر، التجربة التنموية في الجزائر وإستراتيجية تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ورقة بحث مقدمة لـ لدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 25-28 ماي 2003.
- 74- خليل عبد القادر وبوفاسة سليمان، دور الوساطة المالية في تمويل غير مباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 أبريل، 2006.
- 75- سليمان ناصر وعواطف محسن، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، الملتقى الدولي حول: اقتصاد الإسلام واقع ورهانات المستقبل، جامعة غرداية، الجزائر 23-24 فيفري، 2011.
- 76- ضحاك نجية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين الأمس واليوم آفاق تجربة الجزائر، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17-18 أبريل، 2006.
- 77- ضو نصر وعلي العبسي، التجارب الدولية في مجال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الوطني حول: واقع وآفاق المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الوادي، الجزائر 5-6 ماي، 2003.
- 78- عايشي كمال، واقع الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الدول المغاربي ة في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية، بحث مقدم للدورة التدريبية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 25-28 ماي، 2003.
- 79- عبد الجليل بوداح، بدائل التمويل الخارجي في المشروعات الصغيرة والمتوسطة، بحث مقدم للدورة التدريبية حول: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 25-28 ماي، 2008.

- 80- عبد الله خبابة ومبارك بلالطة، تأثير ظاهرة غسيل الأموال على مصادر تمويل اقتصاديات البلدان النامية، الملتقى الدولي حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، جامعة محمد خيصر، بسكرة، 21- 22 نوفمبر، 2006.
- 81- عبد المجيد تيمائي ومصطفى بن نوي، دور المؤسسات والمتوسطة في دعم المناخ الاستثماري، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17- 18 أبريل، 2006.
- 82- عواطف محسن وسليمان ناصر، القرض الحسن المصغر لتمويل الأسر المنتجة، الملتقى الدولي الثاني حول: المالية الإسلامية، جامعة صفاقس، تونس، 27- 29 جوان، 2013.
- 83- غياث الشريف وبوقمقوم محمد، التجربة الجزائرية في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17- 18 أبريل، 2006.
- 84- قريشي محمد الأخضر و آخرون، التمويل الإسلامي كتوجه لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الوطني حول: إستراتيجية تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 18- 19 أبريل، 2012.
- 85- قوريش نصيرة، آليات وإجراءات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17- 18 أبريل، 2006.
- 86- كتوش عاشور وطرشي محمد، تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 17- 18 أبريل، 2006.
- 87- لرقط فريدة وآخرون، دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات النامية ومعوقات تنميتها، بحث مقدم للدورة التدريبية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 25-28 ماي، 2003.
- 88- محمود مرسي لاشين، من أساليب التمويل الإسلامية التمويل بالمشاركة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، بحث مقدم للدورة التدريبية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 25-28 ماي، 2003.
- 89- مرغاد لخضر وجلاب محمد، آليات إنشاء ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ضوء الفكر المقاوالاتي، الأيام العلمية الدولية الثانية حول: المقاوالاتية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 3-5 ماي

V. النصوص القانونية

90 - الجريدة الرسمية، المادة 6، المرسوم التنفيذي، رقم 96- 296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 الموافق لـ 8 سبتمبر 1996 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، العدد 52.

91 - الجريدة الرسمية، المادة 01-03، المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الأساسي، العدد 6.

92- الجريدة الرسمية رقم 02-05، المرسوم التنفيذي رقم 04-15 المؤرخ في 22 جانفي 2004، المتضمن شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر ومسوقها، العدد 6.

93 - الجريدة الرسمية، المادة 21-22، الأمر رقم 01- 03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المتعلق بتطوير الاستثمار، العدد 47.

94 - الجريدة الرسمية، المادة 5، المرسوم التنفيذي رقم 02-373، المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتضمن إنشاء صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديث قانونه الأساسي، العدد 74.

95 - الجريدة الرسمية، المادة 01-05، المرسوم التنفيذي، رقم 05-165 المؤرخ في 3 ماي 2005 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، العدد 32.

VI. المواقع الإلكترونية

96- www.angem.dz

97 - www.andi.dz

98 - وزارة الصناعة والمناجم، نشرية المعلومات الإحصائية العدد 31، الجزائر، متوفرة على الموقع الإلكتروني: www.FGAR.DZ.

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

99-AbdlkaderchachietAbulHessan, **Financing Small and Medium Businesses**, Revue des Sciences Economique et Gestion, N° 13 2014, Université Ferhat Abbas, Sétif, Algérie.

100-Abdel Malek Fatima Zahra, **la place de la Finance dans le Financement des petites et Moyennes Entreprises en Algérie**, Mémoire de Magistère Université Abou Bakr Belkaid, Tlemcen, 2011.

101-Samia Dali Youssef, **le Financement par le Leasing : Un Nouveau Moyen D'aide ou Développement de la PME en Algérie**, Mémoire de magistère management, université Mohamed Ben Ahmed, Oran, 2010.